دولة ليبيا

وزارة والتعليم والبحث العلمي

جامعة طرابلس

كلية الاقتصاد والعلوم السياسية

مكتب الدراسات العليا والتدريب

قسم التمويل والمصارف

أثر مخاطر التأمين التكافلي على الملاءة المالية لشركات التأمين

(دراسة تطبيقية على شركة تكافل للتأمين خلال الفترة (2008م –2015م)

رسالة مقدمة لنيل درجة الإجازة العالية "الماجستير" في التمويل والمصارف

مقدمة من الباحثة:

ندى أحمد ابراهيم العباني

رقم القيد: 0131150181

اشرا ف:

أ.د البشير علي التويرقي

ربيع 2021

بسم الله الرحمن الرحيم

﴿ وَتَعَاوَنُوا عَلَى الْبِرِّ وَالتَّقْوَى وَلَا تَعَاوَنُوا عَلَى الْإِثْمِ وَالْعُدْوَانِ وَاتَّقُوا اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ شَدِيدُ الْعِقَابِ ﴾

(سورة المائدة/ الآية 2)

الاهداء

إلى صاحب الفضل الاول والاخير إلى الهادي سواء السبيل.... الله عز وجل

إلى المأوى الاول والاخير بلدي الغالية..... ليبيا عمرها الله بالأمن والامان

إلى من زرع في نفسي كل معاني الحب والوفاء وأورث في نفسي كل دوافع التضحية والعطاء... والدتي ووالدي أطال الله في عمرهما وأمدهما بالتقوى والعافية

إلى من هم لفؤادي مهجتي ولحياتي خير أنس وبهاء ..... أخواتي وأخي

إلى الأيادي المخلصة التي ساعدتني ..... اساتذتي الكرام

أهدى هذا العمل المتواضع

الشكر والتقدير

أشكر الله رب العالمين الذي خلق وهدى وسدد الخطى فخرج هذا العمل بعونه وتوفيقه نحمده حمداً كثيراً.

وبعد انطلاقا من قوله تعالى ﴿أَنِ اشْكُرْ لِلَّهِ وَمَن يَشْكُرْ فَإِنَّمَا يَشْكُرُ لِنَفْسِهِ﴾ (لقمان 12) ومن قوله صلى الله عليه وسلم "من لم يشكر الناس لم يشكر الله عز وجل" فإنني أتقدم بالشكر الجزيل والعرفان بالجميل لكل من مد يد العون والمساعدة وفي مقدمتهم مشرفي الفاضل بروفسور **الاستاذ الدكتور الباشير على التويرقي** الذي تشرفت بإشرافه على هذا البحث وكانت ملاحظاته القيمة وتوجيهه السديد ومعاملته الكريمة لهما الاثر الكبير في وصول البحث إلى هذه الصورة فله عظيم الشكر والتقدير وجزاه الله عني خير الجزاء والشكر للدكتور فتحي الزغداني و الدكتور المبروك الشيباني على امتحان هذه الرسالة.

كما أتقدم بالشكر والعرفان لكل من ساهم وساعد على أنجاح وإتمام هذه الدراسة من موظفي قسم المحاسبة بشركة تكافل والمدير العام الذي ابدا ترحيب كبير بالدراسة وتوفير كل السبل لي انجاح هده الدراسة وأشكر ايضاً أساتذة قسم التمويل والمصارف واخص بالشكر **للأستاذ مجدي الامين احمد** علي ما زرعه من عطاء لهذا المجال (التأمين الاسلامي) وأشكر الكلية والموظفين فيها على اهتمامهم وكذلك للعاملين بالمكتبة كما أشكر الدكاترة المحكمين الدي أسهموا في اعطاء التوجيهات والملاحظات القيمة، وأتوجه بفائق التقدير والاحترام الي زملائي وأصدقائي والى كل من ساهم بمعلومة أو نصيحة أو مد يد العون والمساعدة.

وفي النهاية أتقدم بجزيل الشكر الى كل من ساعدني ولو بكلمة في إعداد هذه الدراسة ونسأل الله أن يجازي الجميع خير الجزاء.

الباحثة

المستخلص

هدف هذا البحث بالتعرف على مشكلة البحث وهي ضعف الملاءة المالية لشركة تكافل للتأمين التكافلي يؤثر على قدرتها لمواجهة مخاطر نشاط التأمين التكافلي. حيث ان ارتفاع مخاطر التأمين التكافلي يتطلب ملاءة مالية عالية لشركة تكافل للتأمين التكافلي، وعليه فإن دراسة هذه المشكلة يتطلب البحث عن الاجابة على التساؤل الرئيسي للمشكلة البحثية: ـ

- **وهو ما مدى تأثير مخاطر التأمين التكافلي على الملاءة المالية في الشركة قيد الدراسة؟**

كما تناولت الدراسة كل من المتغير المستقل والمتمثل في مخاطر التأمين التكافلي وتم دراسة كل من (مخاطر المخصصات والاحتياطيات، مخاطر السيولة، مخاطر الاستثمار والمخاطر المختلطة) تم اختيار هذه المخاطر لتأثيرها وارتباطها بالملاءة المالية، والمتغير التابع المتمثل في الملاءة المالية (كفاية رأس المال).

تم تحليل البيانات المالية من القوائم المالية للشركة باستخدام أهم المؤشرات المالية ذات العلاقة بمتغيرات الدراسة، وتم استخدام المنهج الوصفي التحليلي لتحليل صحيفة الاستبيان الذي تم بالاعتماد على المسح الشامل للمسؤولين بالشركة محل الدراسة الدي بلغ عددهم 50 مفردة وتم تحليل بيانات وأجوبة أفراد العينة واختبار فرضياتها وتوصلت الدراسة الى عدة نتائج أهمها:

أثبتت الدراسة بقبول الفرضية الفرعية الاولى (يوجد أثر ذو دلالة إحصائية لمخاطر السيولة على الملاءة المالية في شركة التكافل)، كما أثبتت الدراسة برفض الفرضية الفرعية الثانية (يوجد أثر ذد دلالة إحصائية لمخاطر المخصصات والاحتياطيات على الملائمة المالية لشركة تكافل) وقبول الفرضية البديلة وهي (لا يوجد أثر ذو دلالة إحصائية لمخاطر المخصصات والاحتياطيات على الملاءة المالية لشركة تكافل)،وأيضا اثبتت الدراسة بقبول الفرضية الفرعية الثالثة (يوجد أثر ذو دلالة إحصائية لمخاطر الاستثمار على الملاءة المالية لشركة تكافل)،وكذلك أثبتت الدراسة بقبول الفرضية الفرعية الرابعة (يوجد أثر ذو دلالة احصائية للمخاطر المختلطة على الملاءة المالية لشركة تكافل)،وأثبتت الدراسة بقبول الفرضية الرئيسية والمتمثلة في (يوجد أثر دو دلالة احصائية لمخاطر التأمين التكافلي على الملاءة المالية لشركة تكافل) ، كما ان الشركة لا تحتفظ بالسيولة بالشكل الكافي وهذا قد يعرض الشركة الى مخاطر عدم قدرتها على مواجهة التزاماتها، في حالة عدم قدرة الشركة على أتخاد التدابير اللازمة لاستمرارية نشاطها.

كما توصلت الدراسة الى عدة توصيات أهمها:

ضرورة التقليل من مخاطر السيولة لتتمكن الشركة من مواجهة التزاماتها والالتزام بالقوانين واللوائح الذي تحدد نسب الاحتفاظ بالمخصصات والاحتياطيات الفنية والغير فنية، الحرص على امتلاك فوائض تأمينية تساعد الشركة على توظيف أموالها في استثمارات لتحقيق الاستمرارية

للشركة واتخاذ قرارات بإجراءات تخص توظيف الأموال بشكل يخدم الشركة ويضمن عدم تعرضها للإفلاس، ضرورة امتلاك الشركة لخطط متطورة لمواجهة مخاطرها المالية واخيرا توصي الباحثة بالاستمرار في دراسة مجال التأمين التكافلي من حيث كيفية رفع الملاءة المالية لشركات التأمين التكافلي، وتفعيل وتطوير التأمين التكافلي كبديل اسلامي عادل وغير ربوي وغير استغلالي للزبائن والمجتمع وللتنمية الاقتصادية وتوزيع الثروة.

قائمة المحتويات

قائمة الجداول

قائمة الاشكال

الفصل الاول

الإطار العام للدراسة

تمهيد

1.1- الدراسات السابقة

2.1- مشكلة الدراسة

3.1- اهمية الدراسة

4.1- أهداف الدراسة

5.1- الفرضيات

6.1- المنهج العلمي للدراسة

تمهيد: -

تتعرض شـــركات التأمين التكافلي لعدد من المخاطر فبالإضـــافة إلي المخاطر العامة التي تتعرض لها مختلف أنواع شـركات التأمين (الإسـلامي /التجاري) توجد مخاطر خاصـة تنفرد بها شـركات التأمين التكافلي عن غيرها من المؤسـسـات حيث ترتبط المخاطر في المؤسـسـات المالية الإسـلامية بثلاثة أمور رئيسـية تشـمل الربحية والسـيولة والأمان وحيث أن شـركات التأمين التكافلي ليسـت قائمة علي الربحية أو حتى عملياته التكافلية لا تسـتهدف الربح وإنما التكافل العام فإن الأمان مرتبط بإدارة السـيولة والأمان العام للشـركة عموماً بالإضـافة إلي عنصـر التوافق مع الأحكام الشرعية التي بنية عليها مشروعية هذه الصناعة من التأمين**(الكبيسي، 2010 : ص12)**

ولعلّ أكثر هذه المخاطر أهمية هي ضـعف قدرتها على الوفاء بالتزاماتها تجاه مسـتحقيها، وهذا يعني إفلاسـها وخروجها من السوق مما يعني ضـعف قدرتها التنافسية الأمر الذي يتطلب اتخاذ التدابير والإجراءات الملائمة لإدارة وضـبط هذه المخاطر، وفق أفضـل الممارسـات المحلية والدولية وتتحقق هذه الإدارة من خلال وضع قواعد فعالة للتقييم السليم لالتزامات التأمين وتتطلب هذه القواعد احتفاظ شـركات التأمين التكافلي بمقدار محدد من الاحتياطيات الفنية لدعم هذه الالتزامات بما يسـاعدها علي تجاوز المخاطر التي تتعرض لها، وهذا ما يسـمى بهامش الملاءة المالية، وعلى ضـوئها تتم عملية قياس الخطر ومعالجته بعدة طرق منها الإحصـائية، الرياضـية والعلمية حيث لكل منها له منهج متبع في مواجهة الخطر المحتمل والنتيجة المتوقع منه وهي عمليات مقصـدها الوقاية من المخاطر المحتملة من جهة والاكتشـاف المبكر للمشـاكل حال وقوعها من جهة ثانية، والعمل على تصحيحها من جهة ثالثة **(محمد وحامد، 2009 : ص22).**

قد حضـي مؤشـر الملاءة المالية باهتمام كبير من قبل المحللين الماليين والمسـتثمرين والمقرضـين وغيرها من الجهات الأخرى، ويعتبر التحليل باستخدام النسب المالية من أقدم أدوات التحليل المالي حيث أستخدمه للتعرف على الملاءة المالية للمؤسسة وقدرتها على الوفاء والاستثمار بها من قبل المسـتثمرين، وبناءاً عليه جاءت هذه الدراسـة لتسـلط الضـوء بشـكل خاص على دراسـة العلاقة والأثر بين مخاطر التأمين التكافلي المتمثلة في مخاطر كل من(المخصصات و الاحتياطيات و الاستثمار و السيولة) والملاءة المالية بشركة تكافل للتأمين.

1.1 الدراسات السابقة:

تم التركيز في الدراســـات الســـابقة على الدراســـات التي تناولت التأمين التكافلي والملاءة المالية والمخاطر في مؤسسات صناعة التأمين التكافلي وغيره من المؤسسات المالية الأخرى فمنها من لها علاقة مباشرة بموضوع الدراسة ومنها من ليس له علاقة مباشرة.

1.1.1- دراســة (حمدي 2012)، بعنوان (نظام التأمين التكافلي بين النظرية والتطبيق)، رســالة ماجستير، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية، جامعة حسيبة بن بوعلي بالشلف، الجزائر.

هدفت الدراســة إلى التعرف على حقيقة التأمين التكافلي الإســلامي باعتباره بديلاً شــرعياً لنظام التأمين التقليدي وكذلك عرض النجاح الذي حققته صــناعة التأمين التكافلي من خلال عرض لتجارب لبعض الدول في هذه الصناعة وتوصلت الدراسة إلى مجموعة من النتائج أهمها:

أن التأمين التكافلي هو وسـيلة أو نظام يهدف إلى حماية الأفراد أو المنشـآت من الخسـائر المادية المحتملة الناشـئة عن تحقق الأخطار المؤمن منها، وذلك عن طريق نقل عبء مثل هذه الأخطار إلى المؤّمن الذي يتعهد بتعويض المؤمن له عن كل جزء من الخسـارة المالية التي يتكبدها وذلك في مقابل أقسـاط محددة محسـوبة وفقاً لمبادئ رياضـية وإحصـائية معروفة وأيضـا توصـلت الدراسـة إلى أن قطاع التأمين التكافلي من القطاعات الهامة في الاقتصـاد وذلك من خلال مسـاهمته في بعث الضـمان والأمن والطمأنينة للأفراد بالإضـافة إلى عمله على تحقيق استقرار المشروعات مما يسمح بتحسين ميزان المدفوعات للدولة والدخل الوطني.

2.1.1- دراسة (فيصل وعفاف 2012)، بعنوان (التأمين التكافلي كبديل للتأمين التجاري التقليدي بالجزائر)، ورقة علمية مقدمة في المؤتمر الدولي حول الصـــناعة التأمينية – الواقع والآفاق والتطوير، كلية العلوم الاقتصادية، الجزائر.

هدفت الدراســة إلى دراســة الحاجة إلى ســوق تأمين تكافلي في الجزائر كبديل للمنتجات التـأمينيـة الأخرى لجلب كثير من المواطنين لهدا الســوق الواعد كذلك إبراز ظهور الصــيرفة الإســلامية يحتم على هذا النوع من التـأمين أن يجد طريقه إلى الوجود كحل وحيد لغياب الوعي التأميني لدى شــريحة كبيرة في المجتمع وتوصــلت الدراســة إلى عدة نتائج منها :- غياب الثقافة التأمينية لدى الجمهور الجزائري وبالتحديد ففكرة التكافل لازالت حديثة عندهم وكذلك الانتشـار الواسع لشركات التأمين التقليدي في السوق التأمينية الجزائرية صعب حصول الشركة على مكانتها في السوق وأيضاً عدم وجود قوانين مستقلة تنظم التأمين التكافلي الإسلامي في الجزائر.

3.1.1- دراسة (العلاونة 2011)، بعنوان (إدارة مخاطر التأمين التعاوني الإسلامي)، ورقة علمية مقدمة في الملتقى الثالث للتأمين التعاوني، جامعة القصيم، السعودية،

هدفت الدراسة إلى التعرف على مجموعة المخاطر التي تواجه التأمين التعاوني الإسلامي وكذلك توفير أساليب مقبولة شرعاً وملائمة من الناحية الفنية لإدارة مخاطر التأمين التعاوني وتوصلت الدراسة إلى عدة نتائج أهمها :- معظم المخاطر ترتبط بالسيولة والملاءة المالية لمحفظة التأمين التعاوني، وأن هذه المخاطر يعبر عنها عادة بعجز عن دفع كل التعويضات المطلوبة وكذلك تتركز أساليب إدارة المخاطر في استخدام الفائض التأميني على فكرة القرض الحسن في سد هذا العجز إن حصل، كما تتركز في اقتراح تكيفات فقهية أخرى شأنها حل معضلة أن كل مشترك يحمل صفتين وهما التبرع والاستثمار وما يترتب على ذلك بشأن إدارة مخاطر محفظة التأمين والفائض التأميني وتوزيعه.

4.1.1- دراسة(صوالحي2011)، بعنوان (الإطار الإيداعى لعمليات التكافل وأثره على الفائض التأميني)، ورقة علمية مقدمة في ملتقى مؤسسات التأمين التكافلي والتأمين التقليدي بين الأسس النظرية والتجربة التطبيقية، جامعة فرحات عباس، سطيف – الجزائر.

هدفت الدراسة إلى دراسة الإشكاليات الفنية لنماذج التكافل المطبقة وكذلك تقديم الحلول من خلال نماذج جديدة للتكافل مثل الوديعة "يد ضمانة" وتوصلت الدراسة إلى عدة نتائج أهمها: -

اعتبر الباحث نماذج التكافل القائمة كلها تتضمن إشكالية الفائض التأميني والصفة القانونية لصندوق التكافل (صندوق المخاطر) وخلص الباحث إلى أن الحاجة قائمة لاقتراح واختبار النماذج الجديدة في التكافل الإسلامي لتجاوز الإشكالات القائمة.

5.1.1- دراسة (الساعاتي 2010)، بعنوان (إدارة الغرر في التأمين التكافلي)، مجلة جامعة الملك عبد العزيز، الاقتصاد الإسلامي، ع2، م23.

اعتبر الباحث الغرر نوعا من الخطر الذي يمكن إدارته في شركات التأمين التعاوني الإسلامية، لأنه من الممكن إدارة الخطر من خلال تحديده وتقويمه واختيار إدارة التقنيات والصيغ القانونية للتكيف والتعامل معه، واقترح الباحث مجموعة من الوسائل لتخفيف الغرر أو الخطر، كتجميعه مثلاً في مجمع وتوزيع أعبائه على مجموع المعرضين له، و استخدام الطرق الإحصائية لتقليل حجم هذا الغرر وقياسه والتنبؤ به، كما يمكن استخدام الصيغ التعاقدية الفقهية مثل عقد

المشاركة في تحمل الغرر التي تسمح بوجود الغرر في العقود، وذلك لأن الباحث وجد في أدبيات المدارس الفقهية التي تضع بعض الشروط ما يجعل الغرر غير فاحش في هذه العقود.

6.1.1- دراســة (فلاق وحمدي2014) ، بعنوان (الملاءة المالية لشـركات التأمين التعاوني كآلية للالتزام بالسداد والقدرة على مواجهة المخاطر)، سوق التأمين التعاوني السعودي نموذجاً.

هدفت الدراســـة إلى معرفة المخاطر التي تواجه شــركات التأمين التعاوني والتي تتطلب اتخاذ التدابير الملائمة لإدارتها، ولعل من تلك التدابير الاحتفاظ بمستوى مناسب لهامش الملاءة . وفي بحثهما عن ملاءة شــركة وقاية للتأمين الســعودية خلص الباحثان إلى أن شــركات التأمين التعاوني تتعرض لمخاطر لا تقل عن شـــركات التأمين التقليدية التجارية إذ تواجه المخاطر الائتمانية والسوقية والتشغيلية وإن كانت تختلف في طبيعتها عن شركات التأمين التقليدي وهو ما يجعل وظيفة رأس المال الوقائية في شــركات التأمين التعاونية تختلف عن وظيفته في شــركات التأمين التقليدية.

7.1.1- دراســـة (عيلان2017) ، بعنوان (أثر الفائض التأميني على الملاءة المالية لشـــركات التأمين التكافلي، جامعة سطيف، الجزائر.

هدفت الدراســـة إلى تحديد الآثار التي يحدثها وقف الفائض التأميني على الملاءة المالية لشــركات التأمين التكافلي ولتحقيق هدف الدراســة ثم حســاب نســبة الملاءة المالية للشــركة للفترة (2011-2015) وقد أظهرت نتائج الدراســـة إلى أنه لا يؤثر وقف الفائض التأميني على الملاءة المالية لشركة التأمين التكافلي وذلك لاستقلالية صندوق وقف المشتركين عن صندوق المساهمين بالشـــركة كما بين تحليل نســـب الملاءة للشـــركة قدرتها على مواجهة التزاماتها اتجاه مخاطر المشتركين.

8.1.1-دراسة (قندور 2015)، بعنوان (هامش الملاءة المالية في شركات وشركات إعادة التأمين السعودية)، جامعة الملك فيصل، السعودية.

هدفت الدراســة إلى التعرف على مفهوم هامش الملاءة المالية وأهميته لشــركات التأمين التعاوني و كذلك إبراز قدرة شـــركات التأمين وشـــركات إعادة التأمين التعاوني على الوفاء بالتزاماتها، وتحليل مختلف جوانب ملاءتها المالية، والتعرف على مدى تطبيقها لهامش الملاءة المالية وأيضاً دراسة مدى أهمية الملاءة المالية لشركات التأمين وإعادة التأمين بالمملكة العربية الســعودية من خلال التطرق إلى اللائحة التنفيذية لنظام مراقبة شــركات التأمين وإعادة التأمين التعاوني وتوصــلت الدراســة إلى مجموعة من النتائج أهمها :-أن شــركات التأمين التعاوني تقوم

بقياس هامش ملاءتها في الثلاث سنوات الأولى منذ بداية نشاطها، وتقوم بإعلان هامش ملاءتها تحت ضغط مؤسسة النقد حتى تضمن انطلاقتها بشكل جيد، غير أن شركات التأمين بعدها تكون حرة في اختيار طريقة حساب هامش ملاءتها من جهة، وغير مجبرة على الإفصاح عنه من جهة أخرى وكذلك يساعد قياس هامش الملاءة لشركات التأمين في معرفة مخاطر السيولة ومدى قدرتها على الوفاء بالتزاماتها المتصلة بالمطالبات المالية عند استحقاقها حيث تستطيع الشركة من خلال مراقبة احتياجات السيولة على أساس سنوي أو شهري توفير السيولة الكافية لتسديد التزاماتها فور نشوئها حيث يخفف ويقلل ذلك من تعرض الشركة لمخاطر السيولة.

9.1.1- دراسة (منى عبد السلام 2014)، بعنوان (الملاءة المصرفية ومدى تأثيرها على الودائع) دراسة تحليلية لمصرف الجمهورية، رسالة ماجستير جامعة طرابلس

تم دراسة مشكلة البحث المتضمنة ملاءة مصرف الجمهورية ز ومدى كفايتها لتحقيق أمان المودعين وتحقيق الربحية المستهدفة للمساهمين، من خلال الفرضيات التي ثم التحليل على أساسها حيث تضمنت الفرضية البديلة الأولى أن مخاطر الاستثمار في الأصول الخطرة تؤثر على ملاءة مصرف الجمهورية وبتالي على رأس المال وأموال المودعين.

وركزة هذه الفرضية على مخاطر الاستثمار في الاصول الخطرة باعتبارها مؤثر رئيسي على الملاءة المصرفية لا يمكن تجاهلها، أما الفرضية الثانية فنصت على ان الملاءة المصرفية تؤثر على الودائع.

10.1.1- دراسة (سمية عون 2009)، بعنوان تحليل المخاطر المصرفية للمصارف التجارية الليبية) دراسة تطبيقية على مصرف الامة والصحاري التجاريين خلال الفترة من 1994 ف الى 2006ف، رسالة ماجستير جامعة طرابلس.

تناولت هذه الدراسة موضوع تحليل المخاطر لمصرفي الأمة و الصحارى خلال الفترة ما بين 1994ف ــ 2006ف و تناولت مشكلة الدراسة معرفة نوعية و مصادر تلك المخاطر التي يتعرض لها المصرفين , و عليه فإن هذه الدراسة تهدف إلى التعرف على الأنواع المختلفة من المخاطر المصرفية التي يواجهها المصرفين , و تحليل كل نوع من انواع المخاطر المصرفية و أثرها على التقلبات في صافي أرباح المصرفين , و تقديم توصيات لعلاج المشكلة, و بعد تجميع البيانات و المعلومات ذات العلاقة بموضوع الدراسة و بعد ان تمت دراستها و تحليلها توصلت الي العديد من النتائج و من أهمها وجود علاقة طردية بين أرباح المصرفين و المخاطر المصرفية, و إن مصادر الاموال الرئيسية التي يعتمد عليها المصرفين في تمويل عملية منح القروض المصرفية تتركز في الودائع تحت الطلب و الودائع لأجل و ودائع التوفير ,و قدمت الدراسة جملة من

التوصـيات كان من أهمها أن تتبنى إدارة المصـرفين سـياسـة مسـتمرة و متطورة لتحليل الأنواع المختلفة من المخاطر المصرفية التي تتعرض لها , سواء الاستفادة من النتائج المالية و من تم تعظيم القيمة السـوقية لأسـهمها , و ضـرورة اختيار الأسـاليب المناسـبة لمواجهة الانواع المختلفة من المخاطر

خلفية المشكلة:

تقوم شـركة التكافل بأعمال التأمين التكافلي الاتية(التأمين علي السـيارات , البحري ، الجوي , تـأمين المسـافرين ، التـأمينـات العـامـة و الممتلكـات , التـأمين التكـافلي العـائلي و تـأمين الاشخاص و ......) وقامت الباحثة بمقابلة شخصية مع كل من المدير التنفيذي و مدير المالي لشركة تكافل و تم طرح مجموعة من الاسئلة بالإضـافة الي مناقشـة مجموعة من المواضـيع بخصـوص الجوانب المتعلقة بصناعة التأمين التكافلي و المخاطر التي تتعرض لها الشركة و تم التركيز على كيفية مواجهة المخاطر في ظل الظروف الاقتصـادية و السـياسـية التي تقيد و تزيد من معدل المخاطر، مثلا الشـركة ليس لها اسـتثمارات متنوعة مما يزيد من معدل الخطر في قلة امكانية الشركة في استمرارية نشاطها وفي عدم قدرتها على الوفاء بالتزاماتها اتجاه عملائها .

وقامت الباحثة بإجراء دراسة مبدئية لميزانية شركة تكافل ولاحظة أن نسبة إجمالي رأس المال الي إجمالي الأصول الخطرة والغير خطره منخفضـة في السنوات ما بين 2008 الي 2015 وكما أن الشـركة لا تحقق أرباح كافية لزيادة قيمتها السـوقية إضـافة الي أن قيمة المبالغ المدفوعة كتأمين تعتبر بسـيطة نسـبة الي إجمالي الأقسـاط المجمعة من هذا المؤشـر يتضـح وجود مشـكلة في الملاءة المالية للشركة وقد أتضحت مظاهر المشكلة في الاتي:

- عدم وجود إستثمارات متنوعة للشركة.
- إرتفاع مخاطر نشاط الشركة مع استمرار نشاطها.
- الشركة لا تحقق أرباح كافية لرفع قيمتها السوقية.
- إنخفاض معدل رأس المال الي أجمالي الأصول الخطرة.
- ضعف الموازنة بين إدارة المخاطر والملاءة المالية.
- قلة وجود مقدار كافي من الاحتياطيات لدعم التزامات الشـركة وقدرتها على تجاوز مخاطر نشاطها.
- هناك حاجة ماسة لإيجاد سبل تمويل واستثمارات ناجحة لمواجهة المخاطر المذكورة سابقا لأستمرار الشركة في نشاط للتأمين التكافلي.

2.1- مشكلة الدراسة.

بالرغم من أن التأمين التكافلي يشكل أحد أهم وسائل إدارة الخطر في المؤسسات المالية الإسلامية عامةً، وشركات التأمين التكافلي خاصةً، إلا أن صناعته أيضًا يكتنفها الكثير من المخاطر والتي تحول دون أن يكون للتأمين التكافلي الدور المأمول في تطوير وحصانة الصناعة المالية الإسلامية، علاوةً على أن ارتفاع نسبة الخطر فيه سيكون لها كبير الأثر في درجة المنافسة التي يتمتع بها إزاء نظيرة التقليدي.

من هنا لزم البحث والسعي الجاد نحو إيجاد وسائل وسبل ناجحة تتكفل بمواجهة مخاطر التأمين التكافلي والسيطرة عليها **(قنطقجي، 2008: ص13).**

إلا أن شركات التأمين التكافلي تواجه مشكلة الموازنة ما بين إدارة المخاطر من جهة والملاءة المالية من جهة أخرى. وبناءاً على أهمية السيولة لهذه الشركات وكفاءة إدارتها في استخدام أصولها ومدى قدرتها على الوفاء بالتزاماتها عند الاستحقاق، برزت ضرورة التعرف على تأثير مخاطر شركات التأمين التكافلي على الملاءة المالية والمتمثلة في مدى قدرة هذه الشركات في الاحتفاظ بمقدار محدد من لاحتياطيات لدعم هذه الالتزامات وبما يساعدها في تجاوز المخاطر التي تتعرض لها. ومن هذا المنطلق تبرز إشكالية الدراسة تحديداً في كيفية إدارة مخاطر أصول وخصوم شركة تكافل، وعليه فإن مشكلة البحث من خلال مظاهر المشكلة تتلخص في الاتي: -

ضعف الملاءة المالية للشركة يؤثر على قدرتها لمواجهة مخاطر نشاط التأمين التكافلي. حيث ان ارتفاع مخاطر التأمين التكافلي يتطلب ملاءة مالية عالية لشركة تكافل للتأمين التكافلي.

وعليه فإن دراسة هذه المشكلة يتطلب البحث عن الاجابة على التساؤلات الاتية للمشكلة البحثية وهي كالاتي: -

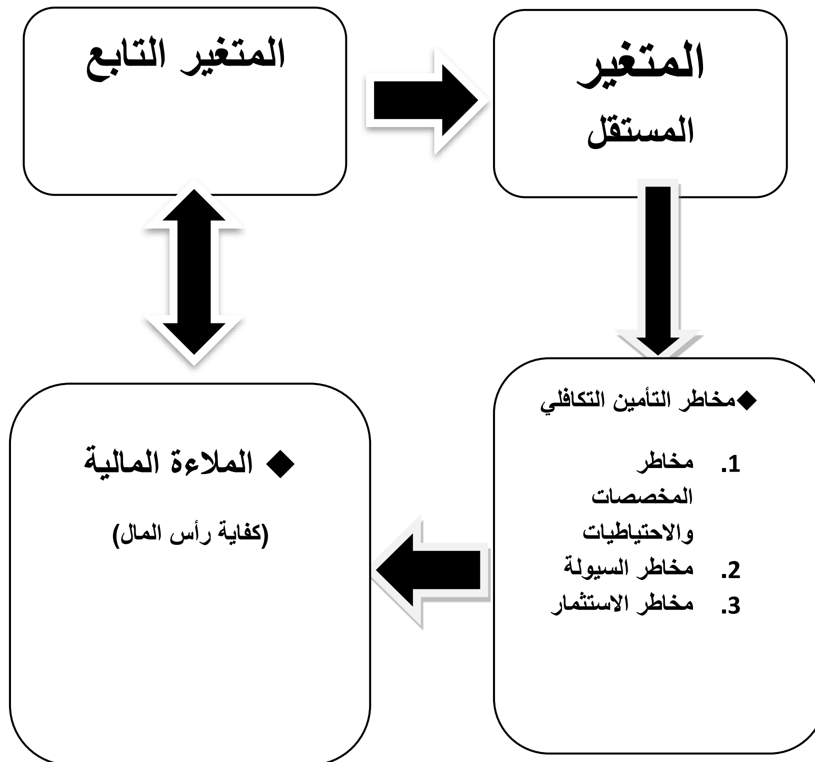
التساؤل الرئيسي وهو ما مدى تأثير مخاطر التأمين التكافلي على الملاءة المالية في الشركة قيد الدراسة؟

التساؤلات الفرعية: -

- هل يمكن رفع ربحية الشركة وزيادة قيمتها السوقية؟
- هل يمكن زيادة المبالغ المدفوعة للتأمين التكافلي؟
- هل يمكن زيادة اجمالي رأس المال الي أجمالي الاصول الخطرة؟
- هل يمكن زيادة الاحتياطيات لدعم الشركة لتجاوز مخاطر نشاطها؟
- هل يمكن الموازنة بين ادارة الشركة لمخاطر نشاطها وملاءتها المالية؟

- هل يمكن ايجاد سبل ناجحة لمواجهة مخاطر نشاط الشركة في التأمين التكافلي؟
- ما هي المخاطر الأكثر تأثيراً على تفسير التغير الحاصل على الملاءة المالية في الشركة فيد الدراسة؟

1.2.1- أنموذج الدراسة:



الشكل رقم (1-1) انموذج الدراسة

المصدر: إعداد الباحثة

3.1- أهمية الدراسة:

1.3.1- تنبع أهمية هذه الدراسة من كونها تناقش قضية تُعد من أكبر القضايا التي تهتم بتطوير المؤسسات المالية الإسلامية، وهي قضية مخاطر التأمين التكافلي وكيفية إدارتها حيث سيساهم ذلك في رفع مستويات قدرة التأمين التكافلي على منافسة التأمين التقليدي وبالتالي زيادة الطلب على خدماته والإقبال عليه.

2.3.1- اكتسب موضوع هامش الملاءة المالية في شركات التأمين التكافلي اهتماماً متزايداً على المستوى الدولي بسبب الأزمات المالية الكبيرة التي تعرضت لها مختلف الشركات المالية في العالم مما أدى إلى المطالبة بتطبيق هامش الملاءة في شركات التأمين بوصفها الوسيلة

الفعالة لأجهزة الرقابة والإشراف على التأمين للتحقق من قدرة شركة التأمين التكافلي على الوفاء بالتزاماتها وبالتالي مواجهة المخاطر.

3.3.1- صقل قدرة الباحثة لأجراء البحوث، إثراء المكتبة بمثل هذه المواضيع خاصةً في ظل ندرة الدراسات والأبحاث المتعلقة بموضوع التأمين التكافلي وأهميته للمنظمات والمجتمعات الحديثة.

4.1- أهداف الدراسة:

1.4.1- التعرف على أهم المخاطر التي تواجه صناعة التأمين التكافلي وتحد من تطوره.

2.4.1- التعرف على مفهوم هامش الملاءة المالية وأهميته لشركة تكافل وطرق قياسه خاصةً على مستوى شركات صناعة التأمين التكافلي في ليبيا.

3.4.1- إبراز قدرة شركة تكافل على الوفاء بالتزاماتها وتحليل مختلف جوانب ملاءتها المالية والتعرف على مدى تطبيقها لهامش الملاءة المالية.

4.4.1- بيان تأثير مخاطر التأمين التكافلي على هامش الملاءة المالية بالشركة قيد الدراسة.

5.4.1- تقديم توصيات لحل مشكلة البحث وعلاج السلبيات المصاحبة لها.

5.1- الفرضيات: -

فرضيات الدراسة: بناءاً على نص مشكلة وأهداف البحث وتساؤلاته وأنموذج الدراسة المعد تم صياغة الفرضيات الآتية:

الفرضية الرئيسية:

" يوجد أثر ذو دلالة إحصائية لمخاطر التأمين التكافلي على الملاءة المالية للشركة قيد الدراسة".

- وتندرج من الفرضية الرئيسية الفرضيات الفرعية الآتية:

1.5.1- يوجد أثر ذو دلالة احصائية لمخاطر المخصصات والاحتياطيات على الملاءة المالية في الشركة قيد الدراسة.

2.5.1- يوجد أثر ذو دلالة إحصائية لمخاطر الاستثمار على الملاءة المالية في الشركة قيد الدراسة.

3.5.1- يوجد أثر ذو دلالة إحصائية لمخاطر السيولة على الملاءة المالية في الشركة قيد الدراسة.

4.5.1- يوجد أثر ذو دلالة إحصائية لمخاطر مختلطة تجمع بين مخاطر كل من (السيولة، المخصصات، الاحتياطيات والاستثمار) على الملاءة المالية للشركة قيد الدراسة.

6.1- المنهج العلمي للدراسة:

لم تتمكن الباحثة من تحليل البيانات الكمية لان عدد المشاهدات لم تتخطى الثمانية سنوات و هذه المشاهدات غير كافية للحصول على مؤشر واضح يبين العلاقة بين متغيرات الدراسة، لهذا ستلجأ هذه الدراسة الى اعداد صحيفة استبيان لغرض اختبار فرضيات الدراسة وتحليل العلاقة بين متغيراتها بالاعتماد على المنهج الوصفي التحليلي.

- تنقسم اساليب التحاليل الى:

1.6.1- التحليل المالي: والذي يُمكن من خلال نتائجه الوصول إلى مجموعة المؤشرات المالية والنسب الخاصة بمخاطر شركات التأمين التكافلي و مخاطر الملاءة المالية بها لقياس أثر مخاطر التأمين التكافلي والملاءة المالية لشركة تكافل للتأمين. ومن اهم النسب الذي سيتم التعامل بالنسبة للمخاطر هي (مخاطر السيولة، مخاطر المخصصات و مخاطر الاستثمار) اما النسب المتعلقة بهامش الملاءة (نسبة الملاءة المالية فهي ملاءة رأس المال، نسب السيولة، نسب الربحية والنسب المتعلقة بالمخصصات ونسبة التنبؤ بالفشل).

2.6.1- التحليل الاحصائي لمتغيرات الدارسة: وذلك باستخدام حزمة البرامج الإحصائي (**SPSS**. v22) لتحليل البيانات المجمعة من استمارة الاستبيان باستخدام مقياس ليكرث الخماسي لمعرفة اثر مخاطر التأمين التكافلي علي الملاءة المالية لشركة التكافل.

أما فيما يخص مصادر جمع البيانات ستعتمد الدراسة على المصادر الأولية والتي تتمثل في الميزانيات العمومية وقوائم الدخل للشركة محل الدراسة والتقارير الشهرية والسنوية خلال الفترة (2008-2015)، وعلى تحليل بيانات صحيفة الاستبيان وعلى المصادر الثانوية والمراجع العلمية من الكتب والدوريات والدراسات السابقة عن الموضوع والمؤتمرات والندوات والمواقع الالكترونية.

7.1- حدود الدراسة:

1.7.1- الحدود الموضوعية:-(: ستتناول هذه الدراسة أثر مخاطر التأمين التكافلي على الملاءة المالية لشركة التأمين التكافلي دون غيرها من المؤثرات الاخرى مثل المؤثرات الاقتصادية والامنية والسياسية والقانونية).

2.7.1- الحدود المكانية: شركة تكافل للتأمين- طرابلس – ليبيا.

3.7.1- الحدود الزمنية:-(من الفترة 2008 إلى 2015 م) حيث تتوفر القوائم المالية اللازمة للبيانات التي سيتم تحليلها.

8.1- مبررات اختيار الموضوع.

1.8.1- الميول الشخصي من الباحثة في الكتابة في مثل هذا النوع من المواضيع خاصةً في ظل ندرة الدراسات على مستوى البيئة المحلية.

2.8.1- الاهتمام المتزايد بموضوع الدراسة من قبل الاقتصاديين والمتخصصين واتجاه أغلب المؤسسات في العالم في التركيز عليه خاصةً بعد تأثير الأزمة المالية التي يمر بها العالم الآن.

3.8.1- توفر البيانات والمتمثلة في الميزانيات وقوائم الدخل للشركة محل الدراسة لسنوات 2008 /2015.

9.1- بيئة الدراسة ومجتمعها وعينتها:

بيئة الدراسة هي شركة تكافل للتأمين التكافلي والتي توفرت بياناتها المالية منذ عام 2008 م وحتى 2015 م ومجتمع الدراسة هو المسؤولين ذوي العلاقة بموضوع البحث بها في نطاق مدينة طرابلس في حين اعتمدت الدراسة لتوزيع الاستبانة على المسح الشامل وتمثلت بالمسؤولين في شركة تكافل للتأمين وبلغ عددهم 50 مفردة.

10.1: مصطلحات الدراسة.

1.10.1-التأمين التكافلي: هو عبارة عن تعاون مجموعة من الأشخاص على تحمل الخطر والأضرار المحتملة من خلال إنشاء حساب (صندوق)غير هادف للربح له ذمة مالية مستقلة، تجمع فيه الأقساط والإيرادات، وتصرف منه الاستحقاقات من تعويضات ومصروفات، وما تبقى هو الفائض، وذلك وفق نظام الحساب الذي تتوكل في إدارته واستثماراته شركة متخصصة وفق أحكام الشريعة الإسلامية **(محمد وحامد، 2009: ص22).**

2.10.1- مخاطر الاستثمار: وهي المخاطر الناتجة عن استثمار رأس مال الشركة واحتياطاتها الفنية في استثمارات إسلامية لا تخلو من المخاطر بما يمكن أن يؤثر سلبا على أرباح الشركة ومركزها المالي **(تميم، 2005: ص123).**

3.10.1- مخاطر السيولة: تتمثل في عدم قدرة الشركة على دفع التزاماتها بشكل فوري والتعثر في سداد المطالبات والأطراف المدينة لالتزاماتها تجاه الشركة في الوقت المحدد أو مطالبات تفوق السيولة مخاطر أسعار الصرف وتضطر الشركة لتسييل الأصول بسعر أقل من التكلفة **(العازمي، 2012: ص23).**

4.10.1- الملاءة المالية: وهي مدى قدرة شركة التأمين التكافلي على أن تضمن وبشكل دائم مواردها الخاصة لدفع الالتزامات الناتجة عن أعمال التأمين التكافلي أو إعادة التأمين معنى

ذلك أن توفر القدرة المالية الدائمة لتسديد متطلبات الكوارث ومواجهة الالتزامات اتجاه المشتركين (المعهد المالي، 2016: ص242)

11.1- اوجه التشابه والاختلاف بين الدراسات السابقة مع هذه الدراسة:

رقم	الباحث	الموضوع	المكان/ الجهة	الفترة	التشابه / الاختلاف
1	دراسة حمدي	(نظام التأمين التكافلي بين النظرية والتطبيق)	جامعة حسيبة بن بوعلي بالشلف الجزائر	2012	– تتشابه بالتعرف على حقيقة التأمين التكافلي والفرق بينه وبين التأمين التجاري – الاختلاف لم تسلط دراسة حمدي على المخاطر المالية التي تواجه التأمين التكافلي
2	دراسة فضيل وعفاف	التأمين التكافلي كبديل للتأمين التجاري التقليدي بالجزائر	كلية العلوم الاقتصادية الجزائر	2012	– تتشابه الدراسة بتسليط الضوء على التأمين التكافلي والتعريف به – تختلف دراسة فضيل وعفاف بدراسة متغيرات الدراسة مختلفة عن هذه الدراسة.
3	دراسة العلاونة	(إدارة مخاطر التأمين التعاوني الإسلامي)	جامعة القصيم السعودية	2011	– تتشابه دراسة العلاونة بأنها قامة بدراسة نفس متغيرات هذه الدراسة – الاختلاف في بيئة الدراسة
4	دراسة صوالحي	(الإطار الإبداعي لعمليات التكافل وأثره على الفائض التأميني)	جامعة فرحات عباس سطيف – الجزائر	2011	– تتشابه دراسة صوالحي بأنها دراسة المخاطر وكان بشكل ضيق (مخاطر الفائض التأميني) – تختلف دراسة صوالحي عن هذه الدراسة بأنها درسه نوع واحد من المخاطر فقط ودرست هذه الدراسة ثلاثة أنواع من المخاطر.
5	دراسة الساعاتي	(إدارة الغرر في التأمين التكافلي)	جامعة الملك عبد العزيز	2010	– تتشابه دراسة الساعاتي بأنها درست الخطر مثل هذه الدراسة. – اختلفت دراسة الساعاتي تناولت خطر الغرر بعكس هذه الدراسة توالت خطر كل من السيولة والمخصصات والاحتياطيات و مخاطر الاستثمار.
6	دراسة (فلاق وحمدي)	(الملاءة المالية لشركات التأمين التعاوني كآلية للالتزام بالسداد والقدرة على مواجهة المخاطر)	سوق التأمين التعاوني السعودي	2014	– تتشابه دراسة فلاق وحمدي بأنها اشتركت مع هذه الدراسة بنفس متغيرات الدراسة الملاءة المالية والمخاطر التي تتعرض لها شركات التأمين التكافلي. – تختلف باختلاف بيئة الدراسة.

7	دراسة عيلان	(أثر الفائض التأميني على الملاءة المالية لشركات التأمين التكافلي،	جامعة سطيف، الجزائر	2017	- اوجه التشابه تناولت كلتا الدراستين الملاءة المالية كمتغير تابع. - اختلفت كلتا الدراستين باختلاف بيئة الدراسة وتميزت هذه الدراسة بتسليط الضوء على اهم المخاطر التي تواجه شركة التأمين التكافلي بطرابلس.
8	دراسة قندور	(هامش الملاءة المالية في شركات وشركات إعادة التأمين السعودية)،	جامعة الملك فيصل السعودية	2015	- تتشابه كل من الدراستين بأنه تم تسليط الضوء على اهمية الملاءة المالية لشركات التأمين التكافلي. - اختلفت دراسة قندور عن هذه الدراسة بأنها تناولت ملاءة شركات التأمين التكافلي وإعادة التأمين.
9	منى عبد السلام	الملاءة المصرفية ومدى تأثيرها على الودائع	جامعة طرابلس	2014	- تشابهت الدراستين بأنهما درست كل منها الملاءة المالية. - الاختلاف في نوع المؤسسة المالية بحيث كانت دراسة منى عبد السلام المصارف التجارية وهذه الدراسة عن شركة التأمين التكافلي.
10	سمية عون	تحليل المخاطر المصرفية للمصارف التجارية الليبية	جامعة طرابلس	2009	- تشابهت الدراستين في دراسة المخاطر المالية. - اختلفت كل منهما بأن دراسة سمية عون عن معرفة نوع ومصدر المخاطر بالمصارف بينما تم دراسة المخاطر التي لها تأثير على ملاءة شركة تكافل للتأمين التكافلي بطرابلس.

12.1- مساهمة هذه الدراسة:

هذه الدراسة تساهم وتضيف اضافة علمية للمكتبة وعملية للمهتمين بدراسة التأمين التكافلي وشركات التأمين التكافلي، وفي ضل قلت الدراسات بمخاطر التأمين التكافلي لحداثة هدا النشاط في ليبيا، وتم الاستعانة بمجموعة من الدراسات العربية الذي تناولت هذا الموضوع باختلاف المتغيرات والبيئة ويمكن الاستفادة من هذه الدراسة لتطبيقها على شركات التأمين التكافلي بالسوق الليبي الدي يمكن من خلالها تحديد معايير لقياس المخاطر المالية لشركات التامين التكافلي في ليبيا.

وفي الفصل الثاني سيأتي الجانب النظري عن موضوع البحث، التأمين التجاري (التقليدي) والتكافلي (الاسلامي)، المخاطر المالية التي تواجه شركات التأمين التكافلي والملاءة المالية لشركات التأمين التكافلي.

الفصل الثاني

التأمين التجاري والتأمين التكافلي و مخاطر والملاءة المالية لشركات التأمين

1.2- التأمين التجاري (التقليدي)

2.2 - التأمين التكافلي

3.2 - مخاطر التأمين التكافلي

4.2 - الملاءة المالية لشركة التأمين التكافلي

1.2- التأمين التجاري(التقليدي)

1.1.2- تعريف التأمين وحقيقته

2.1.2- نشأة التأمين التجاري

3.1.2- تعريف عقد التأمين التجاري

4.1.2- أنواع التأمين

5.1.2- خصائص عقد التأمين

6.1.2- حكم عقد التأمين التجاري

7.1.2- البديل الشرعي لعقد التأمين التجار

1.2- التأمين التجاري(التقليدي)

تمهيد:

إن من نوازل هذا العصر وقضاياه المستجدة عقد التأمين الذي نشأ وانتشر بفعل القوانين التجارية والمدنية التي جعلته واقعاً في كثير من التشريعات وحيث إنه سبق أن بحث في عدد من اللقاءات والندوات وصدرت حوله كثير من المؤلفات والأبحاث والرسائل.

وحيث حصل مؤخراً في هذا العقد مناقشات ومداولات التأمين التجاري والتعرف علي اهم ما يتميز به وحكم عقد التأمين التجاري فقد أحببت أن أكتب مختصراً عن هذا الموضوع نظرا لأهمية مجال التأمين بشكل عام وبداية لشركات التأمين التكافلي بشكل خاص.

1.1.2- تعريف التأمين وحقيقته:

التأمين في اللغة مصدر أمَّن يؤمِّن مأخوذة من الاطمئنان الذي هو ضد الخوف ومن الأمانة التي هي ضد الخيانة، يقال أمَّنهُ تأميناً وائتمنه واستأمنه. (الصحاح)

وعند الفقهاء التأمين قول آمين وصار يستخدم التأمين للدلالة على عقد خاص تقوم به شركات التأمين تدفع بموجبه مبلغاً في حال وقوع حادث معين لشخص يدفع لها قسطاً من المال. (العربيّة، المعجم الوسيط) لا بد للناظر للتأمين أن يتنبه إلى الفرق بين تناول التأمين كفكرة ونظريَّة وبين تنظيمه في عقد.

فالتأمين كنظرية ونظام مقبول إذ انه تعاون بين مجموعة بين الناس لدفع أخطار تحدق بهم بحيث إذا أصابت بعضهم تعاونوا على تفتيتها مقابل مبلغ ضئيل يقدمونه. (للزرقا، 2000)

ولا شك أن هذه الفكرة فكرة مقبولة تقوم عليها كثير من أحكام الشريعة مثل الزكاة والنفقة على الأقارب، وتحميل العاقلة للدية. إلى أمثلة كثيرة تدعو إلى التعاون على البر والإحسان والتقوى والتكافل والتضامن

هـذه فكـرة التـأمين وهـي فكـرة تتفـق مـع مقاصـد الشـريعة الإسـلامية وأحكامهـا ولـيس فـي هـذا إشـكال بحمـد الله وإنمــا الإشــكال فــي صــياغة هــذه الفكــرة فــي عقــد معاوضـــة أي فــي كونـــه علاقة بين المؤمن من جهة والمستأمن من جهة أخرى.

2.1.2- نشأة التأمين

ظهـر التـأمين البحـري فـي القـرن الرابـع عشـر المـيلادي فـي إيطاليـا كـأول نـوع مـن أنـواع التـأمين. فقـد تعهـد بعـض الأفـراد بتحمـل الأخطـار البحريـة التـي تتعـرض لهـا أي سـفينة أو حمولتهـا، فـي مقابـل مبلـغ محـدد. ثـم ظهـر فيمـا بعـد التـأمين البـري، وكانـت أولـى صـورة هـي التـأمين ضـد الحرائـق، وذلـك عقـب نشـوب حريـق هائـل فـي لنـدن عـام 1666م، ثـم تنـوع وأنتشــر التــأمين بعــد ذلــك وشــمل شــتى نــواحي الحيــاة، كالتــأمين مــن حــوادث النقــل الجوي،التــأمين مــن الســرقة، والتــأمين علــى الحيــاة، وغيرهــا (المتــروك، 2010، ص: 404).

فـي حـين لـم يُعـرف التـأمين فـي العـالم الإسـلامي إلا فـي القـرن الماضـي، فلـم يتعـرّض لـه أحـد قبـل الفقيـه الحنفـي " ابـن عابـدين " وقـد أفتـى بعـدم جـواز التـأمين، حيـث ذكـر فـي كتابـه " رد المحتــار علــى الــدر المختــار" جـرت العــادة أن التجـار إذا اسـتأجروا مركبـاً يـدفعون لــه أجرتــه ، ويــدفعون أيضــاً مــالاً معلومــاً لرجـل حربــي مقـيم فــي بــلاده يســمى ذلــك المــال – سوكرة – علـى أنـه مهمـا هلـك مـن المـال الـذي فـي المركـب بحـرق أو غـرق أو نهـب أو غيـره ، فذلك الرجـل ضـامن لـه بمقابلـة مـا يأخـذه مـنهم، ولـه وكيـل عنـه مسـتأمن فـي دارنـا يقـيم فـي بــلاد الســواحل الإســلامية بــإذن الســلطان يقــبض مــن التجــار مــال الســوكرة، وإذا هلــك مــن مــالهم فـي البحـر شـيء يـؤدي ذلـك المسـتأمن للتجـار بدلـه تمامـاً. والـذي يظهـر لـي أنـه لا يحـل للتاجر أخذ بدل الهالك من ماله؛ لأن هذا التزام ما لا يلزم. (ابن عابدين، 1368 ه، ص: 170).

3.1.2- تعريف عقد التأمين التجاري:

تنوعـت تعريفـات هـذا العقـد فـي القـوانين المدنيـة ولـدى البـاحثين المهتمـين ويمكـن منهـا أن يسـتخلص تعريـف لـه بأنـه: عقـد معاوضـة يلتـزم أحـد طرفيـه وهـو المـؤمِّن أن يـؤدي إلـى الطـرف الآخـر وهـو المـؤمَّن لـه أو مـن يعينـه عوضـاً ماليـاً يتفـق عليـه، يـدفع عنـد وقـوع الخطـر أو تحقـق الخسـارة المبينـة فـي العقـد وذلـك نظيـر رسـم يسـمى قسـط التـأمين يدفعـه المـؤمَّن لـه بالقـدر والأجـل والكيفيَّـة التـي يـنص عليهـا العقـد المبـرم بينهمـا. (معجم المصطلحات الاقتصادية، 99)

ومن خلال هذا التعريف وما ذكره القانونيون نجد أن من أبرز خصائص عقد التأمين

1- أنه عقد ملزم لطرفين فيه،

2- يلتزم المؤمَّن له بدفع الأقساط حسب الاتفاق ويلتزم المؤمِّن بدفع التأمين عند حصول حادث محتمل.

3- عقد مفاوضة لأن كلا المتعاقدين يأخذ مقابلاً لما أعطى فالمؤمِّن يعطي قسط التأمين والمؤمَّن له يعطي مبلغ التأمين عند تحقق ما يوجبه، وليست المعاوضة مقابل أمان محض يحصل عليه المؤمن.

4- عقد احتمالي لأن كل طرف لا يعرف كم سيدفع وكم سيعطى على وجه التحديد لأن ذلك يتوقف على وقوع الخطر أو عدم وقوعه.

5- عقد تجاري يهدف المؤمِّن منه إلى الربح والفائدة من خلال الأقساط المتجمعة لديه.

4.1.2- أنواع التأمين:

(أ) ينقسم التأمين من حيث شكله إلى تأمين تعاوني وتأمين تجاري:

1- التأمين التعاوني (أو التبادلي) (أو بالاكتتاب):

في هذا النوع من التأمين يجتمع عدة أشخاص معرضين لأخطار متشابهة فيدفع كل منهم اشتراكا معينا، وتخصص هذه الاشتراكات لأداء التعويض المستحق لمن يصيبه الضرر، وإذا زادت الاشتراكات على ما صرف من تعويض كان للأعضاء حق استردادها، وإذا نقصت طولب الأعضاء باشتراك إضافي لتغطية العجز، أو أنقصت التعويضات المستحقة بنسبة العجز، وأعضاء شركة التأمين التعاوني لا يسعون إلي تحقيق ربح، بل إلي تخفيف الخسائر التي تلحق بعض الأعضاء، فهم يتعاقدون ليتعاونوا على تحمل مصيبة قد تحل ببعضهم، وتدار الشركة بوساطة أعضائها، فكل واحد منهم يكون مؤمنا ومؤمنا له.

2- التأمين التجاري ذي القسط الثابت:

في هذا النوع من التأمين: وهو النوع السائد الآن الذي تنصرف إليه كلمة التأمين لدى

إطلاقها، يلتزم المؤمن له بدفع قسط محدد إلي المؤمن، وهو الشركة التي يتكون أفرادها من مساهمين آخرين غير المؤمن لهم، وهؤلاء المساهمون هم المستفيدون بأرباح

الشركة، ففي التأمين بقسط ثابت يكون المؤمن له غير المؤمن الذي يسعى دائما إلى الربح، بخلاف التأمين التعاوني الذي لا يسعي إلى الربح أبدا، وإنما غاية أفراده التعاون على تحمل المخاطر، وهذا الهدف الإنساني النبيل لا يوجد إلا في التأمين التعاوني ولا يوجد البتة في التأمين بقسط ثابت، فالفكرة الربحية البحتة هي الأساس هنا والفكرة التعاونية غلاف براق لها فقط.

(ب) وينقسم التأمين من حيث موضوعه إلى قسمين رئيسيين:

1- تأمين الأضرار:

وهو يتناول المخاطر التي تؤثر في ذمة المؤمن له، والغرض منه تعويض الخسارة التي تلحق المؤمن له بسبب الحادث وهو ينقسم إلى قسمين:

- التأمين على الأشياء؛ ويراد به تعويض المؤمن له من الخسارة التي تلحقه في ماله كالتأمين من الحريق والسرقة.

- والتأمين من المسؤولية؛ ويراد به ضمان المؤمن له ضد الرجوع الذي قد يتعرض له من جانب الغير بسبب ما أصابهم من ضرر يسأل عن التعويض عنه، وأهم صوره تأمين المسؤولية الناشئة من حوادث السيارات أو من حوادث العمل.

وفي تأمين الأضرار يلتزم المؤمن بتعويض المؤمن له عند حدوث الكارثة في حدود مبلغ التأمين، أي أن المؤمن يدفع للمؤمن له أقل المبلغين؛ المبلغ المؤمن به، والمبلغ الذي يغطي الضرر الناشئ عن الحادثة، وليس للمؤمن له أن يجمع بين مبلغ التأمين ودعوى التعويض ضد الآخرين المسؤولين عن الحادث، وإنما يحل المؤمن محل المؤمن له في الدعاوى الكائنة له ضد من تسبب في الضرر.

2- تأمين الأشخاص:

وهو يتناول كل أنواع التأمين المتعلقة بشخص المؤمن له، ويقصد به دفع مبلغ معين للإنسان في وجوده أو سلامته، يحدده المؤمن باتفاق بينهما، ولا يتأثر بالضرر الذي يصيب المؤمن له، وللمؤمن له الجمع بين مبلغ التأمين من المؤمن والتعويض ممن تسبب في الضرر، فالمؤمن هنا لا يحل محل المؤمن له.

ويشمل تأمين الأشخاص نوعين أساسيين:

1. التأمين على الحياة، وله صورة متعددة أهمها:

(أ) التأمين لحالة الوفاة وقد يكون عمريا وقد يكون مؤقتا وقد يكون تأمين البقيا حسب الاشتراط.

(ب) التأمين لحال البقاء أو لحال الحياة؛ ومن أمثلته التأمين المضاد.

(ج) التأمين المختلط البسيط: وهو أن يلتزم فيه المؤمن بأداء المبلغ المؤمن إما في تاريخ معين للمؤمن له نفسه إذا ظل حيا في هذا التاريخ، وإما إلى المستفيد المعين أو إلى ورثة المؤمن له إذا مات قبل التاريخ، ويكون القسط في هذا النوع أكبر من النوعين السابقين، وهذا النوع هو أكثر شيوعا في التأمين على الحياة.

2. التأمين من الحوادث الجسمانية: وهو النوع الثاني من نوعي التأمين على الأشخاص، ويلتزم فيه المؤمن بدفع مبلغ من المال إلي المؤمن في حالة ما إذا أصابه في أثناء المدة المؤمن فيها حادث جسماني، أو إلى المستفيد المعين إذا مات المؤمن له. (التأمين، 2019)

(ج) التقسيم الثالث: تأمين خاص وتأمين اجتماعي:

1- فالتأمين الخاص هو ما يعقده المؤمن على نفسه من خطر معين، ويكون الدافع إليه هو الصالح الشخصي.

2- والتأمين الاجتماعي هو ما كان الغرض منه تأمين الأفراد الذين يعتمدون في معاشهم على كسب عملهم من بعض الأخطار التي يتعرضون لها فتعجزهم عن العمل كالمرض والشيخوخة والبطالة والعجز. وهو يقوم على فكرة (التضامن الاجتماعي) ويشترك في دفع القسط مع المستفيد أصحاب العمل والدولة التي تتحمل هنا العبء الأكبر.

(د) التقسيم الرابع: تأمين إجباري وتأمين اختياري:

1- فالأول ما ألزمت به الدولة في قطر رعاياها كالتأمين الاجتماعي والتأمين على السيارات.

2- الثاني ما كان خلاف ذلك.

5.1.2- خصائص عقد التأمين:

1-أنــه عقــد مــن عقــود التراضــي، باعتبــار أن الإيجــاب والقبــول ضــروريان فيــه فينعقــد بمجـرد توافـق الإيجـاب والقبـول، لكنـه لا يثبـت عـادة إلا بوثيقـة تـأمين (بوليصــة) يوقـع عليهـا المؤمن.

2- وهـو عقـد ملـزم للجـانبين؛ حيـث إنــه ينشـئ التزامـات متقابلـة فـي ذمـة كـل طـرف مـن طرفيـه قبـل الآخـر؛ وتنشـأ هـذه الالتزامـات مـن اللحظـة التـي يـتم فيهـا العقـد بركنيـه الإيجـاب والقبول.

3- وهو عقد احتمالي؛ لأن خسارة أو ربح كل من طرفي العقد غير معروف وقت العقد.

4- وهـو عقـد زمنـي (أي مسـتمر) حيـث لا يـتم الوفـاء بـالالتزام المترتـب عليـه بصـفة فوريـة، وإنما يستغرق الوفاء بهذا الالتزام مدة من الزمن هي مدة نفاذ العقد.

5- وهـو عقـد إذعـان: حيـث يتـولى أحـد طرفـي العقـد وضـع الشـروط التـي يريـدها ويوضـعها على الطرف الآخر فإن قبلها دون مناقشة أو تعديل أبرم العقد وإلا فلا.

6- وهو عقد معاوضة من حيث إن كل واحد من طرفيه يأخذ مقابلا لما يعطي.

7- وهـو عقـد مسـمى: والعقـود المسـماة هـي التـي تخضـع للأحكـام العامـة مـن حيـث انعقادهـا وآثارها. (التأمين، 2019)

6.1.2- حكم عقد التأمين التجاري:

لم يكـن هـذا العقـد معروفـاً عنـد السـلف، فلـم يـرد فيـه نـص شـرعي ولـم يوجـد مـن الصـحابة والأئمــة المجتهــدين مــن تعــرَّض لحكمــه. ولمَّــا انتشــر فــي هــذا العصــر درســه البــاحثون واختلفوا في حكمه على ثلاثة أقوال:

القول الأول: أن التأمين التجاري عقد غير جائز:

وقال به ابن عابدين الحنفي، ومحمد بخيت المطيعي(1354هـــ) مفتي الديار المصريَّة، والشيخ محمد رشيد رضا، ومحمد أبو زهرة وعبد الله القلقيلي مفتي الأردن، ومحمد أبو

اليســر عابدين، مفتي ســوريا، والدكتور صــديق الضــرير، وشــيخ الأزهر الشــيخ جاد الحق، والشيخ محمد بن إبراهيم آل الشيخ وجماعة كثيرون. كما أنه الرأي الذي أفتت به عدة.

هيئــات كهيئــة كبــار العلمــاء فــي المملكــة العربيَّــة السـعودية والمجمــع الفقهــي الإسـلامي التــابع لرابطــة العــالم الإســلامي ومجمــع الفقــه الــدولي بجــدة التــابع لمنظمــة المــؤتمر الإســلامي

والمؤتمر العالمي للاقتصاد الإسلامي وهيئة رقابة بنك فيصل الإسلامي إلى غيرها من الجهات العلميَّة.

القول الثاني: أن التأمين التجاري عقد جائز:

وقال به مصطفى الزرقا وعلى الخفيف ومحمد يوسف موسى وعبد الوهاب خلاف وصدر به قرار الهيئة الشرعيّة لشركة الراجحي المصرفيّة.

القول الثالث: وهو التفصيل بجواز أنواع من التأمين وتحريم أنواع:

فمنهم من أجاز التأمين على الأموال دون التأمين على الحياة وهو قول محمد الحسن الحجوي ومنهم من أجاز التأمين من الخطر الذي من أفعال العباد كالسرقة وحرّم التأمين من الخطر الذي سببه آفة سماوية وهو قول نجم الدين الواعظ مفتي العراق، ومنهم من أباح التأمين على حوادث السيارات والطائرات والسفن والمصانع وحرّم ما عداه وهو قول الشيخ عبد الله بن زيد آل محمود.

أدلّة أصحاب القول الأول:

استدل أصحاب هذا القول بجملة أدلّة منها:

الدليل الأول: أن عقد التأمين عقد معاوضة وهو مع ذلك مشتمل على غرر، والغرر يفسد عقود المعاوضات.

عن أبي هريرة رضي الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم نهى عن بيع الغرر والنهي يقتضي الفساد والغرر هو ما تردد بين الحصول والفوات أو ما طُوِيت معرفته وجُهلت عينه، فكل عقد بني على أمر محتمل مشكوك فيه فهو غرر.

والغرر المؤثر هو ما كان في عقود المعاوضات المالية، وكان غالباً على العقد حتى يصح وصف العقد كله بأنه غرر، ولا شك أنَّ عقد التأمين مشتمل على الغرر في أكثر من موضع منه:

فالجهالة حاصلة في صفة محل التعاقد فالعوض لا يُعْرف مقداره حتى يقع الخطر المؤمن عليه، كما أنها حاصلة في أجل العوض الذي لا يعرف متى يحل.

كما أن حصول العوض نفسه مجهول مشكوك فيه فلا يعرف المتعاقدان ذلك لتوقفه على وقوع الخطر أو عدم وقوعه، فالغرر في الحصول وصفته وأجله وهي أمور مقصودة عند التعاقد وهذا يفسد العقد.

وقـد نـوقش هـذا الـدليل بـأمرين الأوَّل: أنــه لا يوجـد غـرر فــي عقـد التـأمين لأن غايتــه حصـول الأمــان وقـد حصـل بمجـرد العقـد سـواء وقـع الخطـر أو لا والثـاني أنّـه علـى فـرض حصوله فهو غرر يسير لا يؤثر في العقد.

والجـواب أن النظـر الشـرعي فـي عقـود المعاوضــات إنمـا يكـون لمحلهـا لا إلــى غاياتهـا فـإن الغايــة أمـر غيـر منضـبط ولكـلٍّ أن يجعـل غايــة عقـده بمـا يـراه فيصـح لنـا أن نقـول إن غايتــه عقـد التـأمين أكـل المــال بالباطـل. ويمكـن لمـن يبـيح الفوائـد الربويّــة أن يتـذرع بـأن غايتها تحريك المال وتنميته واستثماره.

وعليــه فـلا تعلـق توصـيف الأحكـام بالمقاصـد والحكـم منهـا دون النظـر لمحلهـا. ومحـل عقد التأمين هو قسط التأمين وعوضه وهذا العِوَض مجهول الحصول والمقدار والأجل.

وخروجـاً مـن هـذا اضـطر بعـض البـاحثين إلـى القـول بـأن محـل عقـد التـأمين هـو نفـس ضمان الأمن والأمان.

وقـرر أن الأمـن والأمــان حـق معنـوي متفـق مـع الحقـوق المحسوسـة فـي اعتبـاره محـل معاوضــة ومحــلاً لتـداول الأيـدي علـى تملكـه ولـذا فـلا مـانع مـن أن يكـون الأمـان هـو محـل المعاوضة في عقد التأمين. (العلماء، 97)

ويناقش هذا القول بما يلي:

1- أن الحـق هـو اختصــاص يقـرر بــه الشـرع سـلطة أو تكليفـاً (والحـق المعنـوي سـلطة لشـخص علـى شـيء غيـر مـادي هـو ثمـرة فكـره أو نشـاطه) والأمـان لـيس اختصاصـاً بـل هـو شعور داخلي وطمأنينة نفسيَّة كالحب والبغض لا يمكن تداوله ولا المعاوضة عليه.

2- أن عقـد التـأمين لا يحقـق للشـخص الـذي يرغـب فـي تـوقي نتـائج الخطـر أمانـاً حقيقيـاً لأنه مهدد بإعسار المتعاقد معه.

3- أن جعـل الأمــان محــلاً لعقـد التـأمين مخــالف للنظـرة القانونيـة التـي نشـأ هـذا العقـد فـي ظلالها ومخالف للنظر الفقهي حتى لدى من أجاز عقد التأمين كالشيخ مصطفى الزرقا.

4- أن الأمــان إذا كــان هـو محـل عقـد التـأمين فإنــه ينبغـي أن يكـون منحــه للمسـتأمن كافيـاً عــن بـذل عـوض التـأمين. وإذا قيـل إن الأمــان لا يحصــل إلا ببـذل عـوض التـأمين علمنــا أن محل العقد هو المال وأن الأمان هو الباعث عليه أو الغاية منه.

5- ثــم إن الأمــان المجعـول محــلاً لعقـد التــأمين مجهـول المقـدار غيـر معلـوم الصــفة تحديداً وهذا غرر أيضاً.

الدليل الثاني: أن عقد التأمين يتضمن الميسر والقمار وقد حَرَّم الله الميسر بقوله تعالى: (إِنَّمَا الْخَمْرُ وَالْمَيْسِرُ وَالْأَنْصَابُ وَالْأَزْلامُ رِجْسٌ مِنْ عَمَلِ الشَّيْطَانِ فَاجْتَنِبُوهُ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ) (المائدة: من الآية90).

والميسر كما قال شيخ الإسلام ابن تيمية: (أخذ مال الإنسان وهو على مخاطرة هل يحصل له عوض أو لا يحصل). (مجموعة الفتاوي 28/26)

وهذا الوصف متحقق في عقد التأمين باعتراف رجال القانون وذلك لأن الشخص الذي يأخذ على عاتقه ضمان الخطر يراهن على تحقق الخطر فإذا لم يتحقق كسب المبلغ الذي دُفع له، وإذا تحقق دَفع مبلغاً يزيد كثيراً عما قبضه وهذا هو الرهان.

وقد نوقش هذا الدليل بأن التأمين جد والقمار لعب وأن المؤمن إنما دفع ماله لمن يدفع عنه ضرراً كما يدفع التاجر لمن يحرس القافلة مبلغاً لحفظها من الخطر.

الجواب أن عقد التأمين يدخل تحت تعريف الميسر وتوجد فيه خصائصه.

وأما الخفارة التي تُدفع لمن يحرس القافلة ونحوها فهذا المبلغ إنما يُدفع أجرةً للحارس مقابل تسليمه نفسه وقت العقد ليقوم بمقتضاه ولم يأخذ المبلغ دون تسليمه نفسه، ثم إنه لا يضمن ما سرق أو تلف إذا لم يفرط في واجبه.

الدليل الثالث: أن عقد التأمين يتضمن الربا بل هو أصيل فيه والربا محرم مفسد للعقد المشتمل عليه وذلك أن التأمين كما عَرَّفه القانون: عقد يلتزم المؤمن بمقتضاه أن يؤدي إلى المؤمن له مبلغاً من المال في نظير مقابل نقدي فهو معاوضة مال بمال دون تقابض ولا تماثل وهذا هو الربا.

أدلة أصحاب القول الثاني:

استدل أصحاب هذا القول بأقيسةٍ مختلفةٍ من أبرزها ما يلي:

الأول: القياس على العاقلة: فإنَّ العاقلة تتحمَّل شرعاً دية قتل الخطأ عن القاتل وتتقاسمها بين أفرادها لأجل تفتيت أثر المصيبة عن الجاني وكذلك الحال في شركات التأمين فإنها تعمل على ترميم الأخطار، وتخفيف المصاب.

ويناقش هذا القياس بأمور:

1- أن العاقلة تتحمل الدية لما بينها وبين القاتل من قرابة ورحم التي تدعو للتعاون ولو دون مقابل، وعقود التأمين تجارية تقوم على المعاوضة الماليَّة المحضة لا إلى عاطفة الإحسان فهذا قياس مع الفارق.

2- أن مـا تتحملـه العاقلـة يختلـف بـاختلاف أحوالـه مـن غنـى وفقـر أمـا أعضـاء شـركات التأمين فيتحملون على السواء ولا يُنظر إلى ثروتهم الخاصة في تقدير ما يتحمله كل فرد.

الثـاني: تخـريج عقـد التـأمين علـى مسـألة ضـمان خطـر الطريـق وقـد نَـصَّ الحنفيَّـة علـى جوازهـا وصـورتها أن يقـول رجـل لآخـر: اسلك هـذا الطريـق فإنّـه آمـن وإن أصـابك فيـه شـيء فأنـا ضـامن فـإذا سـلكه فأخـذه اللصـوص ضـمن القائـل، وعقـد التـأمين يشـبه هـذه المسـألة مـن حيث التزام الضمان فالشركة التزمت الضمان كما أنَّ القائل التزم الضمان.

ونوقش بوجود الفارق بين المسألتين من وجوه:

1- ففـي مسـألة الضـمان كـان الالتـزام مـن طـرف واحـد فـي حـين أن الالتـزام فـي عقـد التأمين من الطرفين.

2- ولأن الضـمان مـن عقـود التبرعـات التـي يـراد بهـا المعـروف، والتـأمين عقـد معاوضة مالية فلا يصح القياس بينهما.

3- ثـم إن مسـألة ضـمان خطـر الطريـق مبعثهـا تغريـره للسـالك وإخبـاره بأنـه آمـن لا لمجرد الضمان، أما شركات التأمين فهي تقرر التضمين مطلقاً.

4- كمـا أن للضـامن أن يرجـع علـى المضـمون بمـا دفـع عنـه ولـيس الحـال كـذلك فـي التأمين لكونه معاوضة لا ضماناً.

الثالـث: قيـاس عقـد التـأمين علـى نظـام التقاعـد وأشـباهه وذلـك أن نظـام التقاعـد عقـد معاوضـة يقـوم علـى اقتطـاع جـزء ضـئيل مـن مرتـب الموظـف شـهرياً ليصـرف لـه تعـويض فـي نهايـة خدمتـه وهـذا يشـبه أقسـاط التـأمين وعوضـه وفـي كليهمـا لا يـدري الشـخص كـم يسـتمر دفعـه ولا كـم يبلـغ مجموعـه ثـم قـد يسـتلم مـا يزيـد كثيـراً علـى مجمـوع الأقسـاط وقـد لا يستلم شيئاً فإذا جاز نظام التقاعد فليكن الحكم مثله للتأمين.

ونـوقش بـأن التقاعـد لـيس عوضـاً عمـا اقتطـع مـن الموظـف شـهرياً وإلا لوجـب توزيعـه علـى سـنن الميـراث ولـم يجـز أن يحـرم منـه الموظـف ولا ورثتـه بعـده وإنمـا التقاعـد مكافـأة التزم بهـا ولـي الأمـر باعتبـاره مسئولاً عـن رعيتـه وراع فـي احتسـابها مـا قـام بـه الموظـف مـن خدمـة ومصـلحة أقـرب النـاس إليـه ومظنّـة الحاجـة فـيهم فلـيس التقاعـد معاوضـة بـين الدولـة وموظفيها ولا يقوم على أساس التجارة وتحصيل الأرباح.

هـذا وقـد اسـتدل أصـحاب هـذا القـول بأقيسـة أخـرى تشـترك جميعهـا فـي أنهـا لا يصـح التخـريج عليهـا لعـدم تـوافر شـروط القيـاس وأهمهـا أن يكـون المقـيس عليـه متفقـاً عليـه لـئلا يمنـع المخـالف حكـم الأصـل وهـذا ممكـن فـي جميـع الأقيسـة، كمـا أنـه يوجـد الفـارق بـين عقـد

التأمين وبين المقيس عليه وأما القول الثالث فاستدل على ما منع بأدلة المانعين وعلى ما أباح بأدلة المبيحين وقد سبق ذلك.

القول الراجح:

القول الراجح مما سبق بعد تأمل الأدلة هو القول بتحريم هذا العقد لكون أدلتهم أقوى استنباطاً وأتم دلالة، فمن أباح التأمين اعتمد على أقيسة مأخوذة من استنتاجات الفقهاء بينما المحرِّم له استند إلى نصوص شرعيَّة وقواعد أساسيَّةٍ أجمع المجتهدون على الأخذ بها، كما أن التأمين لا يتضمن مصلحة غالبة وسبق أن نشر تفسير ذلك جلياً.

وليس فيه مصلحة للمجتمع في النهاية بل كل ما يترتب عليها هو نقل عبء الخطر برمته من عاتق شخص إلى عَاتِق شخص آخر وهذا ليس فيه أيَّة فائدة للمجتمع وله خطورة على اقتصاد الدولة من حيث سيطرة شركات التأمين ممثلة في أفراد قلائل على مدخرات المواطنين وتوجيهها وفق هواها ومصالحها الخاصة مما اضطر بعض الدول إلى تأميم شركات التأمين.

7.1.2- البديل الشرعي لعقد التأمين التجاري.

لا شك أن التعاون في تفتيت الأخطار ومواجهة الظروف والتكافل في حلها مما يدعو إليه الإسلام وقرره في تشريعات مختلفة كالزكاة التي هي مظلة التأمين الكبرى لجميع المواطنين في المجتمع الإسلامي وكواجب الإنفاق على القرابة والضيف وكواجب بيت المال في تأمين حد الكفاية لكل فرد في المجتمع الإسلامي.

ومن وسائل التعاون التي أفتت المجامع الفقهية المعاصرة بجوازها ما يسمى بالتأمين التعاوني والمراد به في ضوء القرارات المشار إليها، قيام جماعة يتفق أفرادها على تعويض الأضرار التي قد تنزل بأحدهم نتيجة خطر معين وذلك من مجموع الاشتراكات التي يتعهد كل فرد منهم بدفعها.

فهذا عقد تبرع يقصد به التعاون ولا يستهدف تجارة ولا ربحاً كما أنه يخلو من الربا ولا يضر جهل المساهمين فيه بما يعود إليهم من النفع لأنهم متبرعون فلا مخاطرة ولا غرر ولا مقامرة.

وأبسط تصوير لهذا التأمين هو أن تكون أسرة أو جماعة صندوقاً ويدفعوا مبالغ يؤدى من مجموعها تعويض لأي فرد منهم يقع عليه الخطر فإن لم تفي المبالغ التي دفعوها سَدَّدوا الفرق المطلوب وإن زاد شيء بعد التعويضات أُعيد إليهم أو جُعل رصيداً للمستقبل ويمكن أن يوسَّع هذا التصور المبسط ليطور هذا الصندوق ليكون هيئة أو مؤسسة يتفرغ لها بعض العاملين لتحصيل المبالغ وحفظها وصرف التعويضات ويكون

لهـا مجلـس إدارة يقـرر خطـط العمـل وكـل ذلـك بمقابـل أجـر معـين أو تبرعـاً مـنهم، بشـرط أن يكون مبناه التبرع ولا يقصد منه تحصيل الأرباح وغاية جميع أطرافه التعاون.

الإلزام بالتأمين:

مـن جملـة مـا طـرح مـن أفكـار فـي موضـوع التـأمين مـا رآه الأسـتاذ محمـد البهـي حيـث قرر حل التأمين بجميع أنواعه ورأى أنه يجب على الدولة الإلزام به لما فيه مصلحة.

أمَّـا الـدكتور محمـد شـوقي الفنجـري فـإن بعـد أن قـرر معارضـته للتـأمين التجـاري وعـدم شـرعيته وأن التـأمين التعـاوني هـو بديلـه المثـالي وأشـار لضـمان نجـاح التـأمين التعـاوني، فـي مثـل ظـروف المجتمعـات العربيَّـة والتـي تعـاني مـن عـدم كفايـة الـوعي التـأميني مـع ترامـي مســاحاتها الشاســعة وارتفــاع إمكانياتهــا الماليَّــة؛ أن يكــون التــأمين إلزاميــاً فــي الأصــل واختيارياً في الحالات التي يقررها.

وهـو يكـون إلزاميـاً بالنسـبة للفئـات التـي يكثـر لـديها وقـوع الخطـر كأصـحاب السـيارات وأصـحاب المصـانع وبالنسـبة للحـالات المؤكـد وقوعهـا كـالمرض والشـيخوخة والوفـاة وذلـك كالتالي:

1- عقـد التـأمين عقـد رضـائي، والعقـود فـي الشـريعة الإسـلامية أساسـها التراضـي بـين طرفـي العقـد قـال تعـالى :(يـا أيهـا الـذين آمنـوا لا تـأكلوا أمـوالكم بيـنكم بالباطـل إلا أن تكـون تجارة عن تراض منكم) (سورة النساء: 29).

عـن ابـن عبـاس رضـي الله عنهمـا أن رسـول الله صـلى الله عليـه وسـلم خطـب النـاس فـي حجة الوداع فقال (لا يحل لأمرئ من مال أخيه إلا ما أعطاه من طيب نفس).

وقـد اتفـق جمهـور أهـل العلـم علـى أن مـن أُكـره علـى قـول أو عقـد لـم يترتـب عليـه حكـم مـن الأحكـام وكـان لغـواً، وإذا ألـزم أحـد بعقـد فـات شـرط التراضـي فانعـدمت الصِّـحَة فيـه. والتأمين التعاوني أساسه التبرع ولا يُتَصَوَّر تبرع من مُكْرَه.

مـع أنـه قـد يصـح تخـريج ذلـك بالنسـبة للتـأمين التجـاري عنـد القائـل بـه علـى نـزع ملكيـة العقـارات للصـالح العـام والتسـعير وإلـزام المحتكـر علـى البيـع بسـعر المثـل وإلـزام أربـاب المهـن علـى العمـل بـأجرة المثـل إذا امتنعـوا عـن العمـل إلا بـأُجور فاحشـة والنـاس بحاجـة إلـى منافعهم.

إلا أن القـول بهـذا يحتـاج إلـى إثبـات أن الحاجـة إلـى هـذا النـوع مـن التعاقـد ضـرورة عامـة يصـح أن تكـون سـبباً لإلغـاء أسـاس العقـود الـذي هـو الرضـا مـن طرفيـه، وأن هـذا العقـد فعـلاً سـبب لرفـع هـذه الضـرورة، ثـم إن صـح هـذا فـي التـأمين التجـاري وقـد تقـدم بيـان حكمـه فـلا

يصح في التعاوني الذي تقدَّم أن أساسه التبرع والمسامحة ولا يتصور تبرع إلا برضا البَاذِل.

2- أن في الإلزام بأمر هو محل خلاف بين أهل العلم نظراً واضحاً وقد سُئل شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله تعالى عمّن ولي أمراً من أمور المسلمين ومذهبه لا يجوز شركة الأبدان فهل يجوز له منع الناس؟ [ليس له منع الناس من مثل ذلك، ولا من نظائره مما يسوغ فيه الاجتهاد، وليس معه بالمنع نَصٌّ من كتاب، ولا سنة، ولا إجماع، ولا ما هو في معنى ذلك؛ لاسيما وأكثر العلماء على جواز مثل ذلك وهو مما يعمل به عامَّة المسلمين في عامَّة الأمصار.

وهذا كما أن الحاكم ليس له أن ينقض حكم غيره في مثل هذه المسائل، ولا للعالم والمفتي أن يلزم الناس بإتباعه في مثل هذه المسائل، ولهذا لما استشار الرشيد مالكاً أن يحمل الناس على موطئه في مثل هذه المسائل منعه من ذلك. وقال إن أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم تفرّقوا في الأمصار، وقد أخذ كل قوم من العلم ما بلغهم وصَنَّف رجلٌ كتاباً في الاختلاف، فقال أحمد: لا تسمّه كتاب الاختلاف ولكن سمّه: كتاب السُّنة.

ولهذا كان بعض العلماء يقول: إجماعهم حجَّةٌ قاطعة واختلافهم رحمة واسعة. وكان عمر بن عبد العزيز يقول: ما يسرّني أن أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم لم يختلفوا؛ لأنهم إذا اجتمعوا على قول فخالفهم رجل كان ضالاً. وإذا اختلفوا فأخذ رجل بقول هذا، ورجل بقول هذا كان في الأمر سعة وكذلك قال غير مالك من الأئمة ليس للفقيه أن يحمل الناس على مذهبه.

ولهذا قال العلماء المصنفون في الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر من أصحاب الشافعي وغيره إن مثل هذه المسائل الاجتهاديّة لا تنكر باليد، وليس لأحد أن يلزم الناس بإتباعه فيها؛ ولكن يتكلم فيها بالحجج العلميَّة فمن تبين له صحّة أحد القولين تبعه ومن قَلّد أهل القول الآخر فلا إنكار عليه ونظائر هذه المسائل كثيرة.

وليس هذا من الحكم الذي يرفع الخلاف، فإن ذلك في الأمور المعينة والمسائل الخاصّة بموطنها قال شيخ الإسلام (أن الأمور المشتركة بين الأمة لا يحكم فيها إلا الكتاب والسنة، ليس لأحدٍ أن يلزم الناس بقول عالم ولا أمير ولا شيخ وحكام المسلمين يحكمون في الأمور المعينة ولا يحكمون في الأمور الكليّة.

2.2 التأمين التكافلي

1.2.2-مفهوم التأمين التكافلي

2.2.2- أعمال التأمين التكافلي

3.2.2- الفكرة العامة للتأمين

4.2.2- خصائص التأمين التكافلي الإسلامي

5.2.2 - أهداف التأمين التكافلي الإسلامي

6.2.2- الأسس العامة للتأمين التكافلي

7.2.2. الأسس الخاصة للتأمين التكافلي الإسلامي

8.2.2- مقومات التأمين التكافلي الإسلامي

9.2.2- تحديات التأمين التكافلي

2.2- التأمين التكافلي (التعاوني – الاسلامي)

تمهيد:

يعرف التأمين التكافلي على أنه التنظيم التعاقدي الذي يهدف إلى تحقيق التعاون بين مجموعة من المشتركين الذين يتعرّضون لخطر واحد أو مجموعة أخطار معينة، بحيث يقوم كلّ مشترك بدفع مبلغ مالي على سبيل التبرع ويدعى «الاشتراك»، مما يؤدّي إلى تكوين صندوق «صندوق المشتركين» يتمّ من خلال تلك الصندوق دفع التعويض لمن يستحق ويكون هذا الصندوق منفصل تماماً عن حسابات مؤسسة التأمين التكافلي، والذي يسمى حساب المساهمين.

تقوم مؤسسة التأمين التكافلي بإدارة صندوق المشتركين، واستثمار أموالهم في مقابل عمولة يتم الاتفاق عليها بما يتوافق مع أحكام ومبادئ الشريعة الإسلامية.

يشمل مفهوم التكافل على قيام مدير التكافل والمتمثل في شركة التأمين بتحصيل اشتراكات التأمين لمختلف فروع التأمين مثل تأمينات السيارات والحريق وخلافه من حملة الوثائق التأمينية، ثم تقوم شركة التأمين باستثمار تلك الاشتراكات وفقاً لقواعد الشريعة ويتم تجميع هذه الاشتراكات وعوائد استثماراتها في صندوق يسمى «صندوق التكافل» والذى يستخدم في سداد مطالبات المشتركين في حالة وقوع وتحقق الخطر المؤمن منه، ثم تقوم الشركة بتغطية نفقتها الادارية، ويتم توزيع المتبقي من العوائد والاستثمارات في نهاية العام بين حملة الوثائق ومساهمي الشركة.

تستخدم شركات التأمين التكافلي العديد من النماذج التشغيلية. ومن أهم النماذج لتشغيل صندوق التكافل، ما يلي:

- نموذج المضاربة: وهو نموذج لتقاسم الأرباح، حيث يشارك المساهمون برأس المال ويشارك حملة الوثائق باشتراكات. ويحدد العقد المبرم كيفية تقاسم الأرباح (الفائض) من العمليات تبعاً لمبادئ المضاربة.
- نموذج الوكالة.

وبشكل عام، فإن التأمين التكافلي في مقصده، أن يصبح مصدراً للرخاء، ليس من خلال توفير حماية مالية رشيدة إلى حملة وثائق التكافل فقط ولكن أيضاً للمجتمع كله.

1.2.2- مفهوم التأمين التكافلي

- التـأمين لغـةً: مـن أمِـنَ، ويقـال: "أمـن فـلان"، يـأمن أمنـاً وأمنَـة، وأمنـة وأمانـاً فهـو أمِـن، والأمن مقابل الخوف (ابن منظور، 1405ه، ص: 21)
- التـأمين اصـطلاحاً: يختلـف التـأمين كنظـام عنـه كعقـد (شـبير، 2007، ص: 92)، لـذا يميـز فقهـاء القـانون بـين نظـام التـأمين علـى اعتبـار أنـه فكـرة وطريقـة تحمـل أثـر اقتصـادي واجتمـاعي، وترتكـز علـى نظريـة عامـة تشـمل قواعـد فنيـة، وبـين التـأمين كعقـد باعتبـاره تصـرفاً قانونيـاً يسـتوجب حقوقـاً والتزامـات بـين الطـرفين المتعاقـدين تطبيقـاً عمليـاً لتلـك النظام.

فنظـام التـأمين مـن وجهـة نظـر فقهـاء القـانون، هـو نظـام تعاقـدي يقـوم أساسـاً علـى المعاوضـة، وهدفـه التعـاون علـى تـرميم أثـار وأضـرار المخـاطر الطارئـة عـن طريـق هيئـات منظمـة تباشـر عقـوده بصـورة فنيـة تقـوم علـى أسـس وقواعـد إحصـائية (الزرقـاء، 1984، ص: 21).

أمـا عـن عقـد التـأمين، فهـو الجانـب التطبيقـي، والواقـع العملـي لفكـرة ونظـام التـأمين، وهـو جـدير بـالوقوف عنـده وتـدقيق النظـر فـي حقيقتـه للوقـوف علـى حكـم الشـريعة الإسـلامية فـي ذلـك العقـد. وهـو عقـد يلتـزم المـؤمِن بموجبـه أن يـؤدي إلـى المـؤمّن لـه (المسـتفيد) مبلغـاً ماليـاً أو إيـراداً مرتبـاً أو عـوض مـالي معـين فـي حـال وقـوع حـادث أو تحقيـق الخطـر المبـين سـابقاً فـي العقـد، وذلـك فـي نظيـر قسـط أو دفعـات ماليـة يؤديهـا المسـتفيد مـن التـأمين للمـؤمِن (شواط وحميش، 2001، ص: 125).

وتنحصـر عناصـر التـأمين فـي طرفـي العقـد، والخطـر المـؤمن منـه، والقسـط، والمبلـغ الـذي يدفعـه المـؤمِن عنـد وقـوع الخطـر، وكـذلك الإيجـاب والقبـول بـين طرفـي العقـد (المـؤمن والمؤَمن له) (أبو جيب، 1983، ص: 15).

- التكافـل لغـةً: الكفالـة بمعنـى الضـمان، ويقـال:" كفـل الرجـل وتكفـل وأكفلـه إيـاه إذا ضـمنه" والمتكافل هو المعاقد، والتكافل يدل على التضامن.
- التـأمين التكـافلي: ويطلـق علـى هـذا النـوع مـن التـأمين، التـأمين التعـاوني، والتعـاون فـي اللغة تأتى من العون والمساعدة (الفيروز، 2005، ص: 1053)

ويسـمى هـذا النـوع مـن التـأمين بالتكـافلي لتكافـل المشـتركين فيمـا بيـنهم لتعـويض مـا ينـزل بأحـدهم مـن مخـاطر كمـا يسـمى أيضـاً تاميناً تعاونيـاً لتعـاون المشـتركين أيضـا، كمـا يسـمى

التأمين التبادلي لتبادل المشتركين في تحمل الأضرار التي قد تلحق بأحد المشتركين عند تحقق الخطر المؤمن منه، بالإضافة إلى أن كل عضو من المشتركين يجمع بين الصفتين المؤمن والمؤمن له.

2.2.2- أعمال التأمين التكافلي

اعمال التأمين التكافلي والتي تنقسم إلى قسمين:

1. التأمين التكافلي العائلي: يشتمل التأمين على الحياة والأموال، والتأمين على حالات المرض، والتأمين على الحوادث الجسدية التي ترتبط بالتأمين التكافلي العائلي.

2. التأمين التكافلي العام: يشتمل على التأمين على الممتلكات والتأمين على المسؤوليات.

أ- هيئة المشتركين/ حملة وثائق التأمين: يطلق هذا المصطلح على مجموعة الأشخاص الطبيعيين) الأفراد (أو المعنويين) المؤسّسات) الذين يحملون وثائق التأمين التكافلي، والذين يتمتّعون بالتغطية التأمينية، والذين يلتزمون بموجبها بسداد الاشتراكات التكافلية لصالح صندوق المشتركين (مولوي، 1988، ص: 136).

ب- يعرف التأمين التكافلي الإسلامي بأنه: قيام مجموعة أشخاص بالتكافل فيما بينهم في تحمل تبعات الضرر الذي يصيب واحداً منهم أو أكثر، وذلك بدفع تعويض مناسب للشخص المتضرر من خلال ما يتم التبرع به من أقساط.

كما أنه اشتراك مجموعة من الأفراد في إنشاء صندوق خاص بهم يمولونه بأقساط محددة يدفعها كل فرد منهم، ويأخذ كل فرد منهم من هذا الصندوق قدراً معيناً إذا أصابه حادث ما (الشبيلى، 2010، ص: 3).

ت- يعرف" التأمين التكافلي الإسلامي" باعتباره عقدا، على أنه: اتفاق بين شركة التأمين الإسلامي كونها ممثلة لهيئة المشتركين، وشخص طبيعي أو قانوني على قبوله أن يصبح عضوا في هيئة المشتركين، والتزامه بدفع مبلغ معين "قسط" في هيئة تبرع منه ومن عوائد استثماراته لأعضاء تلك الهيئة، على أن تدفع له الشركة - نيابة عن تلك الهيئة- من أموال التأمين التي تُجمع منه ومن المشتركين تعويض عن الضرر الذي أصابه من وقوع خطر ما، في حالة التأمين على الأشياء، أو مبلغ التأمين التكافلي على الأشخاص، فيكون على النحو الذي تحدده وثيقة التأمين، و يوضح أسسه النظام الأساسي للشركة (حسان، 2010، ص: 1).

ث- تركيبة ومهام هيئة الرقابة الشرعية: فيجب على مؤسسة التأمين التكافلي تكوين هيئة رقابة شرعية تضم ثلاثة أعضاء على الأقل يقع تعيينهم لمدّة ثلاث سنوات، قابلة للتجديد شريطة ألاّ يكونوا من المساهمين في المؤسسة أو عاملين بها. وتتمثّل مهمة هيئة الرقابة الشرعية في المراقبة والإشراف على جميع معاملات المؤسسة وإبداء الرأي في مدى تطابق تلك المعاملات مع أحكام ومبادئ الشريعة الاسلامية. وتكون القرارات الصادرة عن الهيئة ملزمة لمؤسسة التأمين التكافلي. بالإضافة إلى إحداث خطة المدقق الشرعي من بين موظفي المؤسسة، كما يجب الفصل بين حساب المساهمين وحساب المشتركين. وكذلك مراعاة أحكام الشريعة الاسلامية ومبادئها في توظيف الأموال بالنسبة للمشتركين والمساهمين على حدٍ سواء، بما تجيزه هيئة الرقابة الشرعية (حسان، 2010، ص: 12).

3.2.2 - الفكرة العامة للتأمين

تقوم فكرة التأمين على التحمل الجماعي للخطر، حيث يشترك عدد كبير من الأشخاص في إزالة الضرر الواقع أو تخفيفه، فلا يتحمل فرد واحد تكاليف باهظة لا يستطيع أداءها (قلعة جي، 1991، ص: 128).

- **فكرة التأمين في الإسلام**

دعا الإسلام الناس إلى التعاون فيما بينهم، وبذل التضحيات المبنية على التبرع وليس المعاوضة (شبير، 2007، ص: 92). يقول الله تعالى: " وتعاونوا على البر والتقوى " (سورة المائدة: 2). وحيث أن فكرة التأمين تدور حول اشتراك مجموعة من الأشخاص في إزالة الخطر، فإن الإسلام سباقاً إلى تنظيم تلك الفكرة، ومن هذه الأنظمة:

1. كفالة الغارمين:

والغارمون، هم من عليهم دين لمصلحة خاصة مثل الإنفاق على أنفسهم، أو مصلحة عامة مثل الإصلاح بين المتخاصمين (شبير، 2007، ص: 92)، فحل بهم ضرر كبير لا يستطيعون رفعه عن أنفسهم، ويُزال عنهم تلك الضرر بما يدفعه الأفراد الأغنياء من زكاة أموالهم تضامناً معهم (قلعة جي، 1991، ص: 1298).

2. كفالة الفقراء والمساكين:

الفقراء والمساكين هم من لا يجدون ما يسدون به متطلباتهم من مأكل وملبس ومسكن وغيره من الاحتياجات الضرورية (شبير، 2007، ص: 92).

3. العاقلة:

العاقلة هم من ينصرون الرجل من قبيلته أو أهل عشيرته، ويقضي هذا النظام بتوزيع دية القتل الخطأ على أفراد عائلة القاتل. وقد نظم الرسول (صلى الله عليه وسلم) المجتمع الإسلامي في المدينة المنورة بعد الهجرة تنظيماً يكفل التضامن فيما بينهم (قلعة جي، 1991، ص: 1298)، فقد قال عليه الصلاة والسلام: "المهاجرون من قريش على ربعتهم – أي على حالتهم القديمة – يتعاقلون بينهم، والأنصار على ربعتهم يتعاقلون .... " (الشوكاني، 1250 ه، ص: 453).

4. كفالة أبناء السبيل:

أبناء السبيل هم الذين انقطعوا عن أموالهم وباتوا يحتاجون إلى المال، فيدفع إليهم من مال الزكاة (شبير، 2007، ص: 93)

5. النفقات بين الأقارب:

بحيث يلتزم القريب الغني بالإنفاق على أقاربه الفقراء (شبير، 2007، ص: 93)

6. التكافل الاجتماع:

ويكون هذا النظام بين أبناء الحي الواحد أو البلد الواحد، مثلما كان يفعل الأشعريون، حيث كانوا إذا قلّ طعامهم جمعوه في صعيد واحد وقسموه فيما بينهم بالتساوي. فلما علم بهم رسول الله صلى الله عليه وسلم امتدحهم (شبير، 2007، ص: 93).

4.2.2 - خصائص التأمين التكافلي الإسلامي

يتضح من مفهوم التأمين التكافلي الإسلامي باعتباره مبدأ ونظام أن القصد منه هو بيان الغاية والهدف من التأمين، وهو يتضمن الأسس والخصائص التي يلزم توافرها في كل نوع من أنواعه حتى يكون إسلاميا، ثم يترك للاجتهاد أن يبتكر من أنواع التأمين وصيغه ما يحقق المصلحة ويلبي الحاجة، مما تتوافر فيه هذه الأسس وتلك الخصائص، وهذه الأسس والخصائص خمسة (حسان، 2010، ص: 2):

أ- أنه يقوم على مبدأ التكافل أو التعاون الإسلامي، وأن أساسه عقد التبرع الشرعي، وأن هذا التبرع يلزم بالقول

ب- أن محل هذا التكافل أو التعاون الذي يقبله المشترك عضو هيئة المشتركين هو تلافي آثار الأخطار التي تحددها عقود التأمين، والتي يتعرض لها المشترك عضو هيئة التأمين.

ت- يعتبر أعضاء هيئة المشتركين الذين يوقعون عقود التأمين مع شركة التأمين التي تنوب عن هيئة المشتركين متبرعين من الأقساط الذين يدفعونها، ومن عوائد استثمار هذه الأقساط، في حدود المبالغ اللازمة لدفع التعويضات عن الأضرار التي تصيب أحدهم من جراء وقوع الأخطار المؤمن منها.

ث- أموال التأمين هي الأقساط وعوائد استثمارها، على الأساس السابق، مملوكة لهيئة المشتركين، وليست لشركة التأمين.

ج- شركات التأمين التكافلي الإسلامي شركات خدمات، أي أنها تدير عمليات التأمين وتستثمر أمواله، نيابة عن هيئة المشتركين وفقا لأحكام الشريعة الإسلامية والنظام الأساسي للشركة.

5.2.2- أهداف التأمين التكافلي الإسلامي

يهدف التأمين التكافلي الإسلامي إلى ما يلي:

أ- تحقيق الأمان للمشتركين، والوقاية من المخاطر المستقبلية، من خلال التكافل والتعاون والتآزر بين المشتركين على رأب الصدع وتخفيف الضرر الذي يقع على أي أحد منهم على سبيل التبرع دون أي مقصد للربح.

ب- الإسهام في عملية التنمية من خلال استثمار أموال المشتركين والمساهمين بصورة تمكنهم من تحقيق ربحية تسهم في ترميم آثار الأخطار الحادثة وتعمل على الحفاظ على أموال المشتركين.

ت- دعم عمليات المصارف والمؤسسات المالية الإسلامية التي يمثل حاجتها للتأمين عنصرا أساسيا لممارسة عملها وتوظيف أموالها.

ث- توفير البديل الشرعي للتأمين أمام جموع المسلمين، وحمايتهم من براثن الوقوع في الحرام من خلال التأمين التجاري.

1. أسس التأمين التكافلي الإسلامي

يقوم التأمين التكافلي الإسلامي على أسس عامة وخاصة نوجزها فيما يلي: (التطبيق، 2019)

6.2.2- الأسس العامة للتأمين التكافلي:

أ- التكافل

التكافل مبدأ إسلامي أصيل وهو يعني: "أن يكون آحاد الشعب في كفالة جماعتهم، وأن يكون كل قادر أو ذي سلطان كفيلاً في مجتمعه يمدُّه بالخير، وأن تكون القوى الإنسانية في المجتمع متلاقية مع المحافظة على مصالح الآحاد ودفع الأضرار، ثم في المحافظة على دفع الأضرار عن البناء الاجتماعي وإقامته على أسس سليمة" (أبو زهرة، ص: 4).

ويقوم التأمين التكافلي أو التعاوني الإسلامي على التكافل والتعاون، حيث يتكافل ويتعاون عدد كبير من أناس يتعرضون لخطر واحد لمواجهة الخطر المتحقق في حق بعضهم بتعويضهم عن هذا الخطر من حصيلة أقساطهم المدفوعة تبرعا. وبذلك يتم توزيع المخاطر بدلا من تحميلها لمن تعرض للخطر وحده.

وقد حث القرآن الكريم على التكافل والتعاون، قال تعالى:

﴿وَتَعَاوَنُواْ عَلَى الْبرِّ وَالتَّقْوَى وَلاَ تَعَاوَنُواْ عَلَى الإِثْمِ وَالْعُدْوَانِ﴾ (المائدة/ 2)

﴿إنَّما المؤمنونَ إخوةٌ﴾) الحجرات/10)

﴿والمؤمنون والمؤمنات بعضهم أولياء بعض﴾) التوبة/71)

﴿ويسألونك ماذا ينفقون قل العفو﴾ (البقرة/219)

كما حث الرسول (صلى الله عليه وسلم) على مبدأ التكافل والتعاون في الكثير من أحاديثه، فعن أبي موسى (رضى الله عنه) أن النبي (صلى الله عليه وسلم) قال: "المؤمن للمؤمن كالبنيان يشد بعضه بعضا وشبك أصابعه" (البخاري، 1422 ه، ص: 182)

وعن النعمان بن بشير (رضى الله عنه) أن النبي (صلى الله عليه وسلم) قال: "مثل المؤمنين في توادهم وتراحمهم وتعاطفهم مثل الجسد إذا اشتكى منه عضو تداعى له سائر الجسد بالسهر والحمى" (مسلم، ص: 1999).

وعن سالم عن أبيه أن رسول الله (صلى الله عليه وسلم) قال: "المسلم أخو المسلم لا يظلمه ولا يسلمه من كان في حاجة أخيه كان الله في حاجته" (مسلم، ص: 1996)

وعن أبي هريرة (رضى الله عنه) أن النبي (صلى الله عليه وسلم) قال: "من نفس عن مؤمن كربة من كرب الدنيا نفس الله عنه كربة من كرب يوم القيامة ومن يسر على معسر يسر الله عليه في الدنيا والآخرة ومن ستر مسلما ستره الله في الدنيا والآخرة والله في عون العبد ما كان العبد في عون أخيه " (مسلم، ص: 2074)

وعن أبي سعيد (رضى الله عنه) أن النبي (صلى الله عليه وسلم) قال: "من كان معه فضل ظهر فليعد به على من لا ظهر له ومن كان له فضل زاد فليعد به على من لا زاد له، فذكر من أصناف المال ما ذكر حتى رأينا أن لاحق لأحد منا في فضل من كان له فضل زاد" (أبو يعلى، 1984، ص: 326)

وعن أبي موسى رضى الله عنه أن النبي (صلى الله عليه وسلم) قال: "إن الأشعريين إذا أرملوا في الغزو أو قل طعام عيالهم بالمدينة جمعوا ما كان عندهم في ثوب واحد ثم اقتسموه بينهم في إناء واحد بالسوية فهم مني وأنا منهم" (البخاري، 1422 ه، ص: 880)

وعن جابر بن عبد الله (رضى الله عنهما) أن رسول الله(صلى الله عليه وسلم) "بعث بعثا قبل الساحل فأمر عليهم أبا عبيدة بن الجراح وهم ثلاث مائة ، وأنا فيهم ، فخرجنا حتى إذا كنا ببعض الطريق فني الزاد فأمر أبو عبيدة بأزواد ذلك الجيش ، فجمع ذلك كله فكان مزودي تمر، فكان يقتناه كل يوم قليلا حتى فني، فلم يكن يصيبنا إلا تمرة تمره، فقلت: وما تغني تمرة ، فقال: لقد وجدنا فقدها حيث فنيت، قال: ثم انتهينا إلى البحر فإذا حوت مثل الظرب فأكل منه ذلك الجيش ثماني عشرة ليلة، ثم أمر أبو عبيدة بضلعين من أضلاعه فنصبا ، ثم أمر براحلة فرحلت ، ثم مرت تحتهما ولم تصبهما" (البخاري، 1422 ه، ص: 137)

كما عرف المسلمون النهد أو المخارجة ويقصد بذلك إخراج القوم النفقات في السفر وخلطها، ثم يأكل هذا بعضا وهذا بعضا مجازفة. وقد عنون البخاري في صحيحه باباً بعنوان" الشركة في الطعام والنهد والعروض" (البخاري، 1422 ه، ص: 880)

ب- الغرر في التبرعات:

الغرر هو الشيء المجهول العاقبة (ابن تيمية، 1951، ص: 38)، وهو ممنوع شرعا، لما يترتب عليه من غبن وتنازع واختلال الرضا، ومن ثم يؤدي إلى أكل المال بالباطل، وهذا مظنة العداوة والبغضاء. "والشروط التي يجب أن تتوافر في الغرر ليكون مؤثراً ومفسداً للعقد هي:

- أن يكون الغرر في عقد من عقود المعاوضات المالية.
- أن يكون كثيراً.

- أن يكون في المعقود عليه أصالة.
- ألا تدعو إلى العقد حاجة.

وهذه الشروط متفق عليها بين المذاهب الأربعة ما عدا الشرط الأول، فهو مأخوذ من مذهب المالكية، أما المذاهب الثلاثة فلا توافق على هذا الشرط، لأن الغرر عندهم يؤثر في عقود التبرعات أيضاً" (الضرير، 2005، ص: 23).

وبناء على رأي المالكية أُسس للتأمين التكافلي الإسلامي - فحرمة الغرر في رأيهم - تكون في المعاوضات دون التبرعات باعتبار أن مبنى عقود المعاوضات المماكسة والموازنة بين العوضين بينما عقود التبرعات مبناها على المكارمة، وبذلك يتم تجنب مثالب الغرر الموجود في عقد التأمين التقليدي -والتي أدت لحرمته- باعتباره عقد معاوضة مالية.

7.2.2 - الأسس الخاصة للتأمين التكافلي الإسلامي: -

أ- الالتزام بالتبرع:

يعد الالتزام بالتبرع هو التكييف الشائع للتأمين التكافلي الإسلامي الذي اختارته معظم القرارات وكذلك الفتاوي لجمع من العلماء المعاصرين. فحامل الوثيقة يلزم نفسه بالتبرع لمجموعة المستأمنين المالكين لمحفظة التأمين. وإلى هذا ذهبت المعايير الشرعية حيث نصت على أن: "التأمين الإسلامي يقوم على أساس الالتزام بالتبرع من المشتركين لمصلحتهم، وحماية مجموعهم بدفع اشتراكات يتكون منها صندوق التأمين" (المعايير الشرعية، 2010، ص: 364).

أما ما يحصل عليه المستأمن المتضرر فهو أيضاً التزام بالتبرع من محفظة التأمين وليس مقابلا لما دفعه من اشتراك، وهو التزام معلق على وقوع الضرر المؤمن منه وتحقق الشروط وانتفاء الاستثناءات. والملتزم له هو المستأمن المتضرر، وهذا التكييف مبني على أصل المالكية: " من ألزم نفسه معروفا لزمه" (أبو غدة، 2007، ص: 11)، وأن "جميع عقود التبرعات لا يؤثر الغرر في صحتها"

ب- الوقف:

يقوم هذا التكييف الشرعي للتأمين التكافلي الإسلامي على التبرع عن طريق إنشاء الوقف، وهو من عقود التبرعات، مع التبرع على الوقف نفسه بما لا يكون وقفاً،

ويعتمد هذا التأسيس للتأمين على الوقف عدة قضايا تتعلق بأحكام الوقف، منها (العثماني، 2013، ص 197):

1. وقف النقود، طبقاً لما ذهب إليه جمهور الفقهاء من الحنفية والمالكية وبعض الحنابلة من جواز وقفها وأنها تدفع مضاربة ويصرف الربح الحاصل منها إلى الموقوف عليهم حسب شروط الوقف (الأزهري، ص: 205).
2. انتفاع الواقف بوقفه إن كان الوقف عاما، أو اشترط لنفسه الانتفاع مع الآخرين. وهذا ما ذهب إليه جماعة من الفقهاء منهم جمهور الحنفية والحنابلة (الفتاوى الهندية، 1310، ص: 398)، والأصل فيه وقف سيدنا عثمان بن عفان) رضى الله عنه" (بئر رومة فيكون دلوه فيها كدلاء المسلمين" (الأزهري، ص: 205).
3. ما يتبرع به للوقف لا يكون وقفاً، بل هو مملوك للوقف يصرف للموقوف عليهم، ولمصالح الوقف. وهذا مبني على مذهب الحنفية، جاء في الفتاوي الهندية: "رجل أعطى درهما في عمارة المسجد، صح، لأنه وإن كان لا يمكن تصحيحه وقفا يمكن تصحيحه تمليكا للمسجد فإثبات الملك للمسجد على هذا الوجه صحيح فيتم القبض" (الفتاوى الهندية، 1310، ص: 398).
4. لا بد في الوقف أن يكون لجهة لا تنقطع، بمعنى أن الوقف لا بد أن يصرف في النهاية إلى جهة غير منقطعة كالفقراء وهذا مما اتفق عليه الفقهاء.

ووفقا لنظام الوقف تنشئ شركة التأمين الإسلامية صندوقا وقفيا بجزء مقتطع من رأسمالها يتم حبسه وصرف ريعه على المتضررين المشتركين في الصندوق، والأقساط يتم التبرع بها للوقف فتكون موقوفة له، والتعويض من الوقف يكون استحقاقا وفقا لشرط الواقف.

8.2.2- مقومات التأمين التكافلي الإسلامي:

إن أهم المقومات التي تفتح المجال أمام التأمين التكافلي الإسلامي للتطور والانتشار هي الحاجة الفعلية والحقيقية إليه، والتي يمكن تلخيص أسبابها فيما يلي:

أ- نمو المصرفية الإسلامية بمعدلات متسارعة، حيث تشير التقديرات أنه خلال الفترة، من عام 2008 إلى عام 2014 م بلغ معدل النمو السنوي المركب لأصولها نسبة 15.4% وتمويلها نسبة 14.9 %، وودائعها نسبة 16.1% (Islamic Financial Services Industry, 2016, p. 12)

ب- ما يشهده العالم من تطور مستمر وعولمة في كافة المجالات الاقتصادية والاجتماعية.
ت- رغبة المسلمين في وجود بديل شرعي للتأمين التقليدي هجرا للمحرمات.
ث- توجه عددا من شركات التأمين العالمية في الدول الغربية نحو التأمين وإعادة التأمين التكافلي الإسلامي.

9.2.2- تحديات التأمين التكافلي:

رغم تلك المقومات المتاحة أمام التأمين التكافلي الإسلامي ، إلا أن تلك الصناعة منذ قيام أول شركة تأمين إسلامية في السودان في عام 1979 م لم تتطور بالشكل الذي ميز البنوك الإسلامية التي بدأت عملها في عام 1975 م، فمما لا شك فيه أن أدوات وصيغ العمل في البنوك الإسلامية قد تطورت على صعيد الاستثمار والتمويل وما يتبعهما من صيغ الاحتماء والتحوط، غير أن صيغ العمل في شركة التأمين الإسلامية جمدت من حيث الشكل عند الصيغ والقوالب التقليدية لوثائق التأمين، بل إنها قصرت عن تقديم بعض الخدمات التأمينية التي تقدمها شركات التأمين التقليدية كالتأمين الصحي أو حتى تقديم خدمة التأمين على السيارات والسلع وغيرها من الممتلكات بالجودة المطلوبة (مشعل، 2009، ص: 11).

وهذا يفتح الباب للوقوف على أهم التحديات التي ما زالت تلقي بظلالها على صناعة التأمين التكافلي الإسلامي في الوقت الحالي، وتحتاج إلى رؤية استراتيجية لمواجهتها حاليا ومستقبلا، ويمكن تحديدها في خمس تحديات رئيسة نوجزها فيما يلي:

أ- المشروعية:

يمثل الجدل الدائر حول مشروعية التأمين التكافلي الإسلامي من أهم التحديات التي قد تجعل من هذا التأمين يدور في دائرة مغلقة، خاصة في ظل استغلال أصحاب المصالح من شركات التأمين التقليدي بالبث المقصود لهذا الجدل، وترديد نغمة أنه لا اختلاف بين التأمين التكافلي الإسلامي والتأمين التقليدي وأن الفرق بينهما في الاسم لا الجوهر ، واستغلال الاختلافات الشرعية بين علماء الإسلام ما بين محرم أو مبيح للتأمين على إطلاقه، أو محرم للتأمين التكافلي دون التقليدي ، فضلا عن الاختلافات في التكييف الشرعي للتأمين التكافلي ذاته.

وقد أثير بهذا الشأن بعض الإشكاليات الشرعية حول التكييف الشرعي للتأمين التكافلي الإسلامي على أساس الالتزام بالتبرع أو النهد، أو الوقف أو المضاربة، وفيما

يتعلق بالنظرة لتحقق التبرع، أو العلاقة بين المستأمن والمدير، أو النظرة للفائض التأميني، وتكوين المخصصات والاحتياطيات، وإعادة التأمين الذي يتم جزءا منه لدى شركات تأمين تقليدي تحت ضغط الضرورة أو الحاجة (العثماني، 2013، ص 207).

ب- البنية التشريعية:

تشهد البنية التشريعية لنشأة وتطور شركات التأمين التكافلي الإسلامي اختلافا ملحوظا بين البلدان الإسلامية، فيوجد بلدان أسلمت أنظمتها الاقتصادية بالكامل كالسودان ووضعت بنية تشريعية لانطلاق شركات التأمين التكافلي الإسلامي، وبلدان أخرى لا تولى عناية لهذا الأمر فبنيتها التشريعية لا فرق فيها بين التأمين التكافلي الإسلامي والتأمين التقليدي كما في مصر، وبلدان ثالثة بنيتها التشريعية قامت على وضع بنية تشريعية للتأمين التكافلي الإسلامي إضافة إلى بنية تشريعية أخرى للتأمين التقليدي كما في ماليزيا التي كشفت تجربتها عن أهمية دور البنية التشريعية في انطلاق التأمين التكافلي الإسلامي (أبو غدة ، 2005، ص: 303).

ويعد عدم وجود بنية تشريعية مناسبة لطبيعة عمل شركات التأمين التكافلي الإسلامي تحديا لانطلاق صناعة التأمين التكافلي الإسلامية. فعلى سبيل المثال) محفظة التأمين (التي تمثل حملة وثائق التأمين التكافلي الإسلامي لا تعترف بالصفة القانونية لها عديد من تشريعات بعض الدول. كما أن القرض الحسن المقدم من المساهمين لتغطية العجز يظهر في نماذج القوائم المالية في الأنظمة ذات البنية التشريعية التقليدية على أنه خسائر، وهذا على خلاف الواقع، مما يظهر المركز المالي للشركة على غير حقيقته.

ت- لرقابة الشرعية:

الرقابة الشرعية تعكس مصداقية العمل التأميني الإسلامي وقبوله لدى جموع المسلمين، وهي في صورتها الحالية تعد تحديا رئيسا للعديد من شركات التأمين التكافلي الإسلامي، في ظل اقتصار الرقابة الشرعية على عدد محدود من الرقباء، وسيادة الاحتكار فيها، وقصورها أو صوريتها في صور أخرى، وفي ظل تضارب الفتاوي والقرارات الشرعية، وعدم وجود هيئة موحدة تنسق بين الفتاوي الصادرة في هذا الشأن.

4. المنافسة:

تمثل المنافسة بين شركات التأمين التكافلي الإسلامي وشركات التأمين التقليدي من أهم التحديات التي تواجه صناعة التأمين التكافلي الإسلامي، حيث توجد مواطن قوة

عديدة لدى تلك الشركات التقليدية يأتي في مقدمتها: الخبرات التي تتسم بها نتيجة لقدمها في ممارسة نشاط التأمين، وما تملكه من قدرات بشرية وتسويقية وتكنولوجية في هذا الشأن، فضلا عن قدراتها المالية المتراكمة، ومن ثم قدرتها على تقديم الخدمة التأمينية بصورة أفضل سواء من حيث السعر أو جودة الخدمة.

في الوقت الذي ما زالت شركات التأمين التكافلي الإسلامي حديثة النشأة ، وقدراتها البشرية جاءت في مجملها من شركات تأمين تقليدي يجهل عددا ليس هينا منها الفرق بين التأمين التكافلي الإسلامي والتأمين التقليدي، ومن ثم غلب في ذهنهم تطبيق نظام التأمين التقليدي في شركات التأمين التكافلي الإسلامي ، فضلا عن ضآلة رؤوس أموال شركات التأمين التكافلي الإسلامي إذا ما قورنت بشركات التأمين التقليدي، وكذلك فيما يتعلق بحصتها من التأمين عالميا، إضافة إلى عدم وجود شركات إعادة تأمين تكافلي إسلامي بالقدر الكافي في الوقت الذي تنتشر فيه شركات إعادة التأمين التقليدي.

ج- انخفاض الوعي بالتأمين التكافلي:

مازال التأمين التكافلي الإسلامي يعاني من انخفاض الوعي به لدى جمهور المسلمين، حتى صار الخلط بينه وبين التأمين التقليدي واقعا ملموسا عند عدد ليس بالقليل منهم، وكثيرا ما نسمع عبارة "لا فرق بين التأمين التكافلي الإسلامي والتأمين التقليدي"، وهذا نتيجة طبيعية لقصور واضح في نشر ثقافة التأمين التكافلي الإسلامي، وتفنيد أي شبهات تتعلق بذلك، حتى أن قطاعا ليس هينا يفضل الإحجام على التأمين سواء أكان تكافلي إسلامي أو تقليدي لضبابية الرؤية الشرعية، وانعدام الثقة، وسدا للذرائع (عبد الباري، 2009).

ح- أوجه المقارنة بين التأمين التجاري والتأمين التكافلي:

أ- ان محفظة التأمين ليست مستقلة عن اموال الشركة في التأمين التقليدي، وجميع ما يدفعه المستأمنون من أقساط التأمين تكون مملوكة للشركة بخلاف شركات التكافل فإن محفظة التأمين فيها منفصلة تماما عن اموال الشركة ليست مملوكة لها.

ب- ان عقد التأمين التقليدي عقد معاوضة بين المستأمن والشركة، يدفع حامل الوثيقة بموجبه أقساط التأمين الي الشركة تدفع الشركة اليه مبالغ التأمين، عند توفر الشروط، من اموالها المملوكة

لها. أما شـركات التكافل فإن المستأمنين فيها يتبرعون بالأقساط الي محفظة التأمين، وهي تفي لهم بالتعويضات حسب شروطها.

ت- الارباح الحاصلة من استثمار الاقساط كلها مملوكة في التأمين التقليدي للشركة بحكم كون الاقساط مملوكة لها، ولا حق للمستأمنين في هذه الارباح. أما ما يستحقون من مبالغ التأمين، أو التعويضات عن الاضرار المؤمن عليها فإنما يستحقونه بحكم عقد التأمين، لا من حيث إنهم مساهمون في الاستثمار بخلاف شركات التكافل فإن أرباح الاقساط فيها ليست مملوكة للشركة وانما هي مملوكة لمحفظة التأمين المملوكة للمستأمنين.

ث- لا يستحق المستأمنون في التأمين التجاري أية حصة في الفائض التأميني فإنه مملوك للشركة وهو الربح المقصود لها من وراء عمليات التأمين، أما في شركات التكافل، فالفائض كله مملوك للمحفظة، ويوزع كله أو جزء منه على المستأمنين.

ج- طريقة تنمية الموارد تلتزم الشركة في التأمين الاسلامي بأن يكون استثمار الاشتراكات التي يدفعها حملة الوثائق بالصيغ المشروعة وفي الحالات التي تستدعي اقتراض أموال إضافية لمقابلة الخسائر الزائدة عن الاشتراكات التي يدفعها حملة الوثائق يجوز الاقتراض بدون فائدة من الشركة.

ح- موضوع التأمين حيث ينحصر في التأمين الاسلامي فيما هو مشروع، ولا تلتزم شركات التأمين التقليدي بأي ضوابط شرعية في استثمار الاقساط، أو الاقتراض، أو حدود التعويضات، مادامت تنعكس في مقدار الاقساط، أو في موضوع التأمين فتؤمن على ما يحقق لها مصلحة مادية دون مراعاة المشروعية (التطبيق، 2019)

3.2- المخاطر التي تواجه شركات التأمين التكافلي

1.3.2 - الخطر من وجهة نظر شركة التأمين التكافلي

2.3.2 - إدارة المخاطر في شركات التأمين التكافلي

3.3.2 - مفهوم الخطر

4.3.2- المخاطر العامة لشركات التأمين التكافلي الإسلامي

5.3.2 - المخاطر التي تواجه شركات التأمين التكافلي الإسلامي

6.3.2- إجراءات إدارة مخاطر شركات التأمين التعاوني الإسلامي

7.3.2 - النماذج التطبيقية لإستراتيجيات إدارة المخاطر في شركات التأمين التكافلي

8.3.2 - إدارة ترشيد مخاطر الاستثمار

9.3.2- التطبيقات المعاصرة لترشيد وإدارة مخاطر الاستثمار في صناعة التأمين التكافلي.

3.2- المخاطر التي تواجه شركات التأمين التكافلي

تمهيد

تتعرض المؤسسات والأفراد لي أنواعها للكثير من المخاطر التي قد تصيبهم في شخصيتهم أو ممتلكاتهم، ومع إن زيادة هذه المخاطر من كل الجوانب، وجد التأمين كطريقة لإيجاد شكل من التعاون بين أفراد المجتمع، لمساعدتهم على مواجهة المخاطر التي يتعرضون لها، وإدارتها بطريقة تكافلية منظمة. وعلى الرغم من أن التأمين يعتبر من أهم سبل إدارة المخاطر في المجتمع، إلى أن صناعة التأمين تضم الكثير من المخاطر التي تحول من دون أن يكون للتأمين مهمة في تطوير وحماية الصناعية المالية، مهما كان نوع شركات التأمين (إسلامية - تجارية) (أبو مؤنس وآخرون، 2010، ص: 13). وعلى الرغم من زيادة نسبة المخاطر التي تتعرض لها شركات التأمين الإسلامية مقارنةً بالشركات التجارية نتيجة خصوصية عمل هذه الشركات في المعاملات الشرعية والمالية، ونتيجة لوجود سوق منافس، فلابد أن توفر شركات التأمين التكافلي لنفسها مختلف الوسائل والأساليب لإدارة المخاطر التي تتعرض لها باعتبارها أهم السبل لإدارة المخاطر بالمؤسسات المالية الإسلامية ومنها شركات التأمين التكافلي في على هيئة مجموعة من البرامج والمفاهيم التطبيقية التالية:

1.3.2 - الخطر من وجهة نظر شركة التأمين التكافلي:

تعرف شركات التأمين التكافلي الخطر بأنه الفرق بين الخسائر المتوقعة والتي يمكن منها أن يتم حساب قسط التامين الصافي، والخسائر الفعلية التي تلتزم الشركة بتعويضها لحملة وثائق التأمين اللذين أصابهم المخاطر المؤمن ضدها.

2.3.2 - إدارة المخاطر في شركات التأمين التكافلي (Risk Management)

هي إدارة للمخاطر بشكل مستقل، فتقوم الشركة بمجموعة مهمات ووسائل لتحديد المخاطر وترتيب أولياتها، وتطبيق الاستراتيجيات للحد من هذه المخاطر والآثار السلبية المرتبة الممكنة أو المحتملة، والتأكد من أنها ضمن الحدود المقبولة والتي من الممكن التصرف حيالها بنجاح وبالسبل اللائقة وبأقل التكاليف، بالإضافة إلى التأكد من وفرة الموارد في حالة حدوث المخاطر التي ترتب عليها الخسائر والقدرة على الوفاء بكل الالتزامات بأتباع الأسس المنهجية العلمية والعملية والشرعية (نجاة، 2012، ص: 4).

3.3.2 - مفهوم الخطر

هناك العديد من المفاهيم للخطر، ويمكن أن نوضح باختصار جزءاً منها:

- **الخطر:** هو "ظاهرة تشكل عدم التأكد الممكن قياسه بطرق موضوعية من تجاوز الخسارة المادية الفعلية للخسارة المحتملة نتيجة لوقوع حادث مفاجئ" (الساعاتي، 2010، ص: 2).

- **الخطر:** هو "الخسارة المادية المحتملة، والخسارة المعنوية التي يمكن قياسها نتيجة لوقوع حادث معين مع الأخذ في الاعتبار كل العوامل المساعدة لوقوع الخسارة" (العلاونة، 2005، ص: 7).

- **كما تعرف المخاطر:** بأنها حالة تنطوي على احتمال الانحراف عن الطريق الذي يوصل إلى نتيجة متوقعة أو مأمولة (العازمي، 2010، ص: 13).

من رأى شركات التأمين بأن الخطر يتمثل في الفرق بين الخسائر المتوقعة والتي تم حساب قسط التأمين الصافي على أساسها، والخسائر الفعلية التي تلتزم شركة التأمين بتعويضها لحاملي وثائق التأمين الذين لحقت بهم الأخطار المؤمن ضدها.

وبناءاً على المفاهيم السابقة من الممكن تعريف مفهوم خطر التأمين التكافلي والذي يتمثل في: الخسارة المادية والمعنوية المحتملة، وعدم استطاعة شركات التامين التكافلي على تغطيتها في إطار شرعي للتأمين (نجاة، 2012، ص: 7).

4.3.2 - المخاطر العامة لشركات التأمين التكافلي الإسلامي

وهي تواجه شركات التأمين بصفة عامة سوآءا كانت تجارية أو إسلامية ونذكر منها:

أ- أخطار الطبيعة

تؤدي الكوارث الطبيعية مثل الزلازل والبراكين والعواصف والأمطار الغزيرة والفيضانات وموجات البرد إلى خسائر كبيرة تنعكس على صناعة التأمين العالمية.

وقد أكد تقرير " سويسري " إلى أن خسائر شركات التأمين تجاوزت الضعف للمعدل السنوي منذ عام 1987، والمقدر بنحو 23 بليون دولار، وهذا نتيجة زيادة عدد الأعاصير والعواصف، خصوصاً المناطق التي يوجد بها كثافة تأمينية وإلى تركيز الممتلكات المؤمن عليها في مناطق ساحلية أكثر عرضة للكوارث، باستثناء تعويضات

الاعتداء على المركز التجاري العالمي في نيويورك عام 2001 فإن الخسائر الناتجة عن الكوارث الطبيعية تفوق الكوارث الناتجة عن صنع البشر منذ عام 1989 (Vaughan & Vaughan, 2007, p. 12) (التأمين، 2019).

2 - أخطار التكنولوجيا الحديثة

تؤدي المشاريع الخطيرة ذات التقنية العالية كمشاريع توليد الطاقة الكهربائية بالطاقة الذرية، والتنقيب عن الغاز والنفط في البحر إلى حدوث مطالبات ضخمة على صناعة التأمين سوآءا كانت مطالبات تأمين الهندسة والأخطار المهنية أو مطالبات تأمين المسؤولية المدنية أو مطالبات تأمين العمال أو مطالبات الحريق. فأصبحت المخاطر التكنولوجية الحديثة من المخاطر الكبرى في صناعة التأمين (البنك الإسلامي للتنمية والبحوث- والتدريب، 2002، ص: 17).

3- مخاطر تطوير المنتجات

والتي تحتوي على إدخال منتج تأميني جديد أو بالتغيرات الحاصلة على منتجات تأمينية حالية لإرضاء العملاء، وتنتج تلك المخاطر نتيجة للعوامل الاتية:

أ- ضعف الوعي التأميني عند الجمهور.
ب- خطأ بالتسعير وارتفاع المعلومات.
ت- طريقة التسويق والبيع.
ث- ضعف في أهلية فريق التسويق (حماد، 2001، ص: 201).

4 - مخاطر تقنية المعلومات:

وتتشكل في إمكانية حصول بطء أو أخطاء أو توقف في سير أعمال الشركة، نتيجة مشاكل ناتجة عن أنظمة التقنية للمعلومات التي تستعملها الشركة وبين العوامل المسببة لذلك ما يلي:

ج- حدوث أعطال فنية وتقنية في الأجهزة المستخدمة وتضررها.
ح- سرقة المعلومات والبحث المقصود بقاعدة البيانات.
خ- إسناد المهام في الشركة لموظف واحد من ضمن قسم المعلومات بسبب ضعف الخبرة الفنية والعملية لدى موظفي ذلك القسم أو موظفي الشركة بشكل عام (حسنى، 2000، ص: 5).

5 ـ مخاطر الاكتتاب:

هـي عمليـة اختيـار سياسـة معينـة لقبـول التـأمين علـى المخـاطر تقرهـا شـركة التـأمين حسـب أهـدافها، كمـا تشـكل المراحـل التـي تسـبق إصـدار وثيقـة التـأمين ومـن أسـباب إنشـاء تلـك المخاطر ما يلي:

د- عدم مصداقية البيانات والمعلومات الواردة في استمارة طلب التأمين.

ذ- عدم الالتزام بسياسة الاكتتاب التي تعتمدها الشركة.

ر- ضعف خبرة المكتتب.

ز- تقيـيم الخطـر بشـكل خـاطئ بالاسـتناد إلـى معلومـات خاطئـة وغيـر كاملـة (Haidar, 2009, p. 9). (التكافلي، 2011)

6 ـ مخاطر السيولة

مخـاطر السـيولة هـي المخـاطر الناتجـة عـن عـدم قـدرة شـركة التكافـل علـى الوفـاء بالتزاماتهـا (أي مـدفوعات المطالبـات) عنـد اسـتحقاقها. يحـدث هـذا الخطـر لأن الشـركة لـديها أصـول سـائلة غيـر كافيـة أو مسـتوى عـالٍ مـن الالتزامـات (IAIS, 2004, p.18). تتضـمن مخـاطر السـيولة مخـاطر التصـفية ومخـاطر الاسـتثمار مـن جهـة ومخـاطر تمويـل رأس المـال من جهة أخرى.

إن مخاطـــــر التصـــــفية تشـــــمل تصفية الموجودات دون قيمتها الحقيقية (السوقية). مخـاطر الاسـتثمار التابعـة هـي مخـاطر أن الاسـتثمار فـي شـركة تابعـة أو عضـو قـد يـؤدي إلـى اسـتنزاف المـوارد الماليـة أو التشـغيلية. مخـاطر صـندوق رأس المـال هـي مخـاطر أن شـركة التـأمين لـن تكـون قـادرة علـى الاسـتعانة بمصـادر خارجيـة لتمـدها بـالأموال فـي حالـة المطالبات الكبيرة.

وتتمثـل فـي عـدم قـدرة الشـركة مـن دفـع التزاماتهـا بشـكل فـوري، والتعثـر فـي سـداد المطالبـات، وكـذلك عـدم تسـديد الأطـراف المدينـة لالتزاماتهـا نحـو الشـركة فـي الوقـت المحـدد أو المتوقع ومن العوامل المسببة لهذا ما يلي:

- مطالبات تفوق السيولة المتوفرة.

- عدم سداد العملاء لالتزاماتها نحو الشركة.

- مخاطر أسعار الصرف.

- تسييل الأصول بسعر أقل من سعر التكلفة (عيد ووليد، 2001).

العجز في صندوق المشتركين عند دفع تعويضات الخسائر.

ترتبط هذه المخاطر بركن السيولة بصناديق التأمين التكافلي التابعة لشركات التأمين الإسلامية .فهل معدل السيولة المتوفرة أو رأس المال، وحجم الاشتراكات والتبرعات المالية قادر على تغطية كل التعويضات المطلوبة؟ وإذا كانت هذه الموجودات أو الأصول لا تفي بقيمة المطلوبات فهل هناك طرق أخرى لتوفيرها؟ وهل هذه الطرق بدون تكلفة؟ بالإضافة إلى أن الشريعة الإسلامية لا تقبل إلا أن يكون القرض حسنًا وتكلفته تعادل صفرًا.

تواجه صناديق التأمين التكافلي الإسلامي مخاطر السيولة في حالة عدم قدرتها على دفع التعويضات المطلوبة لتغطي الخسائر، ويزداد الأمر سوءًا حيث أن حالة نقص السيولة تقود إلى مخاطر أخرى من نوع جديد، وهي مخاطر المنافسة السوقية والسمعة التجارية إلى جانب مخاطر التصفية، و كانت شركات التأمين هي المسؤولة عن تلك الصناديق مطلوب منها إكمال تلك التغطية، مما يعرضها للخسارة أو الإفلاس و خاصة أن تلك الشركات تعمل في بيئة قانونية لا يتم الاعتراف بها بشكل كامل، ولا تقدم لها أي مساعدة في حالة التعثر، باستثناء بعض الدول الإسلامية التي استطاعت أسلمة كل أجهزة النظام النقدي بها (حماد، 2003، ص: 200).

7- مخاطر الائتمان

تحدث مخاطر الائتمان كنتيجة لتقصير الطرف المقابل عندما لا تفي بالتزاماته في الوقت المناسب ووفقا للشروط المتفق عليها(IAIS, 2004, p.14).

في حالة التأمين، يمكن التعامل مع مخاطر الائتمان على أنها مخاطر التخلف عن السداد أو مخاطر الترحيل أو مخاطر الانتشار أو مخاطر التركيز. تحدث المخاطر الائتمانية عندما يتلقى المشغل التكافلي أو يستلم بشكل جزئي التدفقات النقدية أو الموجودات التي يستحقها بسبب إخفاق الطرف الآخر في الوفاء بالتزامات العقد. تحدث مخاطر الترحيل عندما يكون هناك احتمال أن يؤثر التخلف عن السداد في المستقبل على العقد بشكل سلبي. يحدث خطر الانتشار بسبب إدراك السوق للمخاطر المتزايدة على

أســاس كلــي أو جزئــي. مخــاطر التركيــز ناتجــة عــن زيــادة التعــرض للخســائر نتيجــة تركيــز الاستثمارات في منطقة جغرافية معينة أو القطاع الاقتصادي أو الصناعي.

بموجـب نظــام التــأمين التقليــدي، يــتم تحديــد حــدود التعــرض الائتمــاني ضــمن سياســات الشــركة الاســتثمارية للتخفيــف مــن مخــاطر التخلــف عــن الســداد ومخــاطر الهجــرة ومخــاطر الانتشــار ومخــاطر التركيــز حيــث تــتم مناقشــتها تحــت مخــاطر الائتمــان. عــادة، يمكــن تحديــد حدود التعرض الائتماني لأنشطة الاستثمار في شركات التأمين كما يلى:

- التقييم الداخلي والخارجي للأطراف المقابلة
- الحــد مــن اســتحقاق التســهيلات الائتمانيــة (يفضــل الائتمــان قصــير الأجــل علــى الائتمــان طويل الأجل)
- الحـد مـن الحـد الأقصـى لمبلـغ الاسـتثمار أو نسـبة معينـة مـن التعـرض للاسـتثمار لمصـدر واحد، والصناعة، والمنطقة الجغرافية أو بعض تصنيف المخاطر الأخرى.

لا يســمح منــع الفائــدة لشــركات التــامين التكــافلي بالاســتثمار فــي الأدوات القائمــة علــى الفائـــدة. علاوة علــــى ذلــــك، لايمكن لشركات التكافلــــي الحصول على مشتقات الائتمان التي تعتبر أدوات فعالة لتخفيف مخاطــر الائتمان. ومــع ذلــك ، فــإن Al-Suwailem (2006; pp.67-68) أوضــح بــأن العقــود الآجلــة تــؤدي إلــى خســائر تزيــد عــن 70٪ مــن الوقــت وبالتــالي فــإن هــذه الأدوات تعتبــر عوامــل خســارة ولــيس مكســبًا. إن عــدم تــوافر المشــتقات الإســلامية يزيــد مــن أهميــة آليــة الرقابــة الداخليــة لشــركات التــأمين التكــافلى التــي تضــمن الحفــاظ علــى مخاطر الائتمان ضمن حدود المعايير التحوطية التي تحددها الضوابط الداخلية.

8- مخاطر الاحتيال

يعـرف إحتيــال التــأمين بأنــه أي عمـل أو إهمــال يقصـد منــه تحقيـق كسـب غيـر شـرعي أو غيـر قـانوني للطـرف الـذي يرتكـب الاحتيـال أو لأطـراف أخـرى، ومـن الممكـن تحقيـق هـذا بالوسائل التالية على سبيل المثال لا الحصر (حسن والسيد، 2009):

س- تعتمــد فــي تقــديم أو كــتم أو إخفــاء أو عــدم كشــف عــن إحــدى أو جميــع الحقــائق الماديــة المتصلة بالقرار المالي أو عملية أو تصور لوضع شركة التأمين.

ش- إساءة المسؤولية أو موقع الثقة أو علاقة وكالة.

ص- سوء توزيع الموجودات المؤمن عليها لتقديم مطالبات في وقت لاحق.

ومن صور الاحتيال على التأمين ما يلي:

ض- تعويض المتضرر بأكثر من استحقاقه.

ط- تغطية حوادث لا تغطيها الوثائق سوآءا كانت من صاحب الوثيقة أو من موظف الشركة أو من الشرطة.

ظ- التسبب في الحادث عمداً أو إتاحة الظروف المنافسة لحدوث الحادث أو إتساعه.

ع- الإعفاء عن التحملات بدون سبب مقنع.

غ- تقديم مطالبات عن حوادث وهمية.

وتعتبر شركة التأمين التكافلي الإسلامي أكثر عرضةً لمثل هذه المخاطر وهذا لعدم وجود مراقبة شديدة لاستقلال حساب المساهمين عن حساب المشتركين.

5.3.2 - المخاطر الخاصة بشركات التأمين التكافلي الإسلامي:

تتعرض شركات التأمين التكافلي الإسلامي لعدد من المخاطر، بالإضافة إلي المخاطر العامة التي تتعرض لها كل أنواع شركات التأمين (الإسلامي /التجاري)، توجد مخاطر خاصة تنفرد بها شركات التأمين التكافلي عن غيرها، حيث ترتبط المخاطر في المؤسسات المالية الإسلامية بثلاثة أمور رئيسية تشمل السيولة والربحية والأمان، حيث أن شركة التأمين الإسلامي ليست قائمة علي الربحية أو حتي عمليات التأمين التكافلي لا تستهدف الربح وإنما التكافل العام، فإن الأمان مرتبط بإدارة السيولة والأمان العام للشركة عموماً، بالإضافة إلي عنصر التوافق مع الأحكام الشرعية التي بني عليها لمشروعية التأمين ومن صور المخاطر التي تواجه شركات التأمين التكافلي (صوالحي، 2010، ص: 15).

- **الصورة الأولي**

عجز صندوق التأمين عن سداد تعويضات الخسائر سيدفع صندوق التأمين لمخاطر السيولة والملاءة المالية، وعدم الاستطاعة سداد الإلتزامات من التعويضات المطلوبة لتغطية الخسائر، وستظهر أنواع جديدة من المخاطر مثل مخاطر السمعة التجارية والمنافسة السوقية ومخاطر التصفية، لأن شركات التأمين هي المسئولة عن تلك الصناديق ومطلوب منها إكمال تلك التغطية وهو ما يعرضها نفسها الخسارة والإفلاس وخاصةً أن تلك الشركات تعمل في بيئة قانونية لا تعترف بتعثرها أو مساعدتها من قبل الأجهزة التنظيمية أو الإشرافية أو الرقابية.

- **الصورة الثانية**

حالــة المخــاطر الناتجــة عــن الاختلافــات الفقهيــة للتبــرع بأقســاط التــأمين ووصــف العلاقـة أو الطبيعـة العقديـة للتبـرع الـذي تنطبـق علـى اشـتراكات التـأمين التكـافلي سـيؤثر فـي تحديـد ملكيـة موجـودات الصـندوق، كـذلك المسـئولية عـن المـلاءة الماليـة لتلـك الصـناديق وهـو جـوهر الضـمان وتحمـل تبعيـة الهـلاك عنـد حـدوث الخسـائر ودفـع التعويضـات لمسـتحقيها حسب النظام المتبع.

- **الصورة الثالثة**

المخـــاطر الناتجـــة عـــن اســـتثمار رأس مـــال الشـــركة واحتياطاتهـــا الفنيـــة فـــي اسـتثمارات إسـلامية لا تسـلم مـن المخـاطر، ومـن الممكـن أن يـؤثر سـلبياً علـى أربـاح الشـركة ومركزهــا المــالي لعـدم تـوافر الخبـرة بمجــالات الإسـتثمار أو لعـدم وجـود رسـم تخطيطـي اســتثماري أو تنظيمـــي واضـــح بجانـــب العناصـــر البشـــرية ذات الكفـــاءات العاليـــة والملمـــة بالسمات الإسلامية.

8 - مخاطر المخصصات

يـتم إدراج المخصصــات فــي الميزانيــة العموميــة إذا كــان للتــأمين التعــاوني التــزام قــانوني أو اســتدلالي نتيجــة لحــدث ســابق ومــن المحتمــل أن يتطلــب تــدفق خــارجي للمنــافع الاقتصــادية لتسـوية الالتـزام. يـتم تحديـد المخصصــات عــن طريـق خصـم التـدفقات النقديــة المسـتقبلية المتوقعـة بمعـدل مـا قبـل الضـريبة الـذي يعكـس تقييمـات السـوق الحاليـة للقيمـة الزمنية للنقود، وعند الاقتضاء، المخاطر الخاصة بالالتزام.

إن شـركات التـأمين التكـافلي يجـب أن تراعـى فـي عملهـا إدارة الأخطـار الماليـة التـي تتعلـق بالاحتياطيـات الماليـة والمخصصـات الفنيـة، وحجـم رأس المـال، وحقـوق المسـاهمين، وحجم الأصول وغيرها، للتأكد من ملاءة الشركة المالية وقدرتها على الوفاء بالتزاماتها.

هنــاك العديـد مـن المخــاطر الرئيسـية المرتبطـة بالمعـاملات الماليـة غيـر المصـرفية، وتشـمل مخــاطر الائتمــان ومخــاطر الســوق ومخــاطر التشــغيل ومخــاطر الســيولة والمخــاطر القانونيـــة والتنظيميـــة.

ويـتم تقيـيم تلـك المخـاطر داخـل كـل شـركة مـن خـلال حسـاب مـدى كفايـة رأس المـال والمـلاءة الماليـة فـي ضـوء حجـم المخـاطر التـي تتعـرض لهـا الشـركة، والتأكـد مـن مـدى كفـاءة سياسـة الشــركة فــي إدارة المخــاطر والتــي تمكنهــا مــن الوفــاء بالتزاماتهــا، وحســاب مــدى كفايــة

المخصصات الفنية، وقياس جودة تحكم الإدارة العليا ومجلس الإدارة، في الحد من تلك المخاطر.

إن التقرير الاكتوارى الذي تقدمه شركات تأمينات التكافلي يقوم على أساس إدارة الخطر بوجود مخصصات فنية حالية كافية لمواجهة الالتزامات المستقبلية من أجل حماية شركات التأمين من الإفلاس. كما أن اتباع أسلوب الإدارة على أساس الخطر يهتم بإدارة الأخطار المالية والمحاسبية من ضرورة توافر الاحتياطيات المالية والمخصصات الفنية الكافية لمقابلة التزامات شركات التأمين، إلى جانب توافق الاكتتاب مع القاعدة الرأسمالية والملاءة المالية للشركات ومدى سلامة ترتيبات إعادة التأمين (الرزين 2015، ص: 20).

9 - مخاطر المنافسة

إن شركات التأمين التعاونية الإسلامية في منافسة متجددة مما يرفع معدل المخاطر الذي تواجه شركات التأمين الاسلامي في السوق التأميني، في التسويق والسعر وجذب الزبائن، الإعلان، كفاءة الموظفين والخدمات التأمينية وتوسيع مجالات التأمين، وزيادة رأس المال.

10- مخاطر العجز في صندوق المشتركين

حيث تواجه صناديق التأمين التعاونية الإسلامية مخاطر السيولة والملاءة المالية في حال عدم استطاعتها من دفع التعويضات المطلوبة لتغطية الخسائر، ويتفاقم الأمر سوءاً، حيث أن تلك الحالة ستقود إلى مخاطر أخرى ومن نوع جديد، وهي مخاطر السمعة التجارية والمنافسة السوقية، بالإضافة إلى مخاطر التصفية إذا ما قلنا بالرأي إن شركات التأمين مسؤولة عن تلك الصناديق مطلوب منها إكمال تلك التغطية، وذلك من شأنه أن يعرضها للخسائر أو الإفلاس خاصةً أن تلك الشركات تعمل في بيئة قانونية لا يعترف بها اعترافا كاملاً، ولا تقدم لها مساعدات في حالة التعثر باستثناء بعض الدول الإسلامية التي قامت بأسلمة جميع أجهزة النظام النقدي فيها (القري، 2002، ص: 18).

11- خطر عدم وجود شركات إسلامية قوية لإعادة التأمين

حيث تضطر إدارة الشركة الإسلامية إلى إعادة التأمين في شركات تأمين غير إسلامي التي قد لا تقبل بالشروط المقبولة.

12- مخاطر عدم الالتزام بأحكام الشريعة

حيث إن شركات التأمين الإسلامي لها هيئة شرعية للفتوى وملتزمة بأحكام الشريعة الإسلامية، وإذا قامت بمخالفة شرعية فسيلغى العقد، وذلك ما يؤدي إلى حرمان الشركة من مكاسب وتحملها خسائر.

13- المخاطر الناجمة عن الاختلافات الفقهية في أقساط التأمين المتبرع

وترتبط تلك المخاطر بمخاطر السيولة، فعند الإختلاف في وصف الطبيعة أو العلاقة العقدية للتبرع التي تنطبق على اشتراكات التأمين الإسلامي سيؤثر في تحديد ملكية موجودات الصناديق، كذلك المسؤولية عن الملاءة المالية لتلك الصناديق، وتحمل تبعة الهلاك عند حدوث الخسائر ودفع تعويضات وظهور مخالفات شرعية مثل وجود الغرر في العمليات (طارق، 2000، ص: 53).

14- مخاطر الاستثمار

وهي المخاطر الناتجة عن استثمار رأس مال الشركة واحتياطاتها الفنية في استثمارات إسلامية لا تسلم من المخاطر، فمن الممكن أن يؤثر سلباً على أرباح الشركة ومركزها المالي، ومن بين العوامل المسببة لذلك ما يلي:

أ- قلة الخبرة في مجال الإستثمار.

ب- عدم وضع خطة إستثمارية واضحة.

ت- الإستثمار بقنوات خطرة.

15- مخاطر الجوانب الإدارية والتخطيطية

ذلك الجانب لا يخص شركات التأمين الإسلامي فقط ولكن يخص كل شركات التامين، ولكن أهميته لإدارة التأمين الإسلامي، حيث يتطلب عناصر كفؤة مخلصة في وظيفتها، ومن يجمع بين الإخلاص والإختصاص ليس سهلاً في المؤسسات المالية الإسلامية.

6.3.2- إجراءات إدارة مخاطر شركات التأمين التعاوني الإسلامي

تتعرض شركات التأمين التعاوني الإسلامي لبعض المخاطر، بالإضافة إلى المخاطر العامة التي تتعرض لها جميع أنواع الشركات التأمين، فتوجد مخاطر تنفرد بها شركات

التأمين التعاوني الإسلامي، الأساليب التي تساعد على إدارة مخاطر شركات التأمين ومفهوم إدارة المخاطر كالتالي:

ويمكن تعرف إدارة المخاطر بأنها عملية الأخذ بالمخاطر المحسوبة، وهي طريقة نظامية لتحديد المخاطر وترتيب أولوياتها وتطبيق الإستراتيجيات للتقليل من المخاطر، تلك الوسيلة تشمل كل من الوقاية من المخاطر المحتملة، والإكتشاف المبكر للمشاكل الفعلية .(Sapovadia & Rehman, 2007, p. 22)

يلاحظ عن طريق ذلك التعريف أن القيام بتلك الإجراءات يستوجب وجود إدارة مستقلة للمخاطر في أي مؤسسة مالية، حيث تقوم تلك الإدارة بمجموعة من المهام التي من شأنها الحد من الآثار السلبية الناتجة عن المخاطر أو تدنية المخاطر، وهذا عن طريق لمجموعة من المهام تضم الوقوف على أية مخاطر محتملة أو ممكنة والإطمئنان أنها ضمن الحدود المقبلة والتي يمكن التصرف إتجاهها بنجاح، والتوصل أيضاً إلى أنسب السبل للسيطرة على تلك المخاطر وتقليل تكلفة التعامل معها، بالإضافة إلى التأكد من وفرة الموارد في حالة وقوع تلك المخاطر وترتب الخسائر والقدرة على أداء كل الإلتزامات بناء على الأسس منهجية عملية وعلمية وشرعية (السامرائي، 2014، ص: 25).

- **إجراءات إدارة المخاطر العامة لشركات التأمين التكافلي نذكرها فيما التالي:**

1. المخاطر الطبيعية

أ- تحقيق المتطلبات المناسبة لطبيعة مخاطر الطبيعة.

ب - إتخاذ الإجراءات الخاصة ووضع النظم واللوائح التي تؤدي إلى تقليل الخسائر أو الحد منها.

ت - إلزام المؤمن له بأن يتخذ بالقواعد الموضوعية والإشتراطات الفنية التي تحدد إنشاء المباني.

ث - تحديد قسط التأمين المناسب وقت إصدار الوثائق.

ج - التقيد بكل الإجراءات والتعليمات التي من شأنها تقليل الخسائر والأضرار (طرابلسي ولعلايبية، 2018، ص: 22).

2. مخاطر تطوير المنتجات

أ- إطلاق حملة ترويجية للمنتج الجديد خلال الشهور الأولى من إنتاجه.

ب- توافق السعر المعروض مع ربحية المنتج.

ت- إعداد تقرير أسبوعي عن مبيعات المنتج الجديد، والإعتماد على نظام الحوافز.

ث- إجـراء دورة تدريبيـة للعمـال عـن المنـتج وتسـويقه قبـل عرضـه للسـوق (بوشـلوش، 2015، ص: 18).

3. مخاطر تقنية المعلومات

أ ـ إجـراء صـيانة دوريـة لكافـة الأجهـزة المسـتخدمة، وتحـديث مسـتمر لكـل أنظمـة تقنيـة المعلومات.

ب ـ لحماية النظام من الإختراق يمكن إجراء تغيير لكلمة المرور بشكل دوري.

ت ـ إجـراء دورات تدريبيـة لكافـة مـوظفي الشـركة فـي قسـم المعلوماتيـة (مخلـوفى ويوسفاوى، 2014، ص: 23).

4. مخاطر الاكتتاب

أ ـ يجـب أن تكـون الأسـئلة شـاملة وواضـحة عـن موضـوع التـأمين وتحقيـق أكبـر قـدر ممكـن من الشفافية.

ب ـ تحديد الفترة اللازمة بين تقديم طلب التأمين وتاريخ إصدار الوثيقة.

ت ـ إجراء دورات تدريبية لتطوير عمل المكتتب.

ث ـ فحـص المخـاطر والتأكـد مـن وجـود سـبل الوقايـة مـن الخطـر. (عبـد الله وعبـد الـرحمن، 2008، ص: 21).

5. مخاطر السيولة

أ ـ إجـراء دراسـة مقارنـة بـين الأصـول لـدى الشـركة مـع حجـم المصـاريف والمطالبـات المتوقعة.

ب ـ وضـع أعلـى حـد للمديونيـة التـي يمكـن أن تقبلهـا الشـركة مـع إمكانيـة تسـديد أقسـاط التـأمين بدفعات.

ت ـ احتفاظ الشركة بعدة عملات ونسب يوافق عليها مجلس الإدارة.

6. مخاطر الاحتيال

أ- إختيـار مـوظفين أكفـاء ذوي خبـرة فـي إعـداد العقـود وإجـراء التسـوية عنـد حـدوث المطالبات.

ب- إيجاد الوسائل الخاصة بالتحري والكشف عن الإحتيال، والمراقبة الشديدة مع وجود القائمة السوداء لكل من ثبت عليه الكذب والغش والخيانة.

ت- التعاون مع شركات التأمين لمنع أو تقليل حدوث الإحتيال (بغو ومحمد، 2018، ص: 30)

7.3.2 - النماذج التطبيقية لإستراتيجيات إدارة المخاطر في شركات التأمين التكافلي:

تمثل النماذج التطبيقية إطاراً عاماً للحد من المخاطر التي تتعرض لها شركات التأمين التكافلي من أجل صد مخاطر المنافسة مع الشركات التجارية بتعاريف حديثة ومعاصرة للارتقاء الفكري والتطبيقي بصناعة التأمين التكافلي، فقد حظيت مؤخراً بإسهامات فكرية وتنظيرية ومحاولات جادة للوصول لحل لأبرز مشاكلها الفنية والفقهية والبحث عن وسيلة جديدة لإدارتها بكفاءة إقتصادية لرفع مساهمتها في تنمية الاقتصاد القومي و استكمالا لمسيرة بناء الاقتصاد الإسلامي، لإنجاح المؤسسات المالية الإسلامية وفقاً لمبادئ الشريعة (خنوسه، 2017، ص: 12)، ومن تلك المفاهيم :

أ- حوكمة الشركات

تتشكل حوكمة الشركات عامة في القواعد والقوانين والمعايير التي تحدد العلاقة بين إدارة الشركة وأصحاب المصالح والأطراف المرتبطة بالشركة (حملة أسهم - العمال - الدائنين - المدينين - العملاء) وتضم حوكمة الشركات أيضاً العلاقات بين المصالح المختلفة والأهداف وإدارة الشركة وأصحاب المصالح الأخرى مثل العملاء والموظفين والدائنين (مصارف - موردين - منظمين - أفراد - مؤسسات) (يوسف، 2000، ص: 80)

ب- العرض والافصاح

الإفصاح بأنواعه المختلفة هو عبارة عن بث المعارف أو نقل المعلومات من مصدر إنتاجها إلى المستفيدين منها و استخدامها، فهو نقل هادف للمعلومات ممن يعلمها ولمن لا يعلمها وفي الصناعة المالية يشمل إتباع سياسة الوضوح الكامل وإظهار كل الحقائق المالية المهمة التي تعتمد عليها الأطراف المهتمة بالمشروع المالي ويعد الإفصاح الكافي أهم المبادئ الرئيسية لإعداد القوائم المالية والحسابات الختامية لصندوق التأمين من المعلومات والملاحظات والإضافية المرفقة (مالية و غير مالية)، لتجنب تضليل الأطراف المهتمة وذات العلاقة (رمادي وقروف، 2017، ص: 17) .

ت- الشفافية

مبدأ الشفافية في المعلومات المالية للميزانيات والتقارير والقوائم المختلفة، فإنها تسمح لكل الجهات بالاطلاع عليها بحرية عبر مراحل أتخاد القرارات المتدرجة قبل الإدارة التنفيذية وأن تكون بالوقت الملائم حسب نظام نشر القوائم بالصحف مع التقارير المكملة والمرفقات التوضيحية سوآءا كانت شهرية أو ثلاثة أشهر أو سنة، وأن تكون بصورة بارزة غير غامضة لإظهار أية أخطاء في ضوء الوسائل القانونية المنظمة (حماد، 2006، ص: 169).

ث- الرقابة والتدقيق

مفهوم الرقابة حسب الاتحاد الدولي أنها مجموعة من الأليات التي منها يتم تطبيق تعريف الحوكمة في شركات التأمين، ومن وجهة نظر بعض خبراء الاقتصاد الإسلامي فإنها تنقسم في شركات التأمين التكافلية الإسلامية وهى الطريقة الموجودة حالياً بالدول الإسلامية (رقابة شرعية - رقابة خارجية - رقابة داخلية) على اختلاف المسميات سواء (مراجعة - رقابة - تدقيق -إدارة - قسم) ونوعية الأعمال والوظائف التي تقوم بها كل إدارة على حدي (كراجه، 2002، ص: 24).

8.3.2 - إدارة ترشيد مخاطر الاستثمار:

أ. مفهوم إدارة ترشيد مخاطر الاستثمار

تشكل كافة الإجراءات التي تقوم بها الإدارة التنفيذية للحد من الآثار السلبية الناتجة عن المخاطر وإبقائها في حدودها المنخفضة، فتلك الإجراءات تلزم وجود إدارة مستقلة للمخاطر في المؤسسة التأمينية تقوم بمجموعة من المهمات من شأنها الحد من الآثار السلبية الناتجة عن المخاطر أو خفضها، وتشمل الوقوف على أية مخاطر محتملة أو ممكنة و الإطمئنان من أنها ضمن الحدود المقبولة والتي يمكن التصرف تجاهها بنجاح وأيضاً التوصل إلى أنسب السبل للسيطرة على المخاطر وتقليل تكلفة التعامل معها، بالإضافة للتأكد من وفرة الموارد في حالة وقوع تلك المخاطر وترتب الخسارة والقدرة على أداء كل التزاماتها على أسس منهجية عملية وعلمية وشرعية (عبدالرحيم، 2009، ص: 135).

ب. ضوابط إدارة الاستثمار في شركات التأمين التكافلي

يقدم التأمين التكافلي دوراً مميزاً في المجتمعات الحديثة، بالإضافة إلى الحماية الاقتصادية التي يوفرها للكثير من المشروعات، فهو يساعد في تجميع المدخرات اللازمة من أجل تمويل خطط التنمية في المجتمعات النامية وللاستثمار في أوعية إقتصادية ومؤسسات مالية التي توجهت لممارسة أنشطتها وفقاً لمتطلبات الفكر الإسلامي، فأصبحت واقعاً ملموساً تزاول أنشطتها وخدماتها وفقاً لأحكام ومبادئ الشريعة الإسلامية، وتعتبر صورة حية من التضامن والتعاون بين الأفراد الذين تربطهم علاقة التكافل الاجتماعي لهذا بدأ الاهتمام بإنشاء شركات التأمين التكافلي باعتبارها مقومات الأنظمة الإجتماعية و الاقتصادية والمالية خاصةً بعد عجز النظم التقليدية المعاصرة عن تحقيق عنصر التكافل اتجاهها من أجل تحقيق مصالحها وتعظيم أرباحها كطريقة للتجارة وليس للتكافل، ومن تلك الضوابط:

أ- الاستثمار في وجوه مشروعة، فلا تستثمر في المضاربات الغير شرعية أو محرمات أو المساهمة في الشركات غير المشروعة أو المؤسسات الربوية.

ب- الالتزام بالأحكام الشرعية بعيداً عن الغرر والربا والمقامرة مع الالتزام بمبادئ الشريعة الإسلامية.

ت- توافر هيئة رقابة وتدقيق شرعي تدقق أعمالها للتأكد من دائرة المشروعية.

ث- الحرص على الجانب الأساسي في عملها وهو التكافلي التعاونين حيث إن المقصد الأساسي لإنشائها ليس الربحية ودرجاتها وأساليب تحقيقها ولكن الآداب الإسلامية في التعامل وتحقيق التنمية الاقتصادية والتكافل والتعاون من أولى أهدافها.

ج- استخدام الأساليب والأدوات الحديثة في تطوير وتدريب الموظفين ذوي المهارات المهنية العالية الخاصة بالعلوم الشرعية والمالية الاقتصادية والأخلاق الإسلامية مع الالتزام بالمبادئ الأساسية للتأمين التكافلية (التعاوني، 2015).

7. مخاطر الاستثمار في صناعة التأمين التكافلي

هناك مخاطر كثيرة تواجه الإستثمار في صناعة التأمين التكافلي مما يعيق ذلك المجال ومن تلك المخاطر تتشكل الكوارث المفاجئة مثل الحرائق والعواصف التي تحدث دماراً في الممتلكات والمنشآت مما لا تستطيع معه شركات التأمين التكافلية أن تواجهه منفردة بعيداً عن إعادة التأمين مع الشركات الكبرى، وتلك الشركات لا تلتزم بأحكام ومبادئ الشريعة الإسلامية في أنشطتها وأعمالها، بالإضافة لمخاطر الإحتيال على

شـركات التـأمين مـن المـؤمنين بطـرق وأسـاليب متنوعـة مثـل الحـوادث المـدبرة مـثلاً أو ضـعف خبـرات العـاملين الغيـر مـؤهلين والمـدربين علـى تقـديم رسـالة شـركات التـأمين التكافليـة، بالإضـافة لمخـاطر عـدم الإلتـزام الشـرعي وهـي المخـاطر المترتبـة نتيجـة عـدم التـزام المؤسسـة الماليـة بالضـوابط والأحكـام الشـرعية، والتـي تعـد مـن المخـاطر الجوهريـة التـي تـؤدي إلـى وقـوع المؤسسـة التأمينيـة لمخالفـات شـرعية ممحقـة للبركـة وتسـوء سـمعة المؤسسـة التـي تجـذب العمـلاء، بالإضـافة إلـى حصـول المؤسسـة علـى أربـاح غيـر شـرعية والتـي يجـب إنفاقهـا فـي وجـوه البـر ودعـم هيئـة الرقابـة الشـرعية للمؤسسـة الماليـة وهـو أسـاس العمل التكافلي لشركات التأمين الإسلامية (درار، 2012، ص: 35).

9.3.2- التطبيقات المعاصـرة لترشـيد وإدارة مخاطر الاسـتثمار في صـناعة التأمين التكافلي: -

تقـوم هيئـات الرقابـة والتـدقيق الشـرعي فـي ترشـيد المخـاطر التـي تتعـرض لهـا شـركات التـأمين الإسـلامية عـن طريـق وحـدة التـدقيق الشـرعي، وهـذا لأن مسـؤوليات التـدقيق الشـرعي ليسـت فـي مرحلـة المراجعـة الشـرعية اللاحقـة فقـط ولكـن يجـب أن تكـون متداخلـة في ثلاث مراحل من السيطرة على ترشيد إدارة المخاطر وتضم تلك التطبيقات:

أ. مرحلة تحديد المخاطر:

الأصـل أن الإدارة العليـا تشـكل لجنـة المخـاطر وهـي الجهـة المسـؤولة عـن تحديـد نـوع المخـاطر ومسـتواها المقبـول بالنسـبة للمؤسسـة التأمينيـة، فمـثلاً تحـدد لجنـة المخـاطر لفئـة العمـلاء التـي يجـوز تغطيتهـا ونـوع وسـبل الضـمانات التـي يجـب أن يوفرهـا العميـل، وفـي مرحلـة لاحقـة يـتم عكـس نـوع المخـاطر ومسـتواها فـي السياسـات المنظمـة للعمـل التـأميني، تـم ترجمـة تلـك السياسـات فـي تطـوير منتجـات تفـي بإحتياجـات العمـلاء كـل هـذا فـي الإجـراءات الخاصـة بكـل منـتج وإدارة، حيـث إن لكـل منـتج وإدارة فـي المؤسسـة دور معـين وإجـراءات معينـة فـي منظومـة تسـعير المنـتج، وهـذا لأن هنـاك علاقـة وطيـدة بـين المخـاطر المقبـول مـن قبـل المؤسسـة والعائـد علـى رأس المـال أن دور الرقابـة الشـرعية الفعـال يكـون متـداخلاً فـي جميـع المراحـل السـابقة عـن طريـق إبـراز المخـاطر التـي تترتـب علـى كـل خيـار مـن الخيـارات التـي ترتضـيها الإدارة ممـا جـرى الموافقـة عليـه مـن قبـل الرقابـة الشـرعية، وتلـك المسـائل يمكـن تطبيقهـا علـى جميـع المنتجـات بحيـث يكـون للمراقـب الشـرعي دور رئيسـي فـي تحديـد المخاطر المصاحبة للعمل المؤسساتي الإسلامي (عثمان، 1999، ص: 37).

ب. مرحلة تقييم المخاطر:

تتعدى مسؤولية مسؤول الالتزام الشرعي والرقابة للإسهام في تقييم المخاطر وهذا عن طريق توضيح المسائل الشرعية لقرارات هيئة الرقابة الشرعية، فعملية تقييم المخاطر تستنتج على أساس تحديد ما إذا كانت المخاطر المعينة هي مخاطر عالية أو متوسطة أو منخفضة وهذا على أساس مدى الأثر المترتب على وقوع هذه المخاطر إذ يترتب على المخاطر العالية مخاطر جسيمة سواءاً كانت مخاطر مالية أو مخاطر في السمعة، أما المخاطر المتوسطة أو المنخفضة فهي دون هذا ووفقاً لذلك فإن مسؤولية التدقيق الشرعي هي توضيح المخاطر الناشئة عن كل إجراء من الإجراءات التي إعتمدتها هيئة الرقابة والتدقيق الشرعي (الرزين، 2009، ص: 22).

ج. مرحلة العرض والتصحيح والمتابعة:

تضم وحدات إدارة المخاطر والإدارة القانونية وإدارة الإلتزام، إذ أن كل هذه الوحدات من مهامها توضيح المخاطر كلها حسب مجاله ويكون دور الرقابة الشرعية في مرحلة الكشف عن الأخطاء وإبراز الانحرافات في التنفيذ التي تقع فيها الوحدات المختلفة بالمؤسسة التأمينية، ويتم عذا من خلال تنفيذ التدقيق الشرعي للمنتجات والأعمال التي يقوم بها في ضوء القرارات الصادرة عن الهيئة الشرعية ثم تحديد درجة المخاطر الناشئة عن هذه الانحرافات، وما إذا كانت هذه المخاطر هي مخاطر (عالية - متوسطة - منخفضة) على أساس الأثر الشرعي المترتب على الانحراف وتتولى إدارة التدقيق الشرعي إبلاغ الوحدات المتخصصة والإدارة العليا بالمؤسسة بهذه الأخطاء عن طريق رفع تقرير مفصل ودرجة المخاطر المترتبة عليها وضرورة العمل على تصحيحها، ويستتبع إبلاغ الوحدات بالانحرافات مطالبة هذه الوحدات بإعداد الخطط التصحيحية وتحديد البعد الزمني اللازم للقيام بهذه الخطط، ولعل أهم مساهمات التدقيق الشرعي في تخفيض المخاطر المقترحات التي تتقدم بها إدارة التدقيق الشرعي لسد الثغرات التي تنشأ عنها هذه الانحرافات، وهذا نحو المطالبة بتعديل الإجراءات أو السياسات أو تطوير النظم الآلية أو تأهيل العاملين وتدريبهم على نحو يمكنهم من تنفيذ الرقابة والتدقيق الشرعي (بشيرى وعفاف، 2018، ص: 14).

4.2-الملاءة المالية

1.4.2 - مفهوم الملاءة المالية

2.4.2- القواعد الأساسية التي تستند عليها ملاءة شركات التأمين.

3.4.2- معادلة متطلبات الملاءة المالية للتامين التكافلي.

4.3.2- كيفية قياس الملاءة.

5.4.2- أهمية الملاءة المالية لشركات التامين.

4.2- الملاءة المالية

تمهيد

تعتبر دراسة الملاءة المالية لشركات التأمين (التقليدي والتكافلي) من أولويات اهتمامات الهيئات والمنظمات الخاصة المشرفة على قطاع التأمين في مختلف دول العالم، وقد ازدادت أهميتها مع تواتر الأزمات المالية المحلية والعالمية.

الملاءة المالية هي قدرة الشركة على الوفاء بالتزاماتها المالية طويلة الأجل، تعتبر الملاءة المالية ضرورية للبقاء في العمل حيث إنها تُظهر قدرة الشركة على مواصلة العمليات في المستقبل. في حين أن الشركة تحتاج أيضا إلى السيولة لتزدهر، ولا ينبغي الخلط بين السيولة والملاءة المالية.

فهم الملاءة المالية لا يقل أهمية بالنسبة للمستثمر عنه بالنسبة للمدير المالي. سواء كان الأمر يتعلق بامتلاك المال لسداد رهان أو الحصول على رأس المال لسداد قرض تجاري، فإن الملاءة ضرورية لتحقيق النجاح على المدى الطويل. الملاءة المالية هي امتلاك موجودات تزيد عن المطلوبات، أو ببساطة هي قدرة الشركة على سداد ديونها. هذا مقياس مهم لأي نشاط تجاري. إذا لم يكن لدى الشركة رأس مال كافٍ لسداد ديونها، فهذا يعني أنها معرضة لخطر العجز عن سداد ديونها، مما قد يعيق بشدة أو حتى ينهي عملياتها التجارية. هذا القلق هو ما يدفع الشركات للحفاظ على ميزانيات محكمة.

1.4.2- مفهوم الملاءة المالية

الملاءة المالية، في التمويل أو الأعمال التجارية، هي درجة تجاوز الأصول الحالية لفرد أو كيان الالتزامات الحالية لذلك الفرد أو الكيان (التعاوني، 2015) ويمكن تعريف الكفاءة المالية على أنها قدرة الشركة على الوفاء بمصروفاتها الثابتة طويلة الأجل وتحقيق التوسع والنمو على المدى الطويل (التعاوني، 2015). يتم قياس الملاءة باستخدام صيغة صافي السيولة. في هذه الصيغة يتم احتساب الملاءة عن طريق إضافة النقد والنقد المعادل إلى الاستثمارات قصيرة الأجل، ثم طرح الأوراق الدائنة (احمد، 2009).

وتعني الملاءة، القدرة على سداد أو الوفاء بالالتزامات، وفي مجال التأمين تم تعريفها كما يلي:

- قدرة شركة التأمين على أن تضمن مواردها الخاصة بشكل دائم لدفع الالتزامات الناتجة عن أعمال التأمين.
- امتلاك شركة التأمين سيولة كافية للوفاء بكافة الالتزامات.
- قدرة شركة التامين على سداد الالتزامات عند استحقاقها.

كما أوضح المتخصصون أن أي شركة تأمين تكون لديها ملاءة مالية عندما تكون قادرة على الوفاء بالتزاماتها الخاصة بكل العقود في أي وقت كان (أو في معظم الظروف على الأقل).

كما تعني ملاءة شركات التأمين، توفر القدرة المالية الدائمة لسداد التزاماتها التي قد تصيبها، أي أن تكون شركات التأمين قادرة على مواجهة التزاماتها الملقاة على عاتقها تجاه حاملي وثائق التأمين في مواعيدها المستحقة (عامر وأسامة، 2015 ص: 48).

2.4.2- القواعد الأساسية التي تستند عليها ملاءة شركات التأمين

أ. القواعد الخاصة بتقييم وإعداد المخصصات الفنية:

يقصد بهذا، النوع من المخصصات التي ترتبط بطبيعة عمليات التأمين والخصائص الفنية التي تميزها، ولذا يقتصر تكوين هذا النوع من المخصصات عادة على الشركات التي تمارس عمليات التأمين دون غيرها من الشركات الأخرى، وهي عبارة عن المبالغ المالية التي يتم احتجازها من الإيرادات في آخر السنة لمقابلة الخسائر، والالتزامات المستقبلية المتعلقة بالنشاط الفني لشركات التأمين التكافلي (محى الدين وآخرون، 2013، ص: 23).

ب. القواعد الخاصة بتمثيل تغطية المخصصات الفنية:

يقصد بها، كيفية اختيار الأصول المناسبة المقابلة للمخصصات الفنية حيث يمكن تغطية هذه المخصصات إما بالنقدية بالصندوق ولدى البنوك والاستثمارات المختلفة مثل الودائع لأجل لدى البنوك والاستثمارات في القيم المنقولة والاستثمارات العقارية وتقديم قروض برهن، وُيراعى في عمــلية الاستثمار عوامل السيولة والضمان والمردودية

ج. القواعد الخاصة بتكوين هامش الملاءة المالية

تختلف مكونات هامش الملاءة حسب التنظيمات المختلفة للدول إلا أنه يتكون في العموم من رأس المال والاحتياطي والأرباح المحتجزة ونظرا لأهمية هامش الملاءة تعمد الجهات الرقابية على قطاع التأمين، لفرض حد أدنى إلزامي من هامش الملاءة يتماشى مع حجم اكتتابها وحجم مخاطرها، وتستند ملاءة شركات التأمين على القواعد الخاصة بإعداد وتقييم المخصصات التي ترتبط بطبيعة عمليات التأمين والخصائص الفنية التي تميزها، ولذا يقتصر تكوين هذا النوع من المخصصات عادة على الشركات التي تمارس عمليات التأمين دون غيرها من الشركات الأخرى وهى التأمين التكافلي. وتشمل القواعد الخاصة بتكوين هامش الملاءة المالية (فروخي، 2015، ص: 10):

- التقييم الصحيح أو التمثيل الجيد للمخصصات الفنية.
- التقلبات العشوائية لحجم الكوارث والأخطار المحققة.
- انخفاض قيم الأصول وعوائدها نتيجة لحدوث أزمات مالية.
- الخلل في النتيجة الصافية للشركة، والذي يمكن أن ينتج عن عدم التسعير الصحيح لمنتجاتها

3.4.2- معادلة متطلبات الملاءة المالية للتامين التكافلي

يتطلب نظام التأمين التكافلي توفر الحد الأدنى للملاءة المالية لصندوق المشتركين وصندوق المساهمين، وذلك لضمان التعويضات اللازمة عن المطالبات عند تحقق المخاطر المؤمن عليها، ويمكن توضيح ذلك في المعادلة التالية (عيلان، 2018، ص: 155):

أ. معادلة متطلبات الملاءة الخاصة بصندوق مخاطر المشتركين:

$$SR = RC_{PR} + RC_{UR} + RC_{CR} + RC_{MR} + RC_{OR}$$

SR=متطلبات الملاءة

RC_{PR}=مكونات مخاطر المخصصات والاحتياطات

RC_{UR}= مكونات مخاطر التكافل

RC_{CR}=مكونات مخاطر الائتمان

RC_{MR}=مكونات مخاطر السوق

RC_{OR}= مكونات مخاطر التشغيل

ب. معادلة متطلبات الملاءة الخاصة بشركة التكافل

$$CR = RCCR + RCMR + RCOR$$

CR =متطلبات رأس المال

RCCR = مكونات مخاطر الائتمان

RCMR = مكونات مخاطر السوق

RCOR = مكونات مخاطر التشغيل

4.4.2- كيفية قياس الملاءة:-

أهم النسب التي تقيس قدرة الشركة على الوفاء بالالتزامات هي: النسبة الحالية Current Ratio، والنسبة السريعة the Quick Ratio ، ونسبة تغطية الفائدة the Interest Coverage Ratio ، ونسبة الدين إلى حقوق الملكية the Debt-to-Equity Ratio. يقيس كل من هذه النسب جانبًا مختلفًا من الملاءة المالية. تقوم النسب الحالية والسريعة بقياس السيولة. والسيولة هي توافر الأصول لشركة ما، سواء كانت نقدية أو قابلة للتحويل بسهولة إلى نقد، مثل الأوراق المالية القابلة للتداول. إذا كان لدى الشركة مليون دولار في الأصول ، ونصفها نقداً ، يمكنك القول إن لديها مستوى سيولة مرتفع. إذا كان لدى هذه الشركة نفسها مليوني دولار من الديون ، فستظل لديها مستوى عال من السيولة ولكنها ليست ذات ملاءة كبيرة ، لأن التزاماتها أكبر مرتين من أصولها (عبد الحفيظ وعبد العزيز، 2007، ص: 33).

أ. النسبة الحالية

يتم احتساب نسبة السيولة الأولى أو النسبة الحالية، بقسمة الأصول الجارية على الخصوم المتداولة. تقيس هذه الحصة السيولة قصيرة الأجل للشركة. كما تبين الملاءة للشركة في المدى القصير - حيث يتم تعريف المدى القصير بأقل من عام واحد. إذا كانت النسبة الحالية للشركة أكبر من واحد، فهذا يعني أنها يمكن أن تغطي جميع التزاماتها الحالية مع أصولها الحالية إذا لزم الأمر (البلداوي ونادر، 2013، ص: 70).

ب. المعدل السريع:

نسبة السيولة الثانية أو نسبة السيولة السريعة، تتطابق تقريبًا مع النسبة الحالية لكنها تطرح المخزون من الأصول المتداولة. يتم حساب النسبة السريعة من خلال الأصول المتداولة ناقص الجرد حسب المطلوبات المتداولة. إن السبب في اعتبار نسبة السيولة السريعة عملية حساب منفصلة هي أن

المخزون في الوقت الذي لا يزال فيه أحد الأصول، لا يعد من السيولة بشكل تام. لذلك، عند مناقشة السيولة قصيرة الأجل للشركة لتحديد ما إذا كانت ذات ملاءة، يلزم فقط تضمين الأصول التي يمكن تحويلها بسهولة إلى أموال نقدية (مرتضى وحسن، 2018، ص: 45).

ج. نسبة تغطية الفائدة:

نسبة تغطية الفائدة هي نسبة أكثر دقة بكثير وتقيس قدرة الشركة على الوفاء بمبالغ الفائدة المحددة لها. يتم احتساب نسبة تغطية الفائدة عن طريق قسمة إيرادات التشغيل للشركة على مصروف الفائدة المحدد لها. تجيب هذه النسبة على السؤال عما إذا كانت الشركة ستفي بالتزاماتها من الفائدة من خلال دخل التشغيل العادي.

بالنسبة الي نسبة تغطية الفائدة لا يمكن تطبيقها في المؤسسات المالية الاسلامية لأنها لا تتعامل المؤسسات والشركات المالية الاسلامية بالفائدة ويمكن حساب نسبة تغطية أجرة الكفالة و التي يمكن احتسابها عن طريق قسمة إيرادات التشغيل للشركة علي مصروفات الأجرة للعمليات التأمين.

د. نسبة الدين إلى الملكية:

نسبة الدين إلى الملكية بسيطة للغاية. فهي تقسم ديون الشركة من خلال أسهمها. إذا كان الرقم أكبر من 1 فهذا يعني أن الشركة لديها ديون أكثر من رأس المال. توضح هذه النسبة مدى رواج الشركة. يشير النفوذ المالي إلى استخدام الشركة للديون للحصول على أصول إضافية. إذا حصلت الشركة على قرض (ديون) لشراء قطعة جديدة من الآلات، فإنها تكون أكثر استدانة مما لو استخدمت إيراداتها من العمليات (الأسهم) لتمويل عملية الشراء بدلاً من ذلك. إذا كانت الشركة تستخدم الكثير من الديون للقيام بمشترياتها، فإنها قد تتعرض لخطر الإفلاس إذا تعطلت العمليات (عبد الستار، 2013، ص: 512).

ه. فهم البيانات المالية:

يمكن الحصول على جميع المكونات اللازمة للنسب الأربع السابق ذكرها من البيانات المالية للشركة. تتكون البيانات المالية للشركة من ثلاثة تقارير أساسية: الميزانية العمومية وبيان الدخل وبيان التدفقات النقدية.

أ. الميزانية العمومية:

توضح الميزانية العمومية أصول الشركة ومطلوباتها وحقوق المساهمين. يجب أن تتوازن الميزانية العمومية حيث تكون قيمة الموجودات مساوية لقيمة المطلوبات بالإضافة إلى حقوق الملكية.

فقط بإلقاء نظرة سريعة على الميزانية العمومية للشركة، يمكن استنتاج مستوى الملاءة بها، كما يمكن معرفة مقدار النقد المتاح ومدى قرب استحقاق ديونهم. وهذا من شأنه أن يسمح بمعرفة ما إذا كانت الشركة قادرة على الوفاء بالتزاماتها قصيرة الأجل. ومع ذلك، تتطلب الملاءة من الشركة تلبية كلٍ من ديونها القصيرة والطويلة الأجل، والتي لا يمكن التنبؤ بها بدقة باستخدام الميزانية العمومية وحدها. لذلك، يجب الاستعانة بالتقارير الاخرى لقوائم الدخل وغيرها (فطيم، 2011، ص: 5)

ب. قائمة الدخل:

سوف تساعد قوائم الدخل على معرفة ما إذا كانت الشركة قادرة على تلبية ديونها طويلة الأجل. يُظهر بيان الدخل إيرادات الشركة ونفقاتها وأرباحها أو خسائرها. عن طريق طرح المصروفات من العائدات التي تركتها مع رقم موجب - الأرباح، أو عدد سلبي - الخسائر. إذا كانت الشركة تتكبد خسائر باستمرار، فإن قدرتها على تلبية ديونها طويلة الأجل ستصبح موضع شك. وفي نفس السياق، إذا كانت الشركة تستفيد باستمرار من عملياتها التجارية المعتادة، فمن المتوقع أن يكون من الأسهل لها الوفاء بالتزاماتها طويلة الأجل (عبد الله، 2018، ص: 22).

د. **إجمالي الإيرادات:**

عند النظر في ملاءة الشركة على المدى الطويل باستخدام بيانات الدخل الخاصة بها، من المهم ملاحظة بعض الأرقام الرئيسية. إذا كنا بصدد تحديد ما إذا كانت الشركة ستفي بالتزامات الديون طويلة الأجل، فيجب الاطلاع على دخلها من العمليات التجارية. ويشمل هذا إجمالي أرباح الشركة والإيرادات الهامشية والمخرجات.

يشير إجمالي الإيرادات إلى جميع الأموال التي تجلبها العمليات التجارية. وهذا يختلف عن الربح. لحساب الربح، يجب طرح المصروفات من إجمالي العائد لحساب مقدار المال الذي يتم ربحه أو خسارته من خلال العمليات التجارية للشركة. العائد الهامشي هو مقدار العائد الذي يتم اكتسابه من خلال وحدة إضافية واحدة من السلعة أو الخدمة. وهذا يوضح مقدار الدخل الإضافي الذي يتم جلبه إلى الشركة من خلال كل عملية بيع فردية. الناتج هو ببساطة كمية السلع أو الخدمات المنتجة. هذا يبين عدد السلع أو الخدمات التي تم إنشاؤها من قبل الشركة.

يمكن أن تُظهر هذه الأرقام ما إذا كان النشاط التجاري سيكون مربحًا في المستقبل. إذا استطاعت الشركة كسب المال من عملياتهم التجارية وحدها، فسوف تكون أكثر قدرة على الوفاء بديونها طويلة الأجل. عند تحليل هذه الأرقام، يمكن تحديد ما إذا كانت الشركة تعمل بكفاءة، وإذا كانت عملياتها طويلة الأجل ستكون مربحة. يمكن أن تحقق الشركة قدرًا كبيرًا من إجمالي الأرباح،

ولكن إذا كانت نفقاتها مرتفعة جدًا، فلن تكون مربحة. وبالمثل، إذا كان أرباح الشركة مرتفعًة، ولكن إيراداتها منخفضة، فقد يبدو أنها أكثر نجاحًا مما هي عليه بالفعل.

بالنظر إلى الربح فقط، يمكن اغفال اشياء يمكن أن تضر بالقدرة على سداد ديون الشركة على المدى الطويل. لذا يجب التأكد من أن الربح مستدام. إذا كانت الشركة تكسب بالكاد، أو حتى تخسر، فمن غير المحتمل أن تكون قادرة على الوفاء بديونها طويلة الأجل. وبالمثل، إذا كانت الشركة تجنى ارباح فقط بسبب ظروف عارضة، مثل الزيادة المؤقتة في الطلب، فإن قدرتها على الربح في المستقبل قد تصبح موضع شك. من المهم النظر إلى كلٍّ من هذه الأرقام ومعرفة كيفية تفاعلها مع بعضها البعض للحصول على قراءة دقيقة حول ما إذا كانت الشركة ستعمل على المدى الطويل بكفاءة عالية (قوارح، 2014، ص: 33).

ه. بيان التدفقات النقدية:

البيان المالي الأخير أو بيان التدفقات النقدية، هو في الأساس الميزانية الرسمية للشركة. يوضح بيان التدفقات النقدية من أين يأتي النقد وكيف ينتقل إلى داخل الشركة. إن معرفة المكان الذي تتدفق فيه السيولة النقدية في الشركة، يسمح بمراقبة كيفية إدارة الشركة لتدفقاتها النقدية. إذا كانت الشركة تعيد استثمار الكثير من أموالها، فيمكن توقع زيادة العائدات أو تقليل النفقات في المستقبل. في الوقت نفسه، إذا كان المال يتدفق باستمرار من الشركة، بسبب التزامات الديون الزائدة أو المتاعب القانونية المحتملة، يمكن اعتبار ذلك مشكلة (ميقاتي وخلد، 1992، ص: 12).

ح- القضايا المتعلقة بالبيانات المالية:

في حين أن البيانات المالية للشركة يمكن أن تقول الكثير عن ملاءتها، لا يعني ذلك عدم وجود مشاكل محتملة. واحدة من أكثر القضايا الهامة في تحليل البيانات المالية للشركة هي أساليب المحاسبة الأساسية المستخدمة في الميزانية العمومية للشركة. يمكن لشركة التلاعب في الاستهلاك - المعروف باسم انخفاض قيمة الأصول بسبب الوقت - من بعض الأصول في بيانات الميزانية العمومية الخاصة بها. يمكن للشركات استخدام أساليب مختلفة لتغيير قيمة أصولها التي تظهر في الميزانية العمومية، وذلك غالبا ما يحدث للتهرب من الضرائب. إذا اختارت شركة ما تسريع معدل استهلاك أحد الأصول، فإنها تُفسد المسؤولية الضريبية لذلك الأصل. وهذا يعني أن الضرائب على الموجودات سيتم تخفيضها في المراحل المبكرة، ولكنها تزيد في الضرائب اللاحقة. يجب ملاحظة هذه الطريقة عند القراءة في الميزانية العمومية للشركة لتحديد ملاءتها؛ يمكن أن يكون لديهم أصل قيمته الحقيقية مختلفة كثيرًا عن الموجود في القوائم والسجلات.

- **التزوير في البيانات المالية:**

والشيء الرئيسي الآخر الذي يدعو للقلق عند النظر إلى البيانات المالية للشركة هو ما إذا كانت صادقة. حيث تقوم بعض الشركات باستخدام أساليب محاسبية مالية غير قانونية للالتفاف حول الديون والتدفقات النقدية لجعل الشركة تبدو مربحة. وبشكل أساسي، وتقوم الشركة بنقل ديونها إلى شركات تابعة، وادعاء الحصول على سيولة نقدية. في الواقع لم يتم نقل أي أموال أو ديون، ولكنها تظهر بهذه الطريقة في تقاريرها المالية (Al Sahlawy & Kandoz, 2015, p. 32).

5.4.2. أهمية الملاءة المالية لشركات التامين

من خلال الفحص الدقيق للبيانات المالية للشركة، يمكن جمع معلومات كافية وموثوقة بشأن ما إذا كانت الشركة قادرة على الوفاء بالتزامات ديونها الحالية والمستقبلية. هذا أمر مهم لكلٍ من داخل وخارج الشركة. سواء كان مستثمرًا يرغب في شراء أسهم من الشركة أو مدير يعمل في الشركة، فسوف يحتاج إلى معرفة ما إذا كانت الشركة قادرة على تلبية ديونها المستقبلية.

تكمن أهمية الملاءة المالية في أنها تمثل حماية لمصالح حاملي وثائق التأمين عن طريق الوفاء بمستحقاتهم في أوقاتها المحددة، كما أنها تضمن بقاء ونجاح واستمرارية نشاط شركات التأمين التكافلي لما لها من أهمية اقتصادية واجتماعية أيضاً (الشريف، 2013، ص: 17).

وتهدف الملاءة المالية إلى إعطاء إنذار مبكر للشركة لاتخاذ إجراءات تصحيحية أو التدخل من جانب سلطة الإشراف وذلك قبل أن يتم الوصول إلى حالة الإعسار المالي. ويجب أن يكون هامش الملاءة كبير بقدر كافي لاتخاذ موقف تصحيحي في الوقت المناسب في حالة لم تكن قادرة على اتخاذ إجراءات تصحيحية بنفسها (الغصين ولانا، 2014، ص: 2075).

كما تتفق معظم معظم الآراء العلمية والعملية في مختلف أسواق التأمين على ضرورة وجود معايير أو مستويات للملاءة المالية في شركات التأمين، التي يشار إليها كحد أدنى للملاءة . وتشمل قوانين الإشراف والرقابة على نشاطات التأمين السائدة في مختلف دول العالم على مثل هذه الحدود. ففي دول الاتحاد الأوروبي واستراليا والفلبين تنص قوانين الرقابة والاشراف على وجود حد معين للملاءة، كما يشترط في كندا وجود حد أدنى لصافي القيمة يعتمد على الالتزامات الخاصة بالشركة. تعتبر الملاءة المالية من أهم السياسات التي تعتمد عليها شركات التأمين التكافلي لمواجهة المخاطر التي تتعرض إليها (معزوز، 2015، ص: 62).

- **وتتمثل المخاطر التي تواجه شركات التأمين التكافلي في الاتي:**

- **المخاطر الائتمانية:** وهي المخاطر التي تنشأ عن احتمال عدم قدرة شركة التأمين على تعويض المؤمن لهم بشكل كلي أو جزئي، أو عدم قدرتها على تعويضهم في الموعد المحدد.
- **مخاطر السوق:** هي الخسائر الناتجة عن المخاطر التي تتعلق بالإيرادات نتيجة التغيرات في أسعار الفائدة، والتقلبات في أسعار الصرف وأسعار السلع وأسعار الأوراق المالية إن المخاطر السوقية ذات علاقة بالنشاط الاستثماري لشركة التأمين وليس بنشاطها الاكتتابي، وهو ما يؤثر على دخل الشركة.
- **مخاطر التشغيل:** هي الخسائر التي تنتج عن المخاطر الناشئة عن عدم كفاءة الأفراد، أو فشل العمليات الداخلية والنظم، أو الناشئة عن أحداث خارجية.
- **مخاطر السيولة:** تتمثل في عدم قدرة شركة التأمين على دفع التزاماتها بشكل فوري، والتعثر في سداد المطالبات وكذلك عدم تسديد الأطراف المدينة لالتزاماتها تجاه الشركة في الوقت المحدد ومن العوامل المسببة لذلك ما يلي:
  - مطالبات تفوق السيولة المتوفرة.
  - عدم سداد العملاء لالتزاماتها تجاه الشركة.
  - مخاطر أسعار الصرف.
  - تسييل الأصول بسعر أقل من سعر التكلفة (عيد ووليد، 2001)
- **مخاطر المخصصات والاحتياطات:**

- المخصصات، هي كل مبلغ يستقطع من الإيرادات من أجل مقابلة إهلاك (النقص في قيمة الأصل) أو تجديد الأصول الثابتة أو مقابلة نقص في قيمة أي أصل من الأصول، أو بهدف مقابلة التزام أو خسائر يمكن التعرف عليها ولا يمكن تحديد قيمتها بدقة.
- الاحتياطي، هو كل مبلغ يحتجز من الأرباح الصافية لغير الأغراض التي يكون من أجلها المخصص وذلك لمقابلة أغراض أو تحقيق أهداف معينة (مثل دعم المركز المالي للمشروع، تمويل سداد التزامات).
- تؤدى المخاطر في المخصصات والاحتياطات إلى زيادة المطالبات من صندوق مخاطر المشتركين نتيجة للأحداث العشوائية (شخار، 2014، ص: 15).

ملخص الفصل الثاني:

تناول هذا الفصل أربع مباحث اساسية للتعرف بالتأمين التجاري، التعريف بالتأمين التكافلي واهميته واهدافه بالإضافة الي حكم الشريعة ومجموعة من الدلائل الشرعية الدي تصمم الإطار العام لمعاملات التأمين من المنظور الاسلامي.

وتم التطرق الي المخاطر التي تواجه شركات التأمين التكافلي ابتداءاً من المخاطر المالية المتعلقة بالسيولة ومواجهة المخاطر الدي تواجه الشركة الي المخاطر الشرعية والمخاطر الادارية وكيفية مواجهة هذه المخاطر في الظروف المختلفة التي تواجهها نضرا لحداث هدا النوع من النشاط.

كما ان تم استعراض دراسة الملاءة المالية لشركات التأمين (التقليدي والتكافلي) لتوليها الاهمية في نشاط الشركة ومن أولويات اهتمامات الهيئات والمنظمات الخاصة المشرفة على قطاع التأمين في مختلف دول العالم، ولأهمية التعرف على مدى ارتباطها بمخاطر الشركة كاكل.

وسيتضمن الفصل الثالث الجانب العملي (الطرق والإجراءات) وتم تقسيمه الي أربع مباحث، كما يتضمن المبحث الاول نبده عن الشركة محل الدراسة (شركة تكافل للتأمين التكافلي) كما يتضمن المبحث الثاني تحليل نسب الملاءة المالية لشركة تكافل للتأمين التكافلي ويتم التعرف على مجتمع وعينة الدراسة وإجراءات الدراسة الميدانية بالمبحث الرابع صحيفة الاستبيان وتحليل البيانات واختبار الفرضيات بالمبحث الرابع.

الفصل الثالث

ت- الجانب العملي (الطرق والإجراءات)

1.3- نبده عن الشركة محل الدراسة (شركة تكافل للتأمين التكافلي) .

2.3- تحليل نسب الملاءة المالية لشركة تكافل للتأمين التكافلي.

3.3- مجتمع وعينة الدراسة وإجراءات الدراسة الميدانية.

4.3 - صحيفة الاستبيان وتحليل البيانات واختبار الفرضيات.

1.3- نبده عن الشركة محل الدراسة (شركة تكافل للتأمين التكافلي)

تأسست شركة التكافل للتأمين سنة 2007م بموجب القرار رقم (266) لسنة 2007م برأس مال وقدره عشـرة ملايين دينار موزعة على مائة ألف (100,000,00) سـهم، كل سـهم منها قيمته مائة دينار (100د.ل). وقد تم الاكتتاب في جميع الأسهم من قبل رجال الأعمال والمستثمرين.

ومع بداية التحول إلى المالية الإسلامية سنة 2012م، اتخذت الشركة الخطوات اللازمة للتحول الكامل إلى العمل بنظام التأمين الإسـلامي المبني على أحكام الشريعة الإسـلامية الغراء. وفي سبيل ذلك فقد قامت الشركة باتخاذ الخطوات التالية:

أ- تم تعديل النظام الأسـاسـي للشـركة وكذلك عقد التأسـيس لينص صـراحة على الالتزام بأحكام الشريعة الإسـلامية في جميع عملياتها ومعاملاتها واستثماراتها، وقد شمل التعديل أيضاً تكوين هيئة الفتوى والرقابة الشـرعية وتحديد مهامها والتعريف بالفائض التأميني وصـندوق التكافل والقرض الحسن وفصل حساب صندوق التكافل عن حساب المساهمين وكيفية توزيع الفائض التأميني وكيفية تحديد عائد المضـاربة بين صـندوق التكافل والشـركة بالإضـافة إلى آلية تحديد أجر الوكالة.

ب- انطلاقا من النظام الأساسي المعدل للشركة فقد تم تأسيس هيئة الرقابة الشرعية تتكون من ثلاثة أعضـاء من علماء الشـريعة الإسـلامية والخبرة المالية والفنية وتعتبر قرارت هذه الهيئة ملزمة للشـركة، وليكون لها الحق في مراجعة جميع عمليات الشـركة للتأكد من مطابقتها لأحكام الشـريعة الإسـلامية وذلك لضـمان ضـبط نشـاطات الشـركة واعتماد جميع نماذج وثائق التأمين والنماذج الأخرى المتعلقة بجميع عمليات التأمين.

ت- أن تكون كافة عمليات التأمين على أساس المشاركة والوعد بالتبرع من قبل المشتركين.

ث- فصل حسابات الشركة عن حساب صندوق التكافل بإنشاء حساب خاص بحملة الوثائق ويشمل الأقسـاط المدفوعة وعوائدها وعملياتها ومصـاريفها وتعويضـاتها وفوائضـها، ويسـمى حسـاب صـندوق التكافل، أما الحسـاب الأخر فهو حسـاب المسـاهمين يوضـع فيه رأس المال المدفوع وعوائد اسـتثماراته ونسـبة من عوائد اسـتثمار الفائض التأميني والأجرة مقابل إدارة أموال صندوق التكافل بصيغة الوكالة بأجر.

ج- لا يتقاضـــى المســـاهمون شـــيئاً من الفائض التأميني، إنما يوزع في نهاية الســـنة المالية على المشـــتركين جميعا مع مراعاة تكوين ما يلزم من احتياطيات فنية للتكافل وفقاً للقوانين واللوائح والتشريعات المعمول بها في ليبيا وموافقة هيئة الفتوى والرقابة الشرعية.

الفريق الإداري:

يعمل بشركة التكافل للتأمين حوالي 50 موظفاً من الكفاءات الوظيفية المتخصصة في مجال التأمين. هذا الكادر لديه الخبرة والكفاءة في إدارة كافة أعمال التأمين، كما تسعى الشركة للاستثمار في الكادر البشـري بتعيين عدد من الشـباب والعمل على تدريبهم وتأهيلهم حتى تتمكن الشـركة في القريب إن شاء الله من تنفيذ خطة التوسع والانتشار.

مجلس الإدارة:

· يتألف مجلس الإدارة لشـــركة التكافل من أعضـــاء ذوي خبرات عريقة وكفاءات عالية في قطاع الأعمال والمجالات الاقتصادية والتأمينية.

· تتمثل المهام الرئيســية للمجلس في متابعة ســير أعمال الشــركة واســتراتيجياتها ونمو خططها المستقبلية وكذلك إقرار الموازنات والأنظمة والسياسات الاستثمارية بالإضافة إلى إتمام البيانات المالية للشركة.

أعضاء مجلس الإدارة: وعددهم خمسة رئيس مجلس الادارة وأربع اعضاء

هيئة الرقابة: وعددهم ثلاثة رئيس الهيئة وعضوين

وتتوزع هيكلية الشركة التنظيمية على خمس ادارات رئيسية وهي:

· الادارات الفنية - إدارة التســويق -إدارة الشــؤون المالية - إدارة الشــؤون القانونية - إدارة تقنية المعلومات.

الخدمات التي تقدمها شركة تكافل:

التـــامـيـن الالـزامـي (تـأمـيـن الـمسـؤولـيـة الـمـدنـيـة تـجـاه الـغـيـر):

ويشـمل تأمين المسـؤولية الناشـئة عن اسـتعمال المركبة اسـتعمال يتطلب المسـاءلة القانونية للسائق/المؤمن له وذلك بما يتسبب من اضرار للغير من اصابات جسدية فقط حسب القانون الليبي، ويفرض هذا النوع إلزاميا بموجب القانون ويعمل به بموجب نظام التأمين الزامي من المســؤولية

المدنية الناجمة عن استعمال المركبات حيث يلزم كل صاحب مركبة على اجراء التأمين عند قيامه بترخيص المركبة كما وان اسعاره وحدود المسؤوليات محددة بموجب التعليمات الصادرة وفقا للنظام .

التأمين التكميلي:

وهو تأمين اختياري واسعاره تحدد من قبل شركات التأمين طبقا لشروط المنافسة فيما بينها ويوفر هذا النوع من التأمين الحماية الى هيكل المركبة المسببة للحادث والتي لا يشملها التأمين الالزامي حيث تتعهد الشركة بتعويض المؤمن له عن الضرر او الخسارة التي تصيب المركبة وملحقاتها وقطع غيارها المشمولة في حالات التصادم او الانقلاب، الحريق او الانفجار الخارجي او الاشتعال او الصاعقة او السرقة او محاولة السرقة او عن الفعل الصادر عن الغير ، وعن تساقط الاجسام او تطايرها وعن الاضرار التي تصيب المركبة المؤمنة اثناء قطرها بسبب عطل اصابها كما ويخضع التأمين الى الشروط والاستثناءات حسب وثائق التامين التي توفرها الشركات.

التأمين الشامل:

يجمع هذا النوع من التأمين نوعي التأمين الالزامي والتكميلي ويتم الحصول على هذا النوع من الشركات مباشرة ويتضمن العقد وثيقتين تخضع وثيقة التأمين الالزامي فيه الى شروط واحكام نظام التأمين الالزامي وفقاً للنظام والاسعار المقررة بموجبه ووثيقة التأمين التكميلي فيه تخضع الى شروط وثيقة التأمين الصادرة عن الشركة وبالأسعار التي تقررها.

اجراءات تأمين السيارات

اجراءات اصدار وثائق التأمين التكميلي والشامل

- يتم طلب هذا النوع من التأمين من الشركة مباشرة او عن طريق مندوبيها او وكلائها المعتمدين .
- يختار العميل نوع الغطاء وفقا لحاجته وتدون المعلومات التفصيلية عن المركبة.
- يتم تحديد سعر التامين حسب نوع الغطاء والشروط التي تنص عليها وثائق التأمين.
- تقوم الشركة بأجراء كشف على المركبة للتأكد من سلامتها وتثبيت الاضرار على الهيكل او وجود نقص في محتوياتها ان وجدت.

- يتم اصدار الوثيقة ويحتسب قسط التأمين وفقا للسعر الذي تحدده الشركة ويدفع من قبل المؤمن له ويسلم نسخة من الوثيقة الصادرة اجراءات التعويض.
- ابلاغ الشركة بالحادث وتقديم المستندات وهي تقرير الشرطة (الكروكي)، ورخص السوق والمركبة وعقد التأمين الساري المفعول وقت وقوع الحادث .
- يقوم مندوب الشركة بإجراء الكشف على المركبة المتضررة ويعد كشف بالأضرار والاجزاء التي يلزم اصلاحها او استبدالها .
- يتم اصلاح المركبة بالتنسيق مع الشركة عن طريق ورش التصليح الذين تعتمدهم وتخصم نسب التحمل والاستهلاك المقررة في العقد في حالة استبدال الاجزاء المتضررة.
- يتم تسوية المبلغ وتوقع براءة الذمة.
- بالنسبة للأضرار الجسدية تسوى المطالبة حسب القوانين النافدة بالخصوص.

تأمين المسافرين:

تقدم شركة التكافل عقد تكافل للسفر الدولي والذي أصبح عقد إلزامي في السفر لكل الدول وشرطاً أساسياً للحصول على تأشيرة الدخول لها حتى لا تتحمل هذه الدول التبعات المالية التي تترتب عند حصول بعض المخاطر الفجائية للمسافر.

وتكمن أهمية هذا العقد (الوثيقة) باعتباره ضرورياً لكثير من المخاطر الفجائية التي يتعرض لها المسافر في الخارج والتي قد تربك ميزانيته ووقته، ويعتبر هذا النوع من التكافل نظام تعاون على البر وعلى إزالة الضرر الذي يلحق بالمسافر بسبب تعرضه لخطر منصوص عليه بهذا العقد. وتستند هذه الخدمة في مشروعيتها إلى قواعد الشريعة الاسلامية الغراء والتي تدعو إلى التعاون والتضامن بين الناس.

ويتوفر هذا النوع من التأمين للمواطنين والمقيمين وخدمات هذا المنتج التأميني تبدأ بعد صعود الراكب الطائرة، ولا يشمل التأمين أصحاب الأمراض المزمنة وإنما المفاجئة.

التأمين البحري.

تأمين هياكل السفن (اجسام السفن).

يوفر هذا النوع من التأمين الغطاء والحماية لجسم السفينة من الأخطار أثناء قيامها برحلات بحرية بين الموانئ أو أثناء عملها داخل الموانئ أو عند توقفها في الميناء أو خلال عملية التشـييد أو البناء في إحدى الترسانات.

ويتم التأمين ضد الأخطار التي تتعرض لها السفينة في جميع هذه الحالات لمدد زمنية محددة – سنة في الغالب- أو خلال رحلة معينة، ويشمل التأمين جسم السفينة ومسؤولية المالك، ومسؤولية القائمين بعمليات الإصلاح إضافة إلى تأمينات أخرى كتأمين النولون أو رسم الشحن، وتقوم نوادي الحماية والتعويض التي تتشكل عضويتها بشكل أساسي من ملاك السفن بتغطية بعض الأخطار الأخرى التي لا تغطيها وثائق تأمين أجسام السفن.

- أنواع وثائق التأمين على هياكل السفن:

يختلف نوع التامين على هياكل السفن باختلاف نوع السفينة المطلوب التأمين عليها وطبيعة المخاطر التي يتم تغطيتها والمدة الزمنية للتغطية وطبيعة الرحلة وغيرها من العوامل الأخرى، فهناك أنواع كثيرة من السفن يمكن التأمين عليها أهمها سفن البضائع الصب والناقلات الصب للسوائل والناقلات العملاقة والمختلطة وناقلات البترول والمواد الكيماوية وناقلات الغاز وسفن الحاويات وسفن الدحرجة وسفن الركاب.

تتوفر عدة أنواع من الوثائق للتأمين على هياكل السفن منها التأمين على جسم وآلات السفينة أثناء الرحلة البحرية، والتأمين على أخطار البناء والتشييد، والتأمين ضد المسؤولية والتأمين على رسوم الشحن والتأمين على عمليات القطر، وتأمين مسؤولية شركات إصلاح السفن إضافة إلى تأمين هيكل السفن بشروط أخطار الميناء للسفن التي تعمل في الميناء.

وتتنوع وثائق التأمين وفقاً للمدة الزمنية للتغطية، فمنها الوثيقة المؤقتة وهي التي تغطي السفينة خلال مدة زمنية محددة، ووثيقة الرحلة وهي تغطي السفينة أثناء الرحلة البحرية ووثيقة للتشييد وأخرى مختلطة.

الأخطار الرئيسة المغطاة:

الخطر البحري هو ذلك الخطر الذي يكون ناشئاً عن الملاحة في البحر أو مرتبطاً به، أي يكون البحر سبباً في الضرر أو يكون ناتجاً عن الصعوبات الملاحية، وتغطي وثيقة تأمين هيكل السفن أخطار البحر التي تشمل غرق السفينة، والشحوط، والجنوح، والتصادم البحري بسبب سوء

الأحوال الجوية في البحر، وتغطي الوثيقة أيضـــاً الأخطار التي تقع في البحر ســـواء أثناء الرحلة البحرية، أو تقع دون الرحلة البحرية كالحريق، والانفجار، والسرقة، والقرصنة البحرية، والأسر، والمصادرة.

أهم الأخطار المستثناة:

يستثني تأمين أجسام السفن من التغطية، الخسارة أو المصاريف التي يمكن إرجاعها إلى الفعل العمدي أو سوء تصرف المؤمن له، وأخطار الحروب مثل الحرب والحرب الأهلية والثورات والتمرد والأعمال العدائية والحجز والقبض والمنع والإيقاف، وتستثني وثيقة التأمين أيضـــاً أعمال الشغب والإضرابات والاضطرابات الأهلية والأعمال الإرهابية، إضافة إلى عدم صلاحية السفينة للملاحة، والخسارة الناتجة عن عدم ملائمة السفينة الناقلة للبضائع المنقولة عليها والأخطار النووية.

تكتمل مع مجموعة من تأمينات العامة والممتلكات الدي يحدد الخطر فيها حســـب الطلب مثل:

1- تأمين نقل نقدية. 2- تأمين الحوادث الشخصية. 3- تأمين المسؤولية المدنية.

4- تأمين خيانة الامانة. 5- تأمين السطو. 6- تأمين الحريق.

7- تأمين اخطار المقاولين. 8- تأمين سطو الخزائن. 9- التامين الهندسي.

10-تامين الزجاج.

كما تقدم مجوعة من التأمينات:

1-التأمين الصـــحي. 2- تأمين أدارة الصـــناديق. 3- تأمين التكافلي العائلي. 4- تأمين المسؤولية الطبية. 5- الشبكة الصحية. 6- تأمين الحج والعمرة.

2.3- تحليل الملاءة المالية لشركة تكافل

أعتمد البحث في التحليل على قياس الملاءة المالية و العوامل المؤثرة عليها في الشـــركة على مجموعة من النسب المالية التي تناسب نشاط القطاع التأميني بصورة خاصة و منها مايلي:-

تحليل الملاءة المالية:

1.2.3:هامش الملاءة:

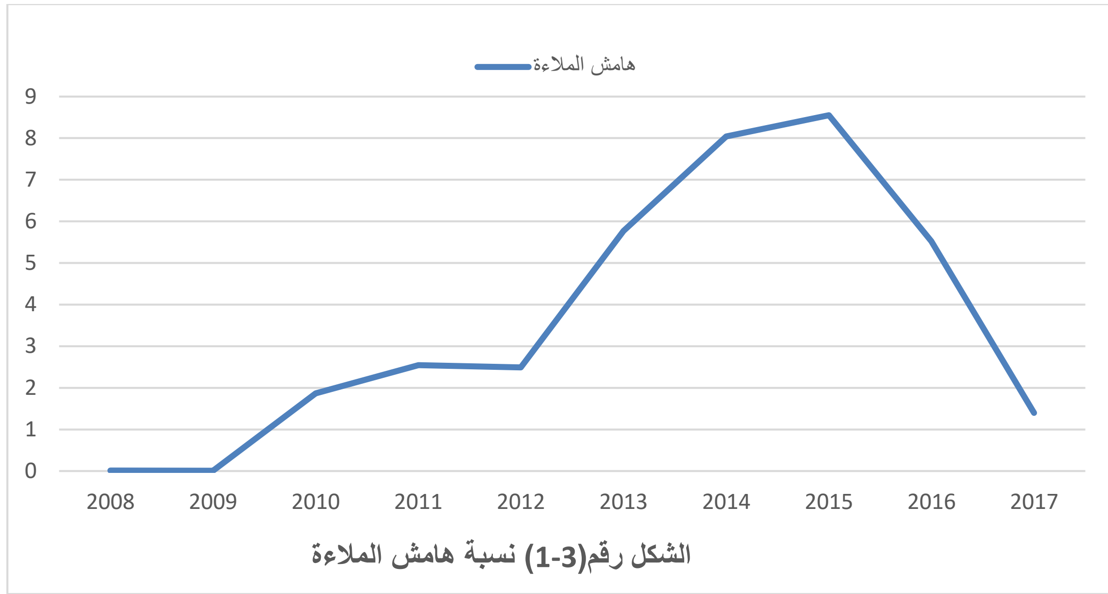
يتم الاعتماد لحســاب هذه النســبة على صــافي الاصــول الي صــافي الاشــتركات المكتتبة (الاقســاط المكتتبة) و تبين هذه النسـبة على اقل معدل ممكن للشـركة الاحتفاظ به لمواجه اللتزماتها ،و تخظع هده النسـبة للمحافظة على الاجراءات المتخدة من قبل لجنة المراقبة على شـركات التأمين التكافلي (التعاوني، 2015)

جدول رقم (3-1) نسبة هامش الملاءة المالية

السنوات	صافي الاصول	صافي الاشتراكات المكتتبة*100	هامش الملاءة
2008	25,217.490	3,000,000	%0.0084
2009	21,764.727	3,000,000	%0.0073
2010	5,794,025.345	3,105,000	%1.8660
2011	7,910,056.697	3,108,500	%2.5447
2012	7,904,104.849	3,177,000	%2.4879
2013	18,382,322.020	3,184,000	%5.7733
2014	25,607,094.680	3,184,000	%8.0424
2015	54,669,059.320	6,392,500	%8.5521

المصدر: اعداد الباحثة من الميزانيات والتقارير السنوية

يبــين الجــدول رقــم(3-1) نســبة هــامش المــلاءة فــي شــركة التكافــل للتــأمين و التــي توضــح ارتفــاع و لكنهــا لــم تصــل إلــى النســبة المقبولــة، والــذي لابــد علــى الشــركة أخــد الاجـراءات بـأن تصل إلـى النسـبة مـا بـين 75%الـى 100% فـي هـذه الحالـة يجـب علـى الشــركة أجــراء التعــديلات حتــى تصــل الــى 100% كحــد لمنــع الشــركة مــن الوقــوع فــي مخــاطر عــدم المقــدرتها علــى الوفــاء باللتزماتهــا وتعــد النســبة 0.0084% فــي ســنة 2008نســبة ضــعيفة لأنــه الشــركة فــي بدايــة نشــاطها المــالي , حيــث أرتفعــت النســبة إلــى 8.5521% فــي ســنة 2015 تعــد الشــركة فــي خطــر حتــى تقــوم بــالاجراءات اللازمــة فــي تحســين هــامش الملاءة.



الشكل رقم(3-1) نسبة هامش الملاءة

المصدر: اعداد الباحثة

2.2.3: نسبة الاصول الثابتة الي الاموال الخاصة:-

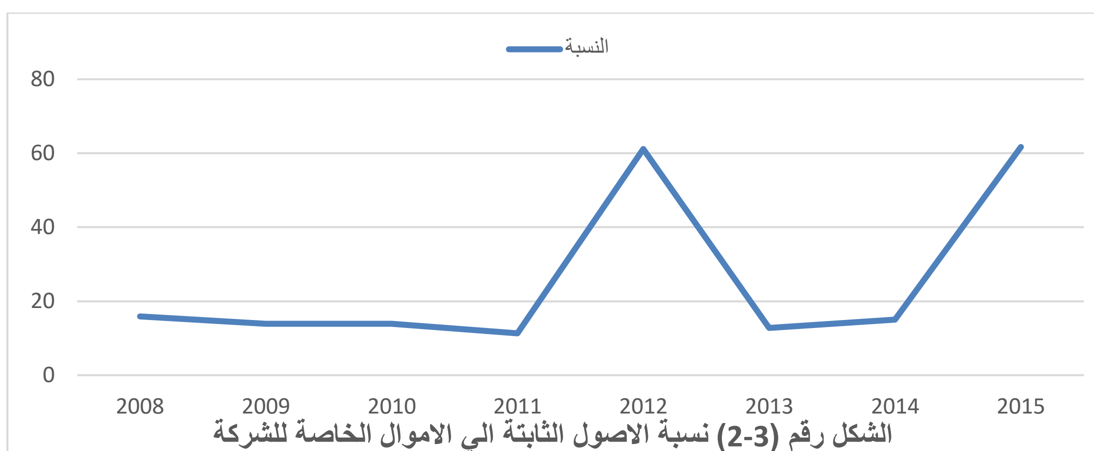
تعد هذه النســبة من النســب التي توضــح الملاءة المالية لشــركات التأمين التكافلي و يتم احتسابها بقسمة الاصول الثابتة على الاموال الخاصة (التجارة، 2014)

جدول رقم (3-2) نسبة الاصول الثابتة الي الاموال الخاصة للشركة

السنوات	الاصول الثابتة	الاموال الخاصة	النسبة
2008	476,810.000	3,000,000	%15.89
2009	414,716.579	2,981,277.013	%13.91
2010	393,604.971	2,823,050.919	%13.94
2011	253,447.452	2,239,015.602	%11.31
2012	1,020,702.129	1,668,395.106	%61.17
2013	279,478.624	2,185,436.861	%12.78
2014	350,785.700	2,332,097.927	%15.04
2015	3,594,389.443	5,826,638.192	%61.68

المصدر: اعداد الباحثة من الميزانيات والتقارير السنوية

يوضح الجدول رقم (3-2) نسبة الاصول الثابتة الي الاموال الخاصة ولوحظ التذبذب الواضح خلال سنوات الدراسة بحث سجلت الشركة اعلا نسبة بـ61.7882% في عام 2012، ووصلت الي اقل نسبة بـ11.319%في عام 2011 يعود هذا التذبذب الكبير في هذه النسبة الي التغير الملحوظ في قيمة كل من الاصول الثابتة والاموال الخاصة بالارتفاع تارة والانخفاض ثارتا اخرى.



الشكل رقم (3-2) نسبة الاصول الثابتة الي الاموال الخاصة للشركة

المصدر: اعداد الباحثة

3.2.3: نسبة كفاية رأس المال.

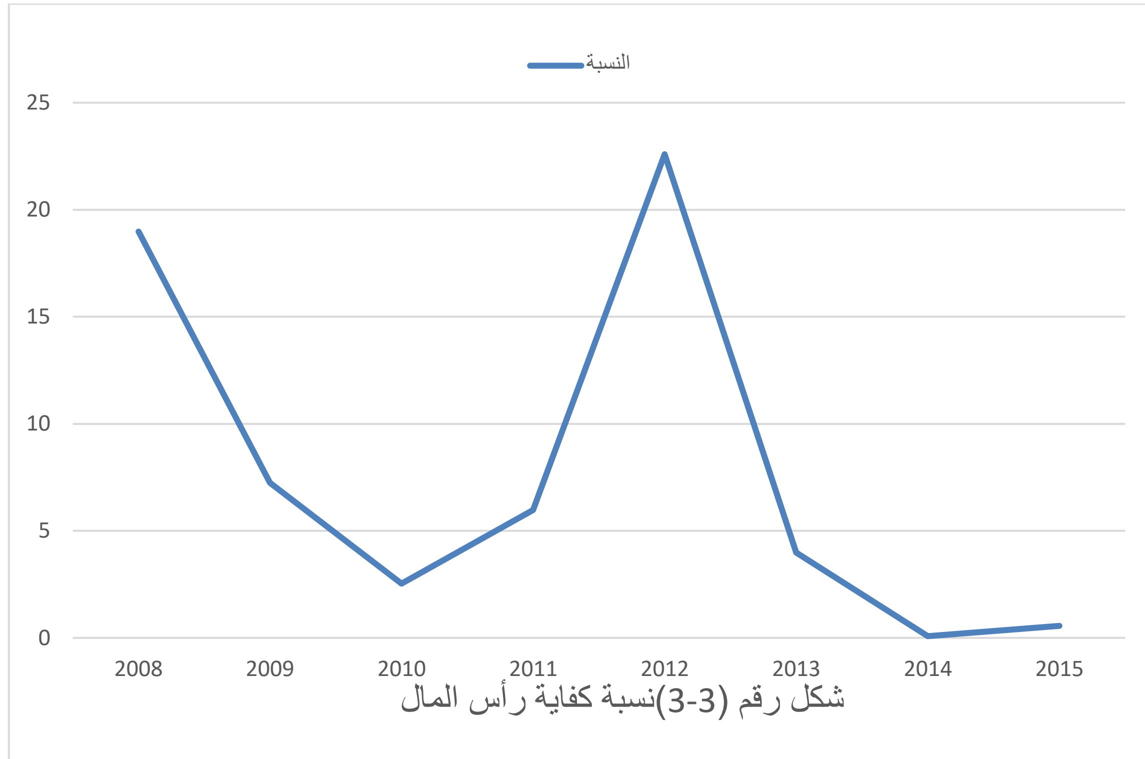
تقيس هذه النسبة مدى قدرة الشركة على مواجهة اللتزماتها و تسديد التعويضات لصالح المشتركين و كل ماكانت هذه النسبة مرتفعة كل ما كان مركز المالي للشركة قوي و يتم الاعتماد في حساب هذه النسبة على الاموال الخاصة مقسوم علي أجمالي التعويضات . (التجارة، 2014)

جدول رقم (3-3) نسبة كفاية رأس المال

السنوات	الاموال الخاصة	إجمالي التعويضات	النسبة
2008	3,000,000	158,041.6	18.98%
2009	2,981,277.013	411,256.539	7.24%
2010	2,823,050.919	1,112,940.383	2.53%
2011	2,239,015.602	374,637.292	5.97%
2012	1,668,395.106	73,844.354	22.59%
2013	2,185,436.861	549,419.129	3.97%
2014	2,332,097.927	29,976,601.77	0.07%
2015	5,826,638.192	10,299,173.79	0.56%

المصدر: اعداد الباحثة من الميزانيات والتقارير السنوية

يوضح الجدول رقم (3-3) نسبة كفاية رأس المال حيث سجلت هذه النسبة الارتفاعات والانخفاضات المفاجأة خلال فترة الدراسة، حيث سجلت إعلان نسبة في عام 2012 بنسبته 22.59% وسجلت أقل نسبة في عام 2014بنسبته 0.07%، يعتبر الانخفاض والارتفاع المفاجئ في هذه النسبة يشكل بارتفاع معدلات الخطر على ملاءة رأس المال للشركة ولابد من وضع سياسة تنظم الموازنة بين الاموال الخاصة والتعويضات.



شكل رقم (3-3)نسبة كفاية رأس المال

المصدر: اعداد الباحثة

4.2.3: نسبة السيولة العادية.

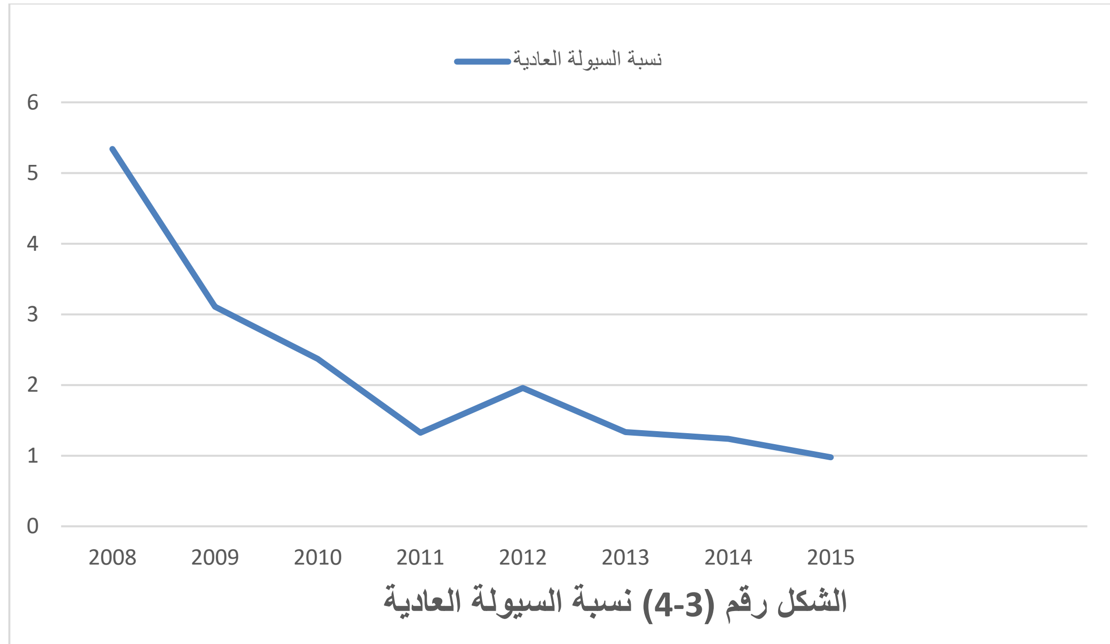
تقيس هذه النسبة المدى الذي يمكن فيه تغطية وسداد الالتزامات الجارية قصيرة الاجل بواسطة الاصول المتداولة (وهي الاصول التي يمكن تحويلها الي نقدية) ويتم حسابها بقسمة الموجودات المتداولة على الالتزامات قصيرة الاجل. (التعاوني، 2015)

الجدول رقم (3-4) نسبة السيولة العادية

السنوات	الموجودات المتداولة	الالتزامات قصيرة الاجل	النسبة
2008	4,177,549	782,330	%5.33
2009	4,472,000.616	1,438,940.766	%3.10
2010	4,173,621.629	1,761,012.655	%2.37
2011	5,172,854.473	3,912,557.703	%1.32
2012	7,969,651.891	4,067,699.377	%1.95
2013	18,548,749.94	13,929,130.19	%1.33
2014	25,839,902.73	20,868,055.93	%1.23
2015	55,234,511.47	56,545,215.13	%0.97

المصدر: اعداد الباحثة من الميزانيات والتقارير السنوية

يوضح الجدول رقم (3-4) نسبة السيولة لشركة تكافل خلال فترة الدراسة و بين التحليل ان الشركة سجلت نسبة عالية من السيولة في بداية نشاطها في عام 2008 بنسبته 5.339 و تعتبر هذه النسبة عالية و يؤدي هدا الارتفاع الي ارتفاع مخاطر الاحتفاظ و عدم توظيف الاموال ،كما سجلت الشركة عام 2015 بنسبة 0.976 و هذه النسبة غير مقبولة و اقل من النسبة المقبول 2:1.



الشكل رقم (3-4) نسبة السيولة العادية

المصدر: اعداد الباحثة

5.2.3: متوسط المطلوبات المتداولة.

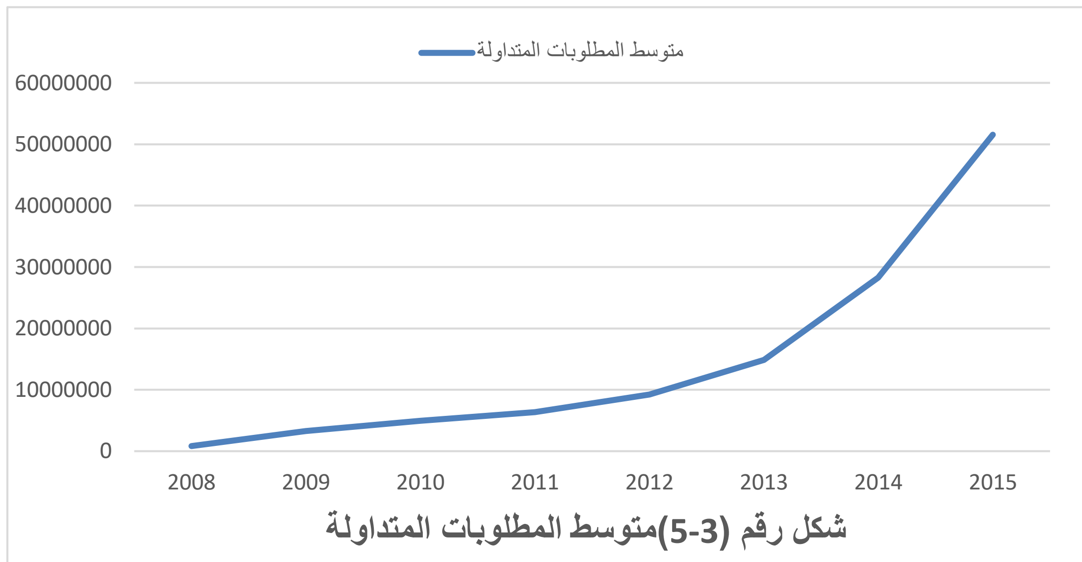
تقيس هذه النسـبة متوسـط المطلوبات المتداولة ويتم مقارنة هذه النسـبة بمقارنتها بالسـلسـة الزمنية بالإضافة الي قراءات الشركات الناجحة في نفس المجال. (التعاوني، 2015)

جدول رقم (5-3) متوسط المطلوبات المتداولة

السنوات	المطلوبات المتداولة اول المدة	المطلوبات المتداولة اخر المدة	متوسط المطلوبات المتداولة
2008	0	1,655,800	827,900
2009	1,655,800	3,252,542.367	3,282,071.184
2010	3,252,542.367	3,398,565.047	4,951,824.891
2011	3,398,565.047	5,959,519.445	6,378,324.77
2012	5,959,519.445	6,554,704.237	9,236,871.564
2013	6,554,704.237	16,642,791.85	14,876,100.16
2014	16,642,791.85	23,280,804.11	28,283,193.91
2015	23,280,804.11	56,545,215.13	51,553,411.68

المصدر: اعداد الباحثة من الميزانيات والتقارير السنوية

يوضح الجدول رقم (5-3) متوسط المطلوبات المتداولة والذي سجلت الشركة ارتفاع تدريجي خلال السنوات الخمسة لبداية نشاطها ومن ثم ارتفعت ارتفاع مفاجئ خلال العامين 2014/2015 و هذا الارتفاع يعرض الشركة لخطر عدم المقدرة على مواجهة التزاماتها.



شكل رقم (5-3)متوسط المطلوبات المتداولة

المصدر: اعداد الباحثة

6.2.3: نسبة الدين الي حقوق الملكية.

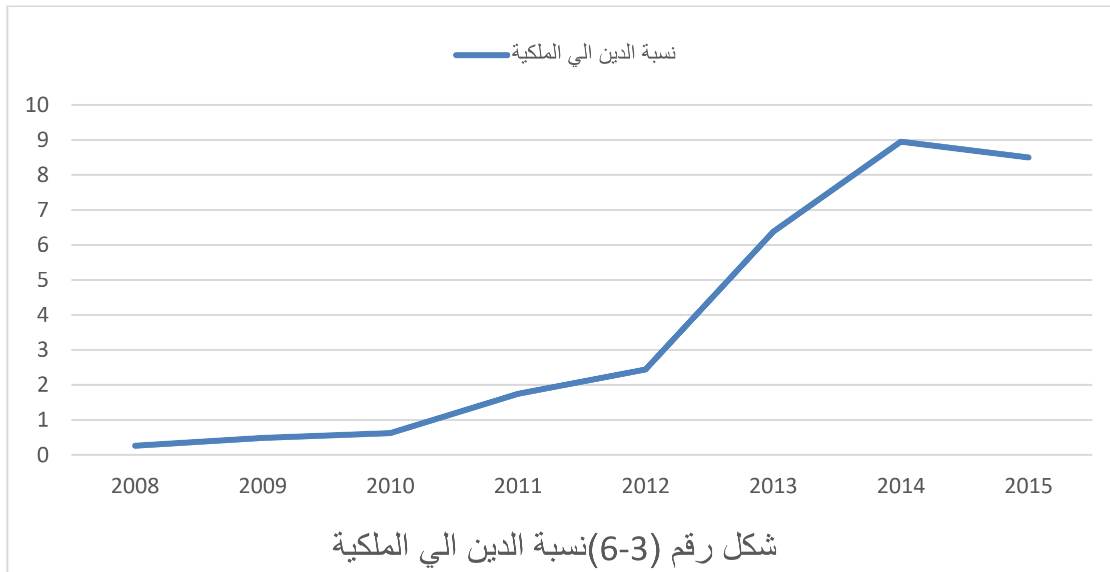
تساعد هذه النسبة احتساب الدين إلى حقوق الملكية في الشركة والمقرضين والدائنين على فهم مخاطر الهيكل المالي للشركة وتكون النسبة المقبولة 0.5%. (التعاوني، 2015)

جدول رقم (6-3) نسبة الدين الي الملكية

السنوات	اجمالي الديون	حقوق الملكية	نسبة الدين الي الملكية
2008	782,330	3,000,000	%0.26
2009	1,438,940.766	2,981,277.013	%0.48
2010	1,761,012.655	2,823,050.919	%0.62
2011	3,912,557.703	2,239,015.602	%1.74
2012	4,067,699.377	1,668,395.106	%2.43
2013	13,929,130.19	2,185,436.861	%6.37
2014	20,868,055.93	2,332,097.927	%8.94
2015	49,495,058.67	5,826,638.192	%8.49

المصدر: اعداد الباحثة من الميزانيات والتقارير السنوية

يوضح جدول رقم (6-3) نسبة الديون الي حقوق الملكية حيث سجلت الشركة عام 2008ما نسبته 0.260% تعد هذه السنة أفضل سنة للشركة محل البحث لم تتعدا هذه النسبة المقبولة0.5%، كما سجلت الشركة أعلى نسبة في عام 2014 بنسبة 8.948%مما يرفع معدل الخطر بالشركة.



شكل رقم (6-3)نسبة الدين الي الملكية

المصدر: اعداد الباحثة

7.2.3: نسبة الاقساط الي حقوق الملكية:

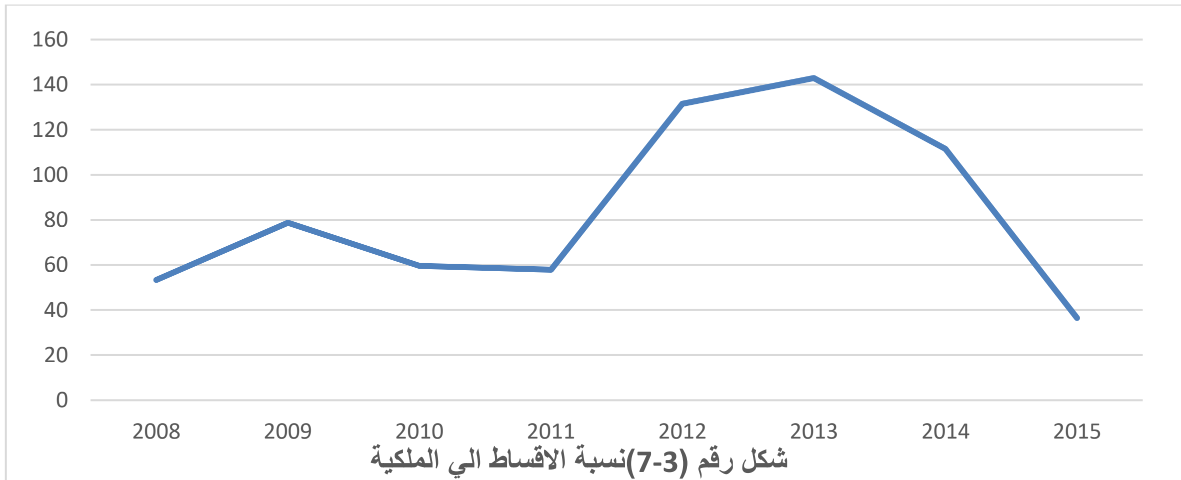
تعد هذه النسبة من نسب النشاط وتقيس مدى قدرة شركة التأمين على استخدام الاموال والكيفية المثلاء لتوظيفها ويجب ان لا تتعدى هذه النسبة 250% ولا يقل عن 50%. (التعاوني، 2015)

المصدر: اعداد الباحثة من الميزانيات والتقارير السنوية

جدول رقم (3-7) نسبة الاقساط الي الملكية

السنوات	صافي الاقساط المحتفظ بها	حقوق الملكية	نسبة الاقساط الي الملكية
2008	1,601,335.593	3,000,000	%53.37
2009	2,347,804.632	2,981,277.013	%78.75
2010	1,682,375.525	2,823,050.919	%59.59
2011	1,296,477.55	2,239,015.602	%57.90
2012	2,194,729.825	1,668,395.106	%131.54
2013	3,123,732.999	2,185,436.861	%142.93
2014	2,599,277.285	2,332,097.927	%111.45
2015	2,126,489.778	5,826,638.192	%36.49

يبين الجدول رقم (3-7) نسبة التغير في الاقساط إلى حقوق الملكية بحيث بلغت أقصى حد في عام 2013 بنسبته 142.93% وتعتبر هذه النسبة نسبة جيدة إلى حدا ما بحيث أن النسبة المقبولة لا تتعدى 250%، في حين لوحظ انخفاض ملحوظ في عام 2015 نسبة 36.49% ويعد هذا الانخفاض كبير خلال عامين ويؤدي هذا الانخفاض في ارتفاع معدل الخطر بالشركة.



شكل رقم (3-7)نسبة الاقساط الي الملكية

المصدر: اعداد الباحثة

8.2.3 – نسبة الاحتفاظ بأقساط التأمين:

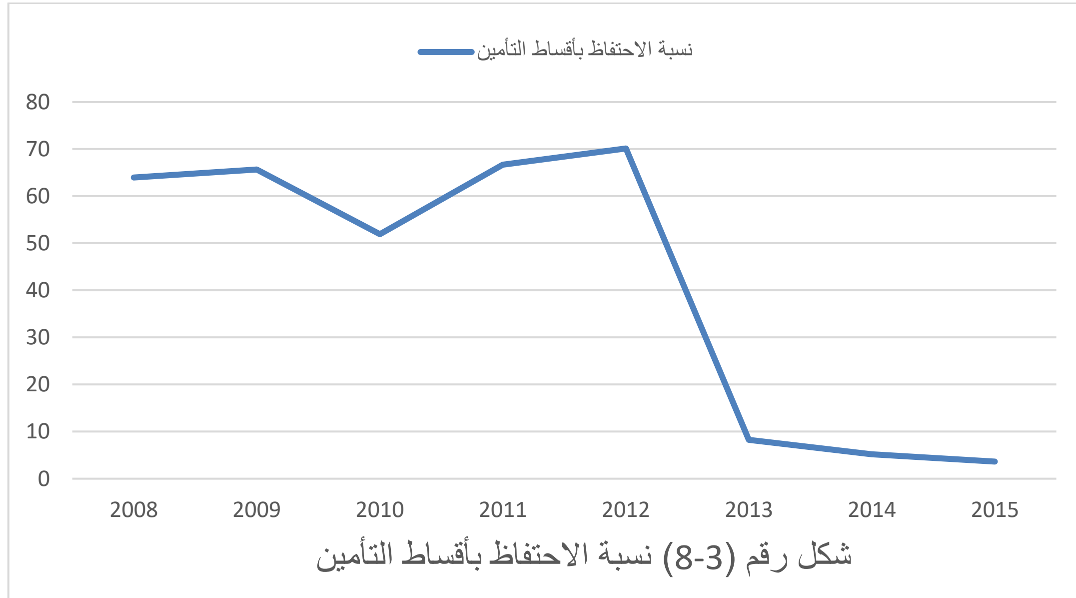
تقيس هذه النسبة الحد الدي يمكن لشركة التأمين ان تحتفظ به وكل ما كانت هده النسبة عالية كل ما قلت مخاطر الشـــركة في ادارة الاموال وكيفية وضـــع الخطط المثالية لمواجهة التزاماتها اتجاه حاملين الوثائق، وتعتبر النسمة الجيدة هي 50%. (التكافلي، 2011)

المصدر: اعداد الباحثة من الميزانيات والتقارير السنوية

جدول رقم (8-3) نسبة الاحتفاظ بأقساط التأمين

السنوات	صافي الاقساط المكتتبة	اجمالي الاقساط المكتتبة	نسبة الاحتفاظ بأقساط التأمين
2008	1,601,335.593	2,503,930.000	%63.95
2009	2,347,804.632	3,573,358.994	%65.70
2010	1,682,375.525	3,238,207.000	%51.95
2011	1,296,477.55	1,943,971.964	%66.69
2012	2,194,729.825	3,128,819.279	%70.14
2013	3,123,732.999	37,759,322.170	%8.27
2014	2,599,277.285	50,255,598.140	%5.17
2015	2,126,489.778	58,539,677.350	%3.63

يوضح الجدول رقم (8-3) نسبة الاحتفاظ بأقساط التأمين بحيث سجلت الشركة إعلان نسبة 70.145%سنة 2012م وتعتبر هده النسبة اعلا نسبة بعد التذبذب الذي لوحظ خلال السنوات من 2008الي2012م، حيث سجلت اقل نسبة في عام 2015بنسبة 3.632% بعد انخفاض حصل من عام 2013 ويعتر انخفاض مفاجئ محدد من محددات الخطر الذي يؤثر سلباً قدرة الشركة على مواجهة التزاماتها اتجاه العملاء.



شكل رقم (8-3) نسبة الاحتفاظ بأقساط التأمين

المصدر: اعداد الباحثة

9.2.3: نسبة التغير في صافي الاقساط:

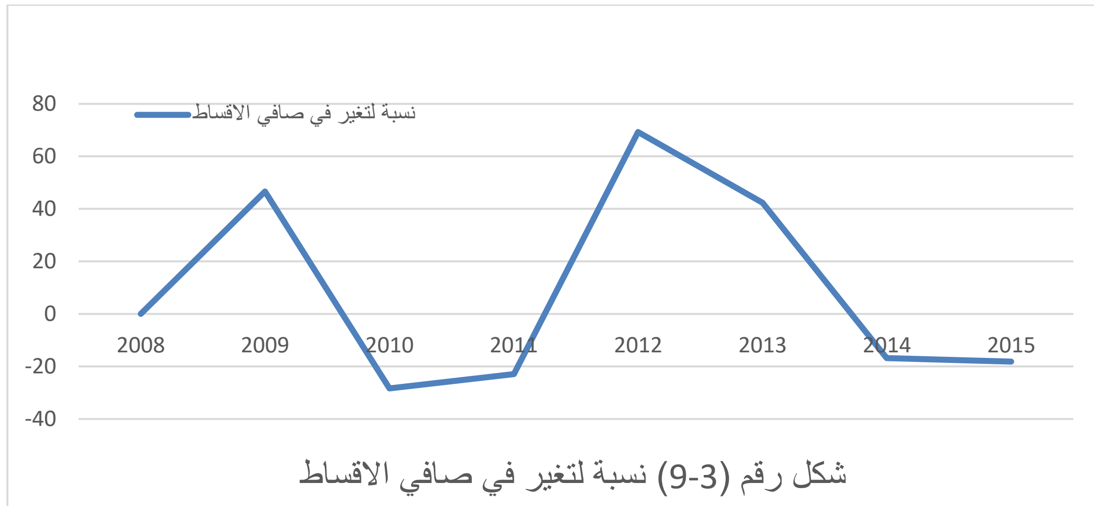
يقيس هذا المؤشر مدى استقرار العمليات التأمينية في الشركة لأن زيادة حجم الاكتتاب عن المدى المقبول من سنة لأخرى قد يعرض الشركة للخطر،و نفس المنطق فإن نقص حجم الاكتتاب عن المدى المقبول يعني انكماش النشاط بنسبة كبيرة قد يؤدي إلى مشاكل مالية و إدارية تتعرض لها شركة التأمين فهذا المقياس يظهر التغير في حجم الاقساط الصافية لسنة ما مقارنة بالنسبة التي قبلها حيث أن الزيادة في حجم الاقساط الاضافية المكتتبة بها تتطلب زيادة رأس المال و الاحتياطيات. (عبدالنبي، 2011)

جدول رقم (3-9) التغير في صافي الاقساط

السنوات	صافي الاقساط العام	صافي الاقساط العام الماضي	العام الحالي- العام الماضي	التغير في صافي الاقساط
2008	1,601,335.593	0	1,601,335.593	%0
2009	2,347,804.632	1,601,335.593	746,469.039	%46.615
2010	1,682,375.525	2,347,804.632	-665,429.107	%-28.342
2011	1,296,477.55	1,682,375.525	-385,897.975	%-22.937
2012	2,194,729.825	1,296,477.55	898,252.275	%69.284
2013	3,123,732.999	2,194,729.825	929,003.174	%42.328
2014	2,599,277.285	3,123,732.999	-524,455.714	%-16.789
2015	2,126,489.778	2,599,277.285	-472,787.507	%-18.189

المصدر: اعداد الباحثة من الميزانيات والتقارير السنوية

يبين الجدول رقم (3-9)نسبة التغير في صافي الاقساط بحيث شاهدت هذه النسبة تذبذب خلال سنوات الدراسة و سجلت اقصى حد لها في عام 2012بنسبة 69.284% و تعتبر هذه النسبة غير مقبولة لأن النسبة المقبولة تتراوح ما بين 33%- و 33% ، و وصلت أقل نسبة لها عام 2010بنسبته %-28.342 و تعتبر هذه النسبة من النسب المقبولة .



شكل رقم (3-9) نسبة لتغير في صافي الاقساط

المصدر: اعداد الباحثة

10.2.3: متانة المركز المالي نسبتاً الي الاحتياطي الفني:

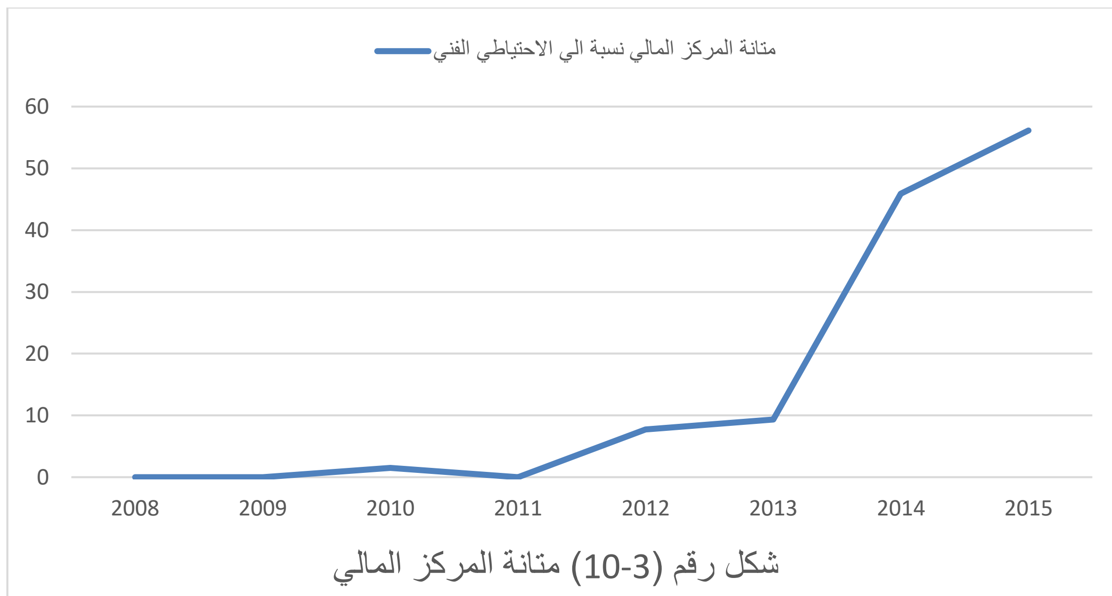
تقيس هذه النســـبة قوة المركز المالي وقوة ادارة الشـــركة في اتخاد كافة الاجراءات والخطط لجعل المركز المالي للشـــركة قوي لتجنب كافة المخاطر الذي يمكن للشـــركة التعرض لها خلال مزاولة نشاطها وتعتبر النسبة الجيدة النسبة التي تزيد عن.150% (التجارة، 2014)

جدول رقم (3-10) متانة المركز المالي

السنوات	الاحتياطي الفني	صافي الاقساط المحتفظة	متانة المركز المالي
2008	0	1,601,335.593	%0
2009	0	2,347,804.632	%0
2010	24,953.609	1,682,375.525	%1.483
2011	0	1,296,477.55	%0
2012	169,406.883	2,194,729.825	%7.718
2013	291,171.421	3,123,732.999	%9.321
2014	1,193,606.374	2,599,277.285	%45.920
2015	1,193,606.374	2,126,489.778	%56.130

المصدر: اعداد الباحثة من الميزانيات والتقارير السنوية

يوضح الجدول رقم (3-10) نسبة متانة المركز المالي الي الاحتياطي الفني حيث توضح هذه النسبة على هشاشة المركز المالي للشركة حيث سجلت الشركة اعلا نسبة لها في عام 2015 بنسبة 56.130%، وسـجلت اقل نسـبة لها في عام 2010بنسـبة 1.483% وهذه النسـب غير جيدة لأن النسـبة الجيدة تكون اعلا من 150% وتدل هذه النسـبة على ارتفاع معدل الخطر في الشـركة محل الدراسة.



شكل رقم (3-10) متانة المركز المالي

المصدر: اعداد الباحثة

11.2.3 متانة المركز المالي نسبة الاحتياطي غير الفني:

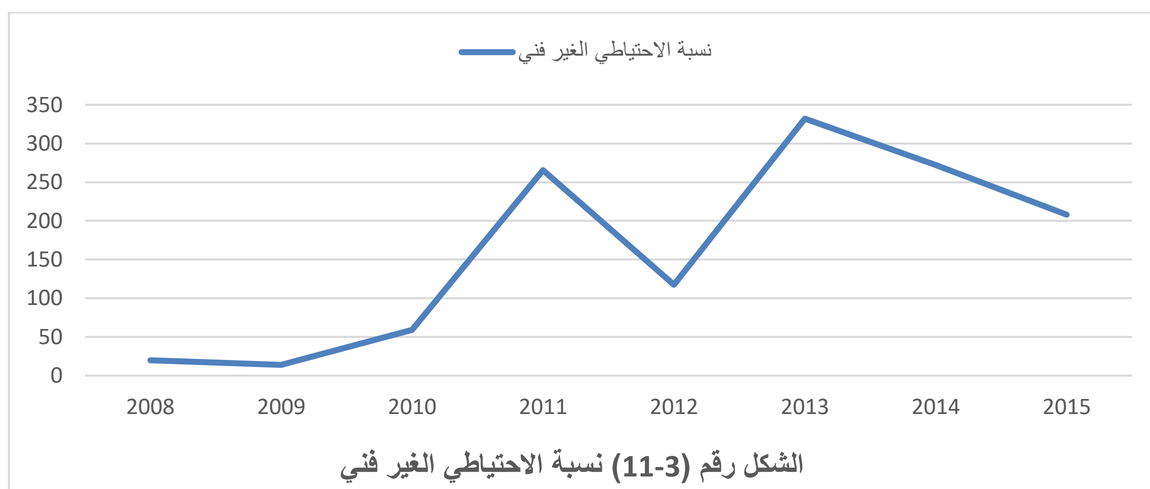
تقيس هذه النســبة قوة المركز المالي والاحتياطي الغير فني وتبين قوة ادارة الشــركة في اتخاد كافة الاجراءات والخطط لجعل مركز المالي للشـــركة قوي لي تجنب كافة المخاطر الذي يمكن للشــركة التعرض لها خلال مزاولة نشـــاطها وتعتبر النســـبة الجيدة النســـبة التي تزيد عن 150%. (التجارة، 2014)

جدول رقم (3-11) متانة المركز المالي نسبة الاحتياطي غير الفني

السنوات	الاحتياطي غير الفني	صافي الاقساط المحتفظة	نسبة الاحتياطي غير الفني
2008	**318,430**	**1,601,335.593**	**%19.88**
2009	**326,648.515**	**2,347,804.632**	**%13.91**
2010	**997,123.789**	**1,682,375.525**	**%59.26**
2011	**3,443,164.911**	**1,296,477.55**	**%265.57**
2012	**2,576,492.878**	**2,194,729.825**	**%117.39**
2013	**10,375,614.14**	**3,123,732.999**	**%332.15**
2014	**3,530,073.293**	**2,599,277.285**	**%272.28**
2015	**3,500,963.859**	**2,126,489.778**	**%208.09**

المصدر: اعداد الباحثة من الميزانيات والتقارير السنوية

يوضح الجدول رقم (3-11)نسبة متانة المركز المالي الي نسبة الاحتياطي الغير فني(القانوني) بحيث وصلت هذه النسبة أعلا نسبة لها في عام 2013 بنسبة 332.154% و تدل هده النسبة الافراط في كمية الاحتفاظ بالأموال فوق النسب المطلوبة بحيث النسبة المقبول 150% و ما يزيد عن هذه النسبة تعتبر اموال زائدة لابد من الشركة استثمارها لتحقيق الربح و تتعرض الشركة الي مخاطر عدم الاستمرارية لعدم مقدرتها لتوظيف اموالها التوظيف الامثل ،و سجلت الشركة أقل نسبة لها في عام 2009 بنسبة 13.91%و هذه النسبة غير جيدة و غير مقبولة و لابد من الشركة إعادة النظر في هيكلة اموالها لأنها تتعرض لمعدلات خطر عالية.



الشكل رقم (3-11) نسبة الاحتياطي الغير فني

المصدر: اعداد الباحثة

12.2.3- نسبة النشاط.

تقيس هذه النسبة نسبة نجاح ام فشل الشركة و حتى يتسنى لنا قياسها يجب تطبيق المعادلة ادناه .حيث ان X1 تتمثل في صافي رأس المال العامل الي مجموع الاصول، X2 تتمثل في رصيد الارباح المحتجزة الي مجموع الاصول،X3 نسبة الربحية والمتمثلة في الربح قبل الفوائد والضرائب الي مجموع الاصول، X4 حيث تتمثل في نسبة المتانة والرفع المالي ويتم احتسابها القيمة السوقية لحقوق المساهمين الي مجموع المطلوبات، X5 والمتمثلة في نسبة المبيعات الي مجموع الاصول، كما ان 2.99< نسبة الشركات الناجحة والقادرة على الاستمرار، 1.8> نسبة الشركات الفاشلة و المعرض للإفلاس. (التكافلي، 2011)

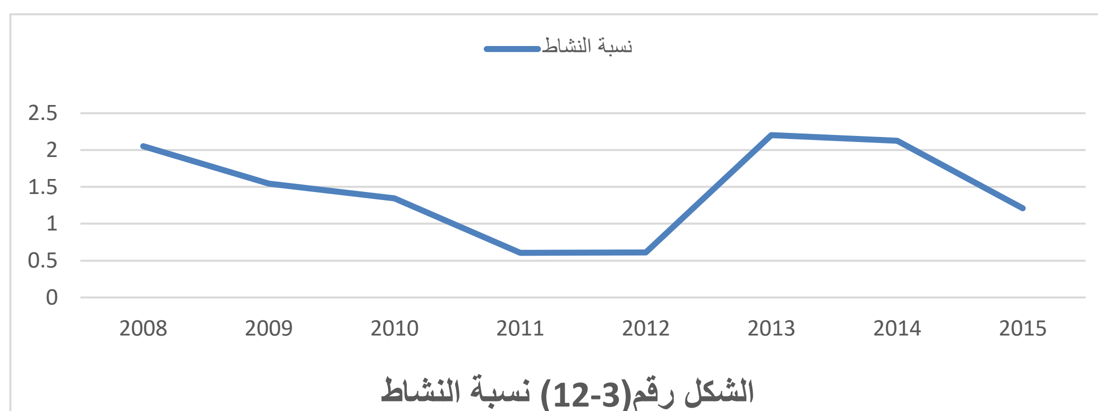
zt=f(xtib)et
z=x1+x2+x3+x4+x5

جدول رقم (3-12) يوضح نسبة النشاط

السنوات	X1	x2	x3	x4	x5	نسبة النشاط
2008	0.652	-0.012	0.213	0.652	0.544	%2.051
2009	0.478	0.006	0.006	0.478	0.573	%1.542
2010	0.453	-0.042	-0.042	0.453	0.520	%1.343
2011	0.273	-0.106	-0.071	0.273	0.237	%0.605
2012	0.202	-0.141	-0.035	0.202	0.380	%0.609
2013	0.116	-0.077	0.042	0.116	2.005	%2.202
2014	0.089	0.023	0.005	0.089	1.918	%2.124
2015	0.099	0.005	0.010	0.099	0.996	%1.210
						%1.461

المصدر: اعداد الباحثة من الميزانيات والتقارير السنوية

يوضح الجدول رقم (3-12) نسبة نشاط الشركة التي سجلت اعلا نسبة لها عام 2013بنسبة 2.202%، واقل نسبة عام 2011 بنسبة 0.603%وتعد هذه النسبة غير مقبولة وتدل على عدم نجاح الشركة ونسبة النشاط وهي نسبة متوسط نشاط الشركة العام والذي نسبته 1.4612%وتدل هده النسبة على التنبؤ بفشل الشركة.



الشكل رقم(3-12) نسبة النشاط

المصدر: اعداد الباحثة

من خلال استعراض التحليل المالي للقوائم المالية للشركة يتضح مجموعة من نقاط الضعف والقوة والذي يمكن ذكرها في النقاط التالية:

1- نقاط القوة:

- اتضح من التحليل قد تعمل الشركة على رفع قيمة كل من الاصول الثابتة والاموال الخاصة.

- من تحليل نسبة الاقساط الى حقوق الملكية يتضح ان الشركة تتخدد تدابير لرفع من معدل الاقساط المحتفظ بها.

- تعتمد الشركة على الاحتياطيات الفنية لتدعيم متانة المركز المالي للشركة.

- تمتلك الشركة معدل مرتفع من الاحتياطيات غير الفنية مما يعزز متانة مركزها المالي.

2- نقاط الضعف:

- أن هامش الملاءة المالية ضعيف جدا ولم تحقق الشركة الحد الامثل من هامش الملاءة.

- أتضح من التحليل ان نسبة كفاية رأس المال تتغير بشكل متذبذب من سنة الى اخرى مما يرفع من معدل الخطر المالي.

- انخفاض حجم السيولة المحتفظ بها لذى الشركة مما يعرض الشركة لمخاطر عدم القدرة على السداد.

- ارتفاع حجم الديون المتداولة للشركة.

-اعتماد الشركة بشكل كبير علي الديون في تمويل عملياتها.

- لم تصل الشركة الى المعدل المطلوب في نسبة الاقساط الى حقوق الملكية.

- تدل نسبة النشاط بالتنبؤ بالفشل في حالة عدم قدرة الشركة على أتخاد التدابير اللازمة لاستمرارية نشاطها.

- وجود خلل في الاجراءات المتخذة في الكيفية الذي يتم بها التعامل مع الاقساط لأنه اتضح انخفاض مفاجئ في اخر ثلاثة سنوات.

بعد تحليل الملاءة المالية لشركة تكافل وبيان نقاط القوة والضعف لمؤشراتها، سيتم تحليل واختبار فرضيات الدراسة من خلال صحيفة استبيان موجه لمفردات وعينة مجتمع البحث كما يلي:

3.3- مجتمع وعينة الدراسة
(إجراءات الدراسة الميدانية)

مقدمة

نقدم هنا عرضاً تفصيلياً للإجراءات التي اعتمدت في تنفيذ الدراسة الميدانية بهدف تحديد أثر مخاطر التأمين التكافلي على الملاءة المالية لشركة التأمين، ويشمل أداة جمع البيانات وطرق إعدادها والأساليب المستخدمة في التحليل الإحصائي إضافة إلى صدق أداة الدراسة وثباتها ومجتمع وعينة الدراسة.

1.3.3- أداة الدراسة

استخدمت الباحثة صحيفة الاستبيان لغرض تحقيق أهداف الدراسة فقامت بتصميم استمارة الاستبيان، واشتملت على البيانات الشخصية عن المستهدفين والمتمثلة المؤهل العلمي، والتخصص، وسنوات الخبرة، كما اشتملت الاستمارة على متغيرين كالآتي: -

المتغير المستقل: مخاطر التأمين التكافلي، ويشمل: -

المحور الأول: مخاطر السيولة، وتكون هذا المحور من (5) فقرات.

المحور الثاني: مخاطر المخصصات والاحتياطات، وتكون المحور من (5) فقرات.

المحور الثالث: مخاطر الاستثمار، وتكون المحور من (5) فقرات.

المحور الرابع: مخاطر مختلطة، وتكون المحور من (10) فقرات.

المتغير التابع: الملاءة المالية (قدرة الشركة على مواجهة التزاماتها)، وتكون المحور من (8) فقرات.

وقد استخدمت الباحثة الترميز الرقمي في ترميز إجابات أفراد العينة للإجابات المتعلقة بمقياس ليكرث الخماسي، حيث تم إعطاء درجة واحدة للإجابة (غير موافق جداً) ودرجتان للإجابة (غير موافق)، وثلاث درجات للإجابة (موافق إلى حد ما) وأربع درجات للإجابة (موافق) وخمس درجات للإجابة (موافق جداً).

جدول (3-13) ترميز بدائل الإجابة

الإجابة	غير موافق جداً	غير موافق	موافق إلى حد ما	موافق	موافق جداً
الترميز	1	2	3	4	5

المصدر: اعداد الباحثة

2.3.3- الأساليب الإحصائية المستخدمة

لقد تم إدخال البيانات إلى الحاسب الآلي بعد ترميزها؛ لإجراء العمليات الإحصائية اللازمة لتحليل البيانات باستخدام البرنامج الإحصائي، الحزم الإحصائية للعلوم الاجتماعية[1] وذلك للإجابة على تساؤلات الدراسة أو التحقق من فرضياتها بمستوى معنوية (0.05) والذي يُعَد مستوى مقبولاً في العلوم الاجتماعية والإنسانية بصورة عامة[2]، وبما أننا نحتاج في بعض الأحيان إلى حساب بعض المؤشرات التي يمكن الاعتماد عليها في وصف الظاهرة من حيث القيمة التي تتوسط القيم أو تنزع إليها القيم، ومن حيث التعرف على مدى تجانس القيم التي يأخذها المتغير، وأيضا ما إذا كان هناك قيم شاذة أم لا، والاعتماد على العرض البياني وحده لا يكفى، لذا فإننا بحاجة لعرض بعض المقاييس الإحصائية التي يمكن من خلالها التعرف على خصائص الظاهرة محل البحث، وكذلك إمكانية مقارنة ظاهرتين أو أكثر، ومن أهم هذه المقاييس، مقاييس النزعة المركزية والتشتت. وقد تم استخدام الآتي:

- **التوزيعات التكرارية**: لتحديد عدد التكرارات، والنسبة المئوية للتكرار التي تتحصل عليه كل إجابة، منسوبا إلى إجمالي التكرارات، وذلك لتحديد الأهمية النسبية لكل إجابة ويعطي صورة أولية عن إجابة أفراد مجتمع الدراسة على العبارات المختلفة.
- **المتوسط الحسابي**: يستعمل لتحديد درجة تمركز إجابات المبحوثين عن كل فقرة، حول درجات المقياس، وذلك لتحديد مستوى كل محور من محاور الدراسة.
- **المتوسط الحسابي المرجح**: لتحديد اتجاه الإجابة لكل عبارة من عبارات المقياس وفق مقياس التدرج الخماسي.
- **الانحراف المعياري**: يستخدم الانحراف المعياري لقياس تشتت الإجابات ومدى انحرافها عن متوسطها الحسابي.
- **اختبار (ت)** (One Sample T – test): لتحديد جوهرية الفروق بين متوسط الاستجابة ومتوسط القياس (3) في المقياس الخماسي.
- **معامل ألفا كرو نباخ** : للتأكد من ثبات أداة الدراسة.
- **معامل الارتباط**: لإيجاد العلاقة بين كل فقرة من فقرات الاستبيان وإجمالي المحور الذي تنتمي إليه.
- **الانحدار البسيط**: لتحديد أثر المتغيرات المستقلة على المتغير التابع.

---

(1)) Statistical Package for Social Sciences ومختصره SPSS، النسخة الثانية والعشرون)

(2)Uma Sekaran : Research Methods For Business, A Skill - Building Approach, Fourth Edition, Southern Illinois University at Carboundale, 2003, p24.

❖ **الانحدار المتعدد:** لتحديد أثر المتغيرات المستقلة مجتمعة على المتغير التابع.

❖ **مستوى المعنوية:** (0.05).

صدق فقرات الاستبانة: وتم ذلك من خلال الآتي:

أولاً: صدق المحكمين

حيث إن صدق المحكمين يعد من الشروط الضرورية واللازمة لبناء الاختبارات والمقاييس والصدق يدل على مدى قياس الفقرات للظاهرة المراد قياسها، وان أفضل طريقة لقياس الصدق هو الصدق الظاهري والذي هو عرض فقرات المقياس على مجموعة من الخبراء للحكم على صلاحيتها. وقد تحقق صدق المقياس ظاهرياً من خلال عرض الفقرات على مجموعة من المحكمين المتخصصين المذكورين بالملحق رقم(1.6)، وقد تم الأخذ في نظر الاعتبار جميع الملاحظات التي قدمت من قبل المحكمين.

ثانياً: صدق الاتساق الداخلي لمحاور الدراسة

أ. محور مخاطر السيولة:

جدول (3-14) معامل الارتباط بين فقرات محور مخاطر السيولة وإجمالي المحور

ت	الفقرات	معامل الارتباط	قيمة الدلالة الإحصائية
1	تؤثر السيولة المجمدة في الشركة على زيادة معدل المخاطر بالشركة.	0.771	0.000
2	انخفاض مخاطر التسعير لخدمات التأمين له تأثير على سيولة الشركة.	0.666	0.000
3	انخفاض السيولة في شركات التأمين يعود بشكل رئيسي إلى عملية تسعير المنتجات التأمينية للشركة.	0.687	0.000
4	الزيادة في رأس مال الشركة تأثر إلى الزيادة في إجمالي الأصول الخطرة بالشركة.	0.654	0.000
5	لا يمكن الموازنة بين مخاطر السيولة والربحية بالشركة	0.824	0.000

المصدر: اعداد الباحث

من الجدول رقم (3-14) يتبين إن العلاقة بين كل فقرة من فقرات محور مخاطر السيولة وإجمالي المحور كانت علاقة معنوية ذات دلالة إحصائية، حيث كانت قيم الدلالة الإحصائية جميعها أقل من 0.05.

ب. محور مخاطر المخصصات والاحتياطات:

جدول (3-15) معامل الارتباط بين فقرات محور مخاطر المخصصات والاحتياطات وإجمالي المحور

ت	الفقرات	معامل الارتباط	قيمة الدلالة الإحصائية
1	تزداد المخاطر بزيادة الاحتفاظ بالاحتياطيات أكثر من المعدل المطلوب.	0.872	0.000
2	تقلل الشركة نسبة كبيرة من مخاطرها لأنها تزيد من معدلات المخصصات المتنوعة.	0.750	0.000
3	المبالغ العالية المخصصة للاحتياطيات المتنوعة مؤشر لكفاءة الشركة.	0.292	0.046
4	تزداد القيمة الدفترية للشركة بزيادة المخصصات المالية	0.889	0.000
5	تزداد القيمة الدفترية للشركة بزيادة الاحتياطيات	0.666	0.000

المصدر: اعداد الباحثة

من الجدول رقم (3-15) يتبين إن العلاقة بين كل فقرة من فقرات محور مخاطر المخصصات والاحتياطات وإجمالي المحور كانت علاقة معنوية ذات دلالة إحصائية، حيث كانت قيم الدلالة الإحصائية جميعها أقل من 0.05.

ج. محور مخاطر الاستثمار:

جدول (3-16) معامل الارتباط بين فقرات محور مخاطر الاستثمار وإجمالي المحور

ت	الفقرات	معامل الارتباط	قيمة الدلالة الإحصائية
1	عدم وجود استثمار في الشركة التأمين التكافلي يؤدي إلى زيادة معدل التنبؤ بالفشل بالمستقبل.	0.921	0.000
2	في حالة زيادة قيمة الاشتراكات بالشركة يمكن متخذي القرارات وضع خطة استثمارية لتدعيم نشاط الشركة.	0.802	0.000
3	عدم وجود هيئة رقابة شرعية منتظمة سبب من أسباب عدم وجود استثمارات بالشركة.	0.659	0.000
4	لا تمتلك الشركة فوائض تأمينية تساعدها على توظيف أموالها في استثمارات لتحقيق الاستمرارية للشركة.	0.748	0.000
5	استمرار في عدم اتخاذ الشركة قرارات بإجراءات تخص توظيف الأموال بشكل يخدم أهدافها يؤدي الشركة إلى خطر الإفلاس	0.418	0.004

المصدر: اعداد الباحثة

من الجدول رقم (3-16) يتبين إن العلاقة بين كل فقرة من فقرات محور مخاطر الاستثمار وإجمالي المحور كانت علاقة معنوية ذات دلالة إحصائية، حيث كانت قيم الدلالة الإحصائية جميعها أقل من 0.05.

د. محور مخاطر مختلطة:

جدول (3-17) معامل الارتباط بين فقرات محور مخاطر مختلطة وإجمالي المحور

ت	الفقرات	معامل الارتباط	قيمة الدلالة الإحصائية
1	يتم دعم رأس مال الشركة بنسبة من المخصصات المحتفظة لرفع القيمة الدفترية للشركة	0.405	0.005
2	يتم دعم رأس المال بنسبة من الاحتياطيات المخصصة لتقوية الملاءة المالية للشركة	0.712	0.000
3	تقوم الشركة بالخطط المالية للاحتفاظ بالسيولة على هيئة مخصصات استثمار لتحقيق الربحية	0.470	0.001
4	لا يمكن تحقيق التوازن بين مخاطر السيولة و مخاطر المخصصات المالية	0.344	0.018
5	تعد مخاطر السيولة من أهم المخاطر المؤثرة على ملاءة الشركة	0.521	0.000
6	تعد مخاطر المخصصات المالية لها تأثير غير ايجابي على الملاءة المالية للشركة	0.379	0.009
7	الشركة تحقق أهدافها المالية بكفاءة	0.878	0.000
8	الشركة تمتلك خطط متطورة لمواجهة مخاطرها المالية	0.754	0.000
9	الشركة لديها كوادر كافية متخصصة في إدارة المخاطر المالية	0.776	0.000
10	الشركة لديها إستراتيجية حديثة لمواجهة المخاطر المالية	0.781	0.000

المصدر: اعداد الباحثة

من الجدول رقم (3-17) يتبين إن العلاقة بين كل فقرة من فقرات محور مخاطر مختلطة وإجمالي المحور كانت علاقة معنوية ذات دلالة إحصائية، حيث كانت قيم الدلالة الإحصائية جميعها أقل من 0.05.

ه. محور الملاءة المالية (قدرة الشركة على مواجهة التزاماتها):

جدول (3-18) معامل الارتباط بين فقرات محور الملاءة المالية وإجمالي المحور

ت	الفقرات	معامل الارتباط	قيمة الدلالة الإحصائية
1	الارتفاع في معدل الاحتياطيات إلى الكفاءة المالية العالية للشركة	0.832	0.000
2	الزيادة في رأس مال الشركة تنعكس بالزيادة في إجمالي الأصول الخطرة	0.872	0.000
3	تتمتع الشركة بملاءة مالية عالية	0.913	0.000
4	أنت راضي عن الملاءة المالية للشركة	0.326	0.025
5	تسعى الشركة في تطوير خطط لتحقيق الملاءة المالية	0.760	0.000
6	الشركة تحقق أهدافها المالية بفاعلية	0.698	0.000
7	ترغب بالمشاركة في تطوير خطط الشركة لتحقيق الملاءة المالية	0.668	0.000
8	تتأثر مخاطر تسعير منتجات التأمين بالمركز المالي للشركة	0.839	0.000

المصدر: اعداد الباحثة

من الجدول رقم (3-18) يتبين إن العلاقة بين كل فقرة من فقرات محور الملاءة المالية وإجمالي المحور كانت علاقة معنوية ذات دلالة إحصائية، حيث كانت قيم الدلالة الإحصائية جميعها أقل من 0.05.

3.3.3-الثبـــــــات:

وهو الاتساق في نتائج المقياس إذ يعطي النتائج نفسها بعد تطبيقه مرتين في زمنين مختلفين على الإفراد نفسهم، وتم حساب الثبات عن طريق معامل ألفا كرو نباخ حيث إن معامل ألفا يزودنا بتقدير جيد في أغلب المواقف وتعتمد هذه الطريقة على اتساق أداء الفرد من فقرة إلى أخرى، وأن قيمة معامل ألفا للثبات تعد مقبولة إذا كانت (0.6) واقل من ذلك تكون منخفضة،ولاستخراج الثبات وفق هذه الطريقة تم استخدام استمارات البالغ عددها (47) استمارة، وفي الجدول رقم (19.3) نجد أن قيمة معامل ألفا لثبات محور "مخاطر السيولة" مقدارها (0.752)، ولمحور "مخاطر المخصصات والاحتياطات" (0.738)، ولمحور "مخاطر الاستثمار" (0.733)، ولمحور "مخاطر مختلطة" (0.814)، ولمحور "الملاءة المالية" (0.883)، ولإجمالي الاستبيان (0.674) وهي معاملات ذات دلالة جيدة لأغراض البحث ويمكن الاعتماد عليها في تعميم النتائج.

الجدول (3-19) معامل الفاكرونباخ لثبات استمارة الاستبانة

ت	المحـــــور	عدد الفقرات	معامل ألفا
1	مخاطر السيولة	5	0.752
2	مخاطر المخصصات والاحتياطات	5	0.738
3	مخاطر الاستثمار	5	0.733
4	مخاطر مختلطة	10	0.814
5	الملاءة المالية	8	0.883
	إجمالي الاستبانة	33	0.674

المصدر: اعداد الباحثة

4.3.3- مجتمع وعينة الدراسة

يتكون مجتمع الدراسة من المسؤولين بشركة تكافل للتأمين ذوي العلاقة بموضوع البحث، والبالغ عددهم (50) فرداً، ونظراً لصغر حجم مجتمع الدراسة، فإن الباحثة اعتمدت اسلوب المسح الشامل بتوزيع (50) استمارة استبيان واستردت منها (47) استمارة صالحة للتحليل وبنسبة بلغت (94%) وكما مبين في الجدول أدناه:

جدول رقم (3-20) الاستمارات الموزعة والمتحصل عليها ونسبة المسترد والفاقد منها

عدد الاستمارات الموزعة	عدد الاستمارات المفقودة،	نسبة الاستمارات المفقودة	عدد الاستمارات غير صالحة	نسبة الاستمارات الغير صالحة	عدد الاستمارات الصالحة	نسبة الاستمارات الصالحة
50	**3**	**%6**	**0**	**%0**	**47**	**%94**

المصدر: اعداد الباحثة

5.3.3- خصائص افراد العينة الشاملة مجتمع البحث:

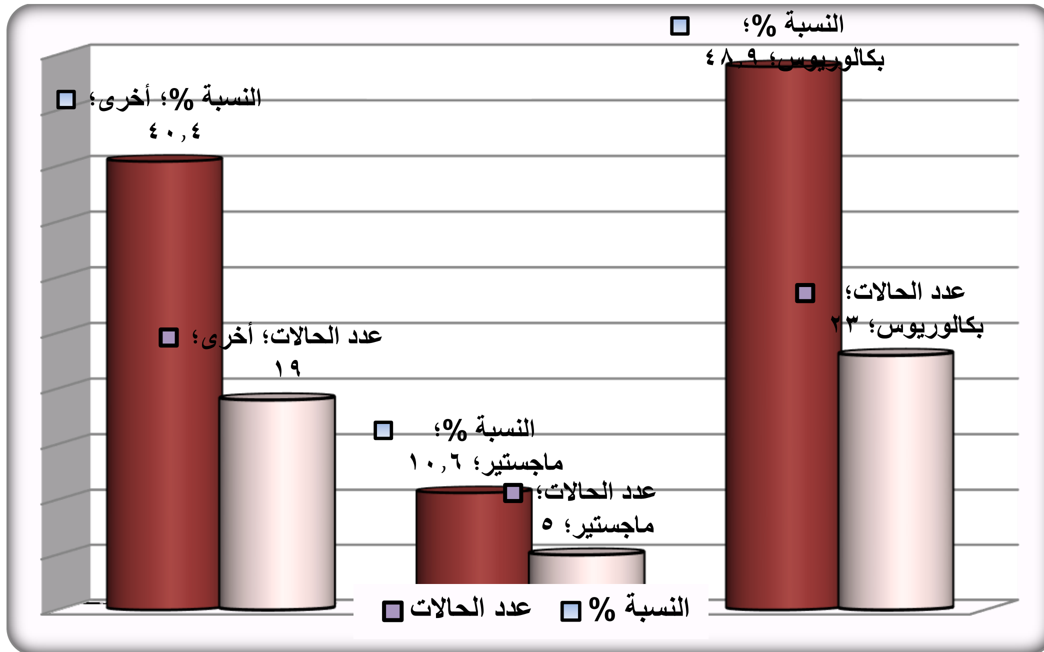
1. المؤهل العلمي

جدول (3-21) يوضح توزيع أفراد العينة حسب المؤهل العلمي

المؤهل العلمي	عدد الحالات	النسبة%
بكالوريوس	23	48.9
ماجستير	5	10.6
أخرى	19	40.4
المجمـــــــــــوع	47	%100.0

المصدر: اعداد الباحثة

تبين من خلال الجدول (3-21) أن غالبية المستهدفين وبنسبة بلغت (48.9%) من خريجي الجامعات، وأن (5) من المستهدفين وما نسبته (10.6%) من حملة المؤهل العالي (الماجستير)، و(19) مستهدفاً وما نسبته (40.4%) كانت لهم مؤهلات علمية أخرى غير التي تم ذُكرها.



شكل (3-13) يوضح توزيع أفراد العينة حسب المؤهل العلمي

المصدر: اعداد الباحثة

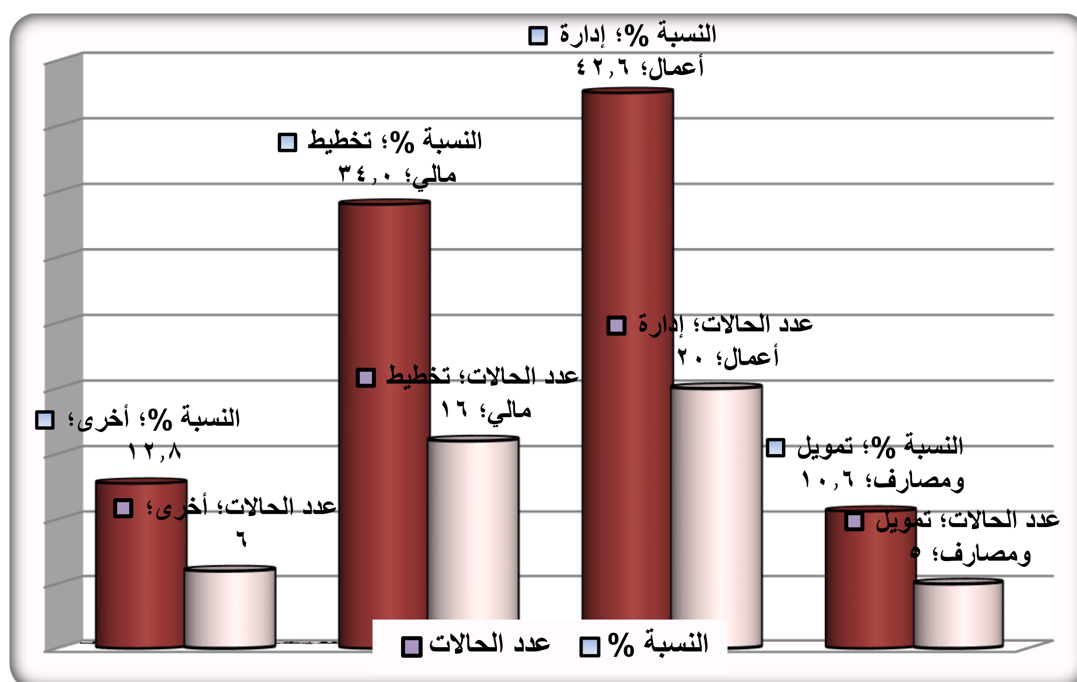
2. التخصص

جدول (3-22) يوضح توزيع أفراد العينة حسب التخصص

النسبة%	عدد الحالات	التخصص
10.6	5	تمويل ومصارف
42.6	20	إدارة أعمال
34.0	16	تخطيط مالي
12.8	6	أخرى
%100.0	47	المجمـــــــــوع

المصدر: اعداد الباحثة

تبين من خلال الجدول (3-22) أن غالبية المستهدفين وبنسبة بلغت (42.6%) متخصصين في مجال إدارة الأعمال، و(16) منهم وما نسبته (34%) متخصصين في مجال التخطيط المالي، و(5) مستهدفين وما نسبته (10.6%) متخصصين في التمويل والمصارف، و(6) من المستهدفين وبنسبة (12.8%) لهم تخصصات أخرى غير التي تم ذُكرها.



شكل (3-14) يوضح توزيع أفراد العينة حسب التخصص

المصدر: اعداد الباحثة

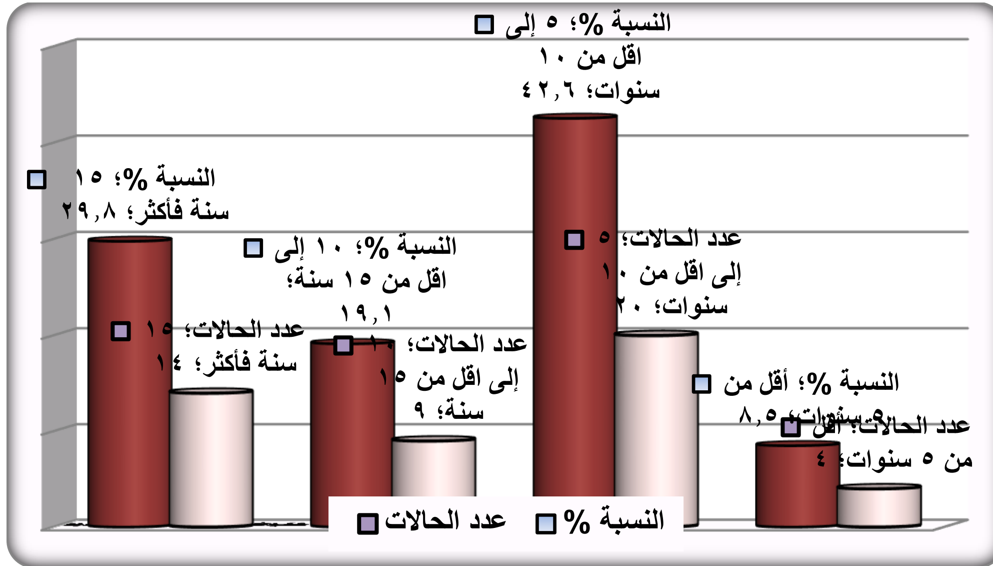
3. سنوات الخبرة

جدول (3-23) يوضح توزيع أفراد العينة حسب سنوات الخبرة

سنوات الخبرة	عدد الحالات	النسبة%
أقل من 5 سنوات	4	8.5
5 سنوات إلى أقل من 10 سنوات	20	42.6
10 سنوات إلى أقل من 15 سنة	9	19.1
أكثر من 15 سنة	14	29.8
المجمـــــــــوع	47	%100.0

المصدر: اعداد الباحثة

تبين من خلال الجدول (3-23) أن غالبية المستهدفين وبنسبة بلغت (42.6%) لهم خبرة ضمن الفئة 5 سنوات إلى أقل من 10 سنوات، و(14) مستهدفاً وما نسبته (29.8%) كانت خبرتهم أكثر من 15 سنة، و(9) منهم وما نسبته (19.1%) تراوحت خبرتهم ما بين 10 سنوات إلى أقل من 15 سنة، و(4) مستهدفين وما نسبته (8.5%) كانت خبرتهم أقل من 5 سنوات.



شكل (3-15) يوضح توزيع أفراد العينة حسب سنوات الخبرة

المصدر: اعداد الباحثة

خصـــــائص العينة تبين مدى توفر الخبرة في مجتمع البحث وقدرته على أتخاذ القرارات ووضـــع الخطط لتحقيق أهداف الشـركة، وكذلك توفر المؤهلات والتخصـصــات اللازمة لنشـاط الشـركة و كفاءة اعمالها وفاعليتها في أنجاز وتنفيذ الخطط والقرارات اللازمة للوصول الي النتائج المستهدفة.

4.3- تحليل صحيفة الاستبيان واختبار الفرضيات

1.4.3: الوصف الإحصائي لمحاور الدراسة وفق إجابات المبحوثين

لتحديد درجة الاتفاق على كل فقرة من فقرات الاستبيان وعلى إجمالي كل محور من محاور الاستبيان، تم استخدام اختبار (One Sample T-Test)، فتكون الدرجة مرتفعة (أفراد العينة متفقين على محتوى الفقرة) إذا كانت قيمة الدلالة الإحصائية أقل من (0.05) و قيمة متوسط الاستجابة للفقرة أكبر من قيمة متوسط القياس (3)، وتكون الدرجة منخفضة (أفراد العينة غير متفقين على محتوى الفقرة) إذا كانت قيمة الدلالة الإحصائية أقل من (0.05) وقيمة متوسط الاستجابة للفقرة أقل من قيمة متوسط القياس (3)، وتكون الدرجة متوسطة إذا كانت قيمة الدلالة الإحصائية أكبر من 0.05 بغض النظر عن قيمة متوسط الاستجابة.

المتغير المستقل: مخاطر التأمين التكافلي ويشمل (مخاطر السيولة، ومخاطر المخصصات والاحتياطات، و مخاطر الاستثمار، و مخاطر مختلطة)

1) مخاطر السيولة:

الجدول رقم (3-24) يوضح التوزيعات التكرارية نتائج اختبار (One Sample T- test) لمحور مخاطر السيولة

ت	الفقرة	التكرار والنسبة	غير موافق جداً	غير موافق	موافق إلى حد ما	موافق	موافق جداً	المتوسط	الانحراف المعياري	قيمة الدلالة الإحصائية	الدرجة
1	تؤثر السيولة المجمدة في الشركة على زيادة معدل المخاطر بالشركة	ك	0	4	8	13	22	4.13	0.992	0.000	مرتفعة
		%	0	8.5	17.0	27.7	46.8				
2	انخفاض مخاطر التسعير لخدمات التأمين له تأثير على سيولة الشركة	ك	2	6	4	28	7	3.68	1.024	0.000	مرتفعة
		%	4.3	12.8	8.5	59.6	14.9				
3	انخفاض السيولة في شركات التأمين يعود بشكل رئيسي إلى عملية تسعير المنتجات التأمينية للشركة	ك	1	23	7	16	0	2.81	0.947	0.172	متوسطة
		%	2.1	48.9	14.9	34.0	0				
4	الزيادة في رأس مال الشركة تأثر إلى الزيادة في إجمالي الأصول الخطرة بالشركة	ك	0	10	11	12	14	3.64	1.131	0.000	مرتفعة
		%	0	21.3	23.4	25.5	29.8				
5	لا يمكن الموازنة بين مخاطر السيولة والربحية بالشركة	ك	0	8	12	27	0	3.40	0.771	0.001	مرتفعة
		%	0	17.0	25.5	57.4	0				
	إجمالي محور مخاطر السيولة							3.53	0.694	0.000	مرتفع

المصدر: اعداد الباحثة

لقد بينت النتائج في الجدول رقم (3-24) إن قيم متوسطات الاستجابة لمحور مخاطر السيولة تراوحت من (2.81) إلى (4.13)، وهذا يشير إلى أن درجة الموافقة كانت مرتفعة على (4) فقرات، وأن درجة الموافقة كانت متوسطة على فقرة واحدة فقط من فقرات هذا المحور، ولتحديد مستوى مخاطر السيولة، فإن متوسط الاستجابة لإجمالي المحور يساوي (3.53) وهو أكبر من متوسط القياس (3) وأن الفروق تساوي (0.53)، ولتحديد معنوية هذه الفروق فإن قيمة الدلالة الإحصائية للاختبار تساوي صفراً وهي أقل من 0.05 وتشير إلى معنوية الفروق، **وهذا يدل على أن مستوى مخاطر السيولة كان مرتفعاً.**

2) مخاطر المخصصات والاحتياطات

الجدول رقم (3-25) يوضح التوزيعات التكرارية نتائج اختبار (One Sample T- test) لمحور مخاطر المخصصات والاحتياطات

ت	الفقرة	التكرار والنسبة	غير موافق جداً	غير موافق	موافق إلى حد ما	موافق	موافق جداً	المتوسط	الانحراف المعياري	قيمة الدلالة الإحصائية	الدرجة
1	تزداد المخاطر بزيادة الاحتفاظ بالاحتياطيات أكثر من المعدل المطلوب	ك	**0**	**8**	**4**	**3**	**32**	**4.26**	**1.188**	**0.000**	**مرتفعة**
		%	**0**	**17.0**	**8.5**	**6.4**	**68.1**				
2	تقلل الشركة نسبة كبيرة من مخاطرها لأنها تزيد من معدلات المخصصات المتنوعة	ك	**2**	**4**	**15**	**7**	**19**	**3.79**	**1.197**	**0.000**	**مرتفعة**
		%	**4.3**	**8.5**	**31.9**	**14.9**	**40.4**				
3	المبالغ العالية المخصصة للاحتياطيات المتنوعة مؤشر لكفاءة الشركة	ك	**11**	**15**	**15**	**6**	**0**	**2.34**	**0.984**	**0.000**	**منخفضة**
		%	**23.4**	**31.9**	**31.9**	**12.8**	**0**				
4	تزداد القيمة الدفترية للشركة بزيادة المخصصات المالية	ك	**2**	**9**	**7**	**28**	**1**	**3.36**	**0.965**	**0.014**	**مرتفعة**
		%	**4.3**	**19.1**	**14.9**	**59.6**	**2.1**				
5	تزداد القيمة الدفترية للشركة بزيادة الاحتياطيات	ك	**4**	**5**	**19**	**17**	**2**	**3.17**	**0.985**	**0.242**	**متوسطة**
		%	**8.5**	**10.6**	**40.4**	**36.2**	**4.3**				
إجمالي محور مخاطر المخصصات والاحتياطات								**3.38**	**0.747**	**0.001**	**مرتفع**

المصدر: اعداد الباحثة

لقد بينت النتائج في الجدول رقم (3-25) إن قيم متوسطات الاستجابة لمحور مخاطر المخصصات والاحتياطات تراوحت من (2.34) إلى (4.26)، وهذا يشير إلى أن درجة الموافقة كانت مرتفعة على (3) فقرات، وأن درجة الموافقة كانت متوسطة على فقرة واحدة فقط، ومنخفضة على فقرة واحدة أخرى من فقرات هذا المحور، ولتحديد مستوى مخاطر المخصصات والاحتياطات، فإن متوسط الاستجابة لإجمالي المحور يساوي (3.38) وهو أكبر من متوسط القياس (3) وأن الفروق

تساوي (0.38)، ولتحديد معنوية هذه الفروق فإن قيمة الدلالة الإحصائية للاختبار تساوي (0.001) وهي أقل من 0.05 وتشير إلى معنوية الفروق، **وهذا يدل على أن مستوى مخاطر المخصصات والاحتياطات كان مرتفعاً.**

3) مخاطر الاستثمار:

الجدول رقم (3-26) يوضح التوزيعات التكرارية نتائج اختبار (One Sample T- test) لمحور مخاطر الاستثمار

ت	الفقرة	التكرار والنسبة	غير موافق جداً	غير موافق	موافق إلى حد ما	موافق	موافق جداً	المتوسط	الانحراف المعياري	قيمة الدلالة الإحصائية	الدرجة
1	عدم وجود استثمار في الشركة التأمين التكافلي يؤدي إلى زيادة معدل التنبؤ بالفشل بالمستقبل	ك	0	8	2	14	23	4.11	1.108	0.000	مرتفعة
		%	0	17.0	4.3	29.8	48.9				
2	في حالة زيادة قيمة الاشتراكات بالشركة يمكن متخذي القرارات وضع خطة استثمارية لتدعيم نشاط الشركة	ك	0	10	30	7	0	2.94	0.605	0.473	متوسطة
		%	0	21.3	63.8	14.9	0				
3	عدم وجود هيئة رقابة شرعية منتظمة سبب من أسباب عدم وجود استثمارات بالشركة	ك	0	9	7	28	3	3.53	0.881	0.000	مرتفعة
		%	0	19.1	14.9	59.6	6.4				
4	لا تمتلك الشركة فوائض تأمينية تساعدها على توظيف أموالها في استثمارات لتحقيق الاستمرارية للشركة	ك	1	10	12	8	16	3.60	1.228	0.002	مرتفعة
		%	2.1	21.3	25.5	17.0	34.0				
5	استمرار في عدم اتخاذ الشركة قرارات بإجراءات تخص توظيف الأموال بشكل يخدم أهدافها يؤدي الشركة إلى خطر الإفلاس	ك	0	3	17	12	15	3.83	0.963	0.000	مرتفعة
		%	0	6.4	36.2	25.5	31.9				
	إجمالي محور مخاطر الاستثمار							**3.60**	**0.681**	**0.000**	**مرتفع**

المصدر: اعداد الباحث

لقد بينت النتائج في الجدول رقم (3-26) إن قيم متوسطات الاستجابة لمحور مخاطر الاستثمار تراوحت من (2.94) إلى (4.11)، وهذا يشير إلى أن درجة الموافقة كانت مرتفعة على (4) فقرات،

وأن درجة الموافقة كانت متوسطة على فقرة واحدة فقط من فقرات هذا المحور، ولتحديد مستوى مخاطر الاستثمار، فإن متوسط الاستجابة لإجمالي المحور يساوي (3.6) وهو أكبر من متوسط القياس (3) وأن الفروق تساوي (0.6)، ولتحديد معنوية هذه الفروق فإن قيمة الدلالة الإحصائية للاختبار تساوي صفراً وهي أقل من 0.05 وتشير إلى معنوية الفروق، **وهذا يدل على أن مستوى مخاطر الاستثمار كان مرتفعاً.**

4) مخاطر مختلطة

الجدول رقم (3-27) يوضح التوزيعات التكرارية نتائج اختبار (One Sample T- test) لمحور مخاطر مختلطة

ت	الفقرة	التكرار والنسبة	غير موافق جداً	غير موافق	موافق إلى حد ما	موافق	موافق جداً	المتوسط	الانحراف المعياري	قيمة الدلالة الإحصائية	الدرجة
1	يتم دعم رأس مال الشركة بنسبة من المخصصات المحتفظة لرفع القيمة الدفترية للشركة	ك	0	0	13	24	10	3.94	0.704	0.000	مرتفعة
		%	0	0	27.7	51.1	21.3				
2	يتم دعم رأس المال بنسبة من الاحتياطيات المخصصة لتقوية الملاءة المالية للشركة	ك	0	3	2	14	28	4.43	0.853	0.000	مرتفعة
		%	0	6.4	4.3	29.8	59.6				
3	تقوم الشركة بالخطط المالية للاحتفاظ بالسيولة على هيئة مخصصات استثمار لتحقيق الربحية	ك	0	7	9	21	10	3.72	0.971	0.000	مرتفعة
		%	0	14.9	19.1	44.7	21.3				
4	لا يمكن تحقيق التوازن بين مخاطر السيولة و مخاطر المخصصات المالية	ك	3	0	31	12	1	3.17	0.761	0.132	متوسطة
		%	6.4	0	66.0	25.5	2.1				
5	تعد مخاطر السيولة من أهم المخاطر المؤثرة على ملاءة الشركة	ك	0	3	10	1	33	4.36	1.031	0.000	مرتفعة
		%	0	6.4	21.3	2.1	70.2				
6	تعدد مخاطر المخصصات المالية لها تأثير غير ايجابي على الملاءة المالية للشركة	ك	0	7	2	9	29	4.28	1.098	0.000	مرتفعة
		%	0	14.9	4.3	19.1	61.7				
7	الشركة تحقق أهدافها المالية بكفاءة	ك	3	7	11	23	3	3.34	1.027	0.028	مرتفعة
		%	6.4	14.9	23.4	48.9	6.4				
8	الشركة تمتلك خطط متطورة لمواجهة مخاطرها المالية	ك	5	6	18	12	6	3.17	1.148	0.315	متوسطة
		%	10.6	12.8	38.3	25.5	12.8				
9	الشركة لديها كوادر كافية متخصصة في إدارة المخاطر المالية	ك	5	9	7	20	6	3.28	1.228	0.129	متوسطة
		%	10.6	19.1	14.9	42.6	12.8				

10	الشركة لديها إستراتيجية حديثة لمواجهة المخاطر المالية	ك	11	0	15	5	16	3.32	1.534	0.160	متوسطة
		%	23.4	0	31.9	10.6	34.0				
	إجمالي محور مخاطر مختلطة							3.70	0.648	0.000	مرتفع

المصدر: اعداد الباحثة

لقد بينت النتائج في الجدول رقم (3-27) إن قيم متوسطات الاستجابة لمحور مخاطر مختلطة تراوحت من (3.17) إلى (4.43)، وهذا يشير إلى أن درجة الموافقة كانت مرتفعة على (6) فقرات، وأن درجة الموافقة كانت متوسطة على باقي فقرات هذا المحور، ولتحديد مستوى مخاطر مختلطة، فإن متوسط الاستجابة لإجمالي المحور يساوي (3.7) وهو أكبر من متوسط القياس (3) وأن الفروق تساوي (0.7)، ولتحديد معنوية هذه الفروق فإن قيمة الدلالة الإحصائية للاختبار تساوي صفراً وهي أقل من 0.05 وتشير إلى معنوية الفروق، **وهذا يدل على أن مستوى المخاطر المختلطة كان مرتفعاً.**

إجمالي مخاطر التأمين التكافلي:

جدول رقم (3-28) نتائج اختبار (One Sample T- test) لإجمالي محور مخاطر التأمين التكافلي

المحـــــــور	المتوسط الحسابي	الفرق بين متوسط الفقرة والمتوسط المعياري	الانحراف المعياري	القيمة الإحصائية / T-Test	قيمة الدلالة الإحصائية	معنوية الفروق	المستوى
مخاطر التأمين التكافلي	**3.58**	**0.58**	**0.495**	**8.075**	**0.000**	**معنوي**	**مرتفع**

المصدر: اعداد الباحثة

ولتحديد مستوى مخاطر التأمين التكافلي (مخاطر السيولة، ومخاطر المخصصات والاحتياطات، ومخاطر الاستثمار، والمخاطر المختلطة)، داخل الشركة قيد الدراسة، فإن النتائج في الجدول رقم (3-28) بينت أن متوسط الاستجابة لإجمالي المحور يساوي (3.58) وهو أكبر من متوسط القياس (3) وأن الفروق تساوي (0.58)، ولتحديد معنوية هذه الفروق فإن قيمة الدلالة الإحصائية للاختبار تساوي صفراً وهي أقل من 0.05 وتشير إلى معنوية الفروق، وهذا يدل على **أن مستوى مخاطر التأمين التكافلي (مخاطر السيولة، ومخاطر المخصصات والاحتياطات، ومخاطر الاستثمار، والمخاطر المختلطة) داخل الشركة قيد الدراسة كانت مرتفعة.**

المتغير التابع: الملاءة المالية:

جدول (3-29) يوضح التوزيعات التكرارية ونتائج التحليل الوصفي واختبار (One Sample T-Test) لمحور الملاءة المالية

ت	الفقرة	التكرار والنسبة	غير موافق جداً	غير موافق	موافق الى حد ما	موافق	موافق جداً	المتوسط	الانحراف المعياري	قيمة الدلالة الإحصائية	الدرجة
1	الارتفاع في معدل الاحتياطيات إلى الكفاءة المالية العالية للشركة	ك	11	10	22	4	0	2.40	0.948	0.000	منخفضة
		%	23.4	21.3	46.8	8.5	0				
2	الزيادة في رأس مال الشركة تنعكس بالزيادة في إجمالي الأصول الخطرة	ك	0	16	8	22	1	3.17	0.940	0.221	متوسطة
		%	0	34.0	17.0	46.8	2.1				
3	تتمتع الشركة بملاءة مالية عالية	ك	17	12	17	1	0	2.04	0.908	0.000	منخفضة
		%	36.2	25.5	36.2	2.1	0				
4	أنت راضي عن الملاءة المالية للشركة	ك	7	11	28	0	1	2.51	0.831	0.000	منخفضة
		%	14.9	23.4	59.6	0	2.1				
5	تسعى الشركة في تطوير خطط لتحقيق الملاءة المالية	ك	3	2	20	8	14	3.60	1.156	0.001	مرتفعة
		%	6.4	4.3	42.6	17.0	29.8				
6	الشركة تحقق أهدافها المالية بفاعلية	ك	22	19	5	0	1	1.70	0.832	0.000	منخفضة
		%	46.8	40.4	10.6	0	2.1				
7	ترغب بالمشاركة في تطوير خطط الشركة لتحقيق الملاءة المالية	ك	0	2	1	20	24	4.40	0.742	0.000	مرتفعة
		%	0	4.3	2.1	42.6	51.1				
8	تتأثر مخاطر تسعير منتجات التأمين بالمركز المالي للشركة	ك	0	3	22	8	14	3.70	0.976	0.000	مرتفعة
		%	0	6.4	46.8	17.0	29.8				
إجمالي محور الملاءة المالية								2.94	0.685	0.561	متوسط

المصدر: اعداد الباحثة

لقد بينت النتائج في الجدول رقم (3-29) إن قيم متوسطات الاستجابة لمحور الملاءة المالية تراوحت من (1.7) إلى (4.4)، وهذا يشير إلى أن درجة الموافقة كانت مرتفعة على (3) فقرات، وأن درجة الموافقة كانت متوسطة على فقرة واحدة، ومنخفضة على باقي فقرات هذا المحور، ولتحديد مستوى الملاءة المالية داخل الشركة قيد الدراسة، فإن متوسط الاستجابة لإجمالي المحور يساوي (2.94) وهو أقل بقليل من متوسط القياس (3) وأن الفروق تساوي (0.06)، ولتحديد معنوية هذه الفروق فإن قيمة الدلالة الإحصائية للاختبار تساوي (0.561) وهي أكبر من 0.05 وتشير إلى عدم معنوية الفروق، **وهذا يدل على أن مستوى الملاءة المالية بالشركة قيد الدراسة كان متوسطاً.**

2.4.3: اختبار الفرضيات:

لاختبار صحة فرضيات الدراسة تم استخدام ارتباط بيرسون لاختبار جوهرية العلاقة بين مخاطر التأمين التكافلي والملاءة المالية، فتكون العلاقة طردية إذا كانت قيمة معامل الارتباط موجبة وتكون عكسية إذا كانت قيمة معامل الارتباط سالبة، وتكون العلاقة معنوية (ذات دلالة إحصائية) إذا كانت قيمة الدلالة الإحصائية أقل من 0.05، وتكون غير معنوية إذا كانت قيمة الدلالة الإحصائية أكبر من 0.05.

ولتحديد أثر مخاطر التأمين التكافلي على الملاءة المالية، سيتم استخدام تباين الانحدار لبيان نسبة أثر المتغير المستقل على المتغير التابع عن طريق معامل التحديد، وسيتم تأكيد نسبة الأثر عن طريق البرنامج الإحصائي المرئي (bath analysis version 22).

الفرضية الرئيسة:

يوجد أثر ذو دلالة إحصائية لمخاطر التأمين التكافلي المتمثلة بـــ (مخاطر السيولة، ومخاطر المخصصات والاحتياطات، ومخاطر الاستثمار، والمخاطر المختلطة) على الملاءة المالية في شركة تكافل.

الفرضية الفرعية الأولى: يوجد أثر ذو دلالة إحصائية لمخاطر السيولة على الملاءة المالية في شركة تكافل.

جدول (3-30) نتائج تباين الانحدار لتحديد أثر مخاطر السيولة على الملاءة المالية

معامل الارتباط	معامل التحديد (R^2)	نسبة الأثر	قيمة الدلالة الإحصائية	معاملات الانحدار	
				الثابت	مخاطر السيولة
- 0.598	**0.358**	**%35.8**	**0.000**	**5.025**	**- 0.59**

قيمة F المحسوبة = 25.055 درجات الحرية (1 ، 45) ، قيمة F الجدولية = 4.0847

المصدر: اعداد الباحثة

أظهرت النتائج في الجدول رقم (3-30) وجود علاقة سلبية معنوية بين مخاطر السيولة والملاءة المالية، حيث كانت قيمة معامل الارتباط (- 0.598)، وتشير إلى سلبية العلاقة بين المتغيرين، أي أن ارتفاع مستوى مخاطر السيولة يقلل من مستوى الملاءة المالية، وكانت وقيمة الدلالة الإحصائية صفراً وهي أقل من (0.05)، وتشير إلى معنوية هذه العلاقة.

ولتحديد أثر مخاطر السيولة على الملاءة المالية، فإن قيمة F المحسوبة تساوي (25.055) وهي قيمة مرتفعة قياساً بالقيمة الجدولية (4.0847)، وكانت قيمة الدلالة الإحصائية صفراً، وهي أقل من (0.05)، وهذا يدل على وجود أثر معنوي ذو دلالة إحصائية لمخاطر السيولة على الملاءة المالية، وكانت قيمة معامل التحديد (0.358) وهي تشير إلى أن ما نسبته (35.8%) من التغيرات في الملاءة المالية تعود إلى مخاطر السيولة ما لم يؤثر مؤثر أخر، لذا يتم قبول الفرضية الفرعية الأولى "يوجد أثر ذو دلالة إحصائية لمخاطر السيولة على الملاءة المالية في شركة تكافل".

ويمكن تقدير معالم نموذج الانحدار حسب معادلة الانحدار بالشكل التالي:

$$Y=5.025 - 0.59*X_1 + \varepsilon$$

حيث:

Y الملاءة المالية ، X_1 مخاطر السيولة، ε الخطأ العشوائي

الفرضية الفرعية الثانية: يوجد أثر ذو دلالة إحصائية لمخاطر المخصصات والاحتياطات على الملاءة المالية في شركة تكافل.

جدول (3-31) نتائج تباين الانحدار لتحديد أثر مخاطر المخصصات والاحتياطات على الملاءة المالية

معامل الارتباط	معامل التحديد (R^2)	نسبة الأثر	قيمة الدلالة الإحصائية	معاملات الانحدار	
				الثابت	مخاطر المخصصات والاحتياطات
- 0.183	**0.033**	**%3.3**	**0.219**	**3.508**	**- 0.167**

قيمة F المحسوبة = 1.551 درجات الحرية (1 ، 45) ، قيمة F الجدولية = 4.0847

المصدر: اعداد الباحثة

أظهرت النتائج في الجدول رقم (3-31) أن قيمة معامل الارتباط تساوي (- 0.183)، وأن وقيمة الدلالة الإحصائية (0.219) وهي أكبر من (0.05)، وتشير إلى عدم معنوية العلاقة بين مخاطر المخصصات والاحتياطات والملاءة المالية، وكانت قيمة F المحسوبة تساوي (1.551) وهي قيمة منخفضة قياساً بالقيمة الجدولية (4.0847)، والتي تؤكد على عدم معنوية العلاقة، لذا يتم رفض الفرضية الفرعية الثانية "يوجد أثر ذو دلالة إحصائية لمخاطر المخصصات والاحتياطات على الملاءة المالية في شركة تكافل"، وقبول الفرضية البديلة "لا يوجد أثر ذو دلالة إحصائية لمخاطر المخصصات والاحتياطات على الملاءة المالية في شركة تكافل " .

الفرضية الفرعية الثالثة: يوجد أثر ذو دلالة إحصائية لمخاطر الاستثمار على الملاءة المالية في شركة تكافل.

جدول (3-32) نتائج تباين الانحدار لتحديد أثر مخاطر الاستثمار على الملاءة المالية

معامل الارتباط	معامل التحديد (R^2)	نسبة الأثر	قيمة الدلالة الإحصائية	معاملات الانحدار	
				الثابت	مخاطر الاستثمار
- 0.6	**0.359**	**%35.9**	**0.000**	**5.111**	**- 0.603**

قيمة F المحسوبة = 25.254 درجات الحرية (1 ، 45) ، قيمة F الجدولية = 4.0847

المصدر: اعداد الباحثة

أظهرت النتائج في الجدول رقم (3-32) وجود علاقة سلبية معنوية بين مخاطر الاستثمار والملاءة المالية، حيث كانت قيمة معامل الارتباط (- 0.6)، وتشير إلى سلبية العلاقة بين المتغيرين، أي أن ارتفاع مستوى مخاطر الاستثمار يقلل من مستوى الملاءة المالية، وكانت وقيمة الدلالة الإحصائية صفراً وهي أقل من (0.05)، وتشير إلى معنوية هذه العلاقة.

ولتحديد أثر مخاطر الاستثمار على الملاءة المالية، فإن قيمة F المحسوبة تساوي (25.254) وهي قيمة مرتفعة قياساً بالقيمة الجدولية (4.0847)، وكانت قيمة الدلالة الإحصائية صفراً، وهي أقل من (0.05)، وهذا يدل على وجود أثر معنوي ذو دلالة إحصائية لمخاطر الاستثمار على الملاءة المالية، وكانت قيمة معامل التحديد (0.359) وهي تشير إلى أن ما نسبته (35.9%) من التغيرات في الملاءة المالية تعود إلى مخاطر السيولة ما لم يؤثر مؤثر أخر، لذا يتم قبول الفرضية الفرعية الثالثة "يوجد أثر ذو دلالة إحصائية لمخاطر الاستثمار على الملاءة المالية في شركة تكافل".

ويمكن تقدير معالم نموذج الانحدار حسب معادلة الانحدار بالشكل التالي:

$$Y=5.111 - 0.603*X_3 + \varepsilon$$

حيث:

Y الملاءة المالية ، X_3 مخاطر الاستثمار ، ε الخطأ العشوائي

الفرضية الفرعية الرابعة: يوجد أثر ذو دلالة إحصائية للمخاطر المختلطة على الملاءة المالية في شركة تكافل.

جدول (3-33) نتائج تباين الانحدار لتحديد أثر المخاطر المختلطة على الملاءة المالية

معامل الارتباط	معامل التحديد (R^2)	نسبة الأثر	قيمة الدلالة الإحصائية	معاملات الانحدار	
				الثابت	مخاطر الاستثمار
- 0.48	**0.231**	**%23.1**	**0.001**	**4.821**	**- 0.508**

قيمة F المحسوبة = 13.506 درجات الحرية (1 ، 45) ، قيمة F الجدولية = 4.0847

المصدر: اعداد الباحثة

أظهرت النتائج في الجدول رقم (3-33) وجود علاقة سلبية معنوية بين المخاطر المختلطة والملاءة المالية، حيث كانت قيمة معامل الارتباط (- 0.48)، وتشير إلى سلبية العلاقة بين المتغيرين، أي أن ارتفاع مستوى المخاطر المختلطة يقلل من مستوى الملاءة المالية، وكانت وقيمة الدلالة الإحصائية (0.001) وهي أقل من (0.05)، وتشير إلى معنوية هذه العلاقة.

ولتحديد أثر المخاطر المختلطة على الملاءة المالية، فإن قيمة F المحسوبة تساوي (13.506) وهي قيمة مرتفعة قياساً بالقيمة الجدولية (4.0847)، وكانت قيمة الدلالة الإحصائية (0.001)، وهي أقل من (0.05)، وهذا يدل على وجود أثر معنوي ذو دلالة إحصائية لمخاطر المختلطة على الملاءة المالية، وكانت قيمة معامل التحديد (0.231) وهي تشير إلى أن ما نسبته (23.1%) من التغيرات في الملاءة المالية تعود إلى المخاطر المختلطة ما لم يؤثر مؤثر أخر، لذا يتم قبول الفرضية الفرعية الرابعة "يوجد أثر ذو دلالة إحصائية للمخاطر المختلطة على الملاءة المالية في شركة تكافل".

ويمكن تقدير معالم نموذج الانحدار حسب معادلة الانحدار بالشكل التالي:

$$Y=4.821 - 0.508*X_4 + \varepsilon$$

حيث:

Y الملاءة المالية ، X_4 المخاطر المختلطة، ε الخطأ العشوائي

الفرضية الرئيسة:

يوجد أثر ذو دلالة إحصائية لمخاطر التأمين التكافلي المتمثلة بـــ (مخاطر السيولة، ومخاطر المخصصات والاحتياطات، ومخاطر الاستثمار، والمخاطر المختلطة) على الملاءة المالية في شركة تكافل.

جدول (3-34) نتائج تباين الانحدار المتعدد لتحديد أثر مخاطر التأمين التكافلي على الملاءة المالية

معامل الارتباط	معامل التحديد (R^2)	نسبة الأثر	قيمة الدلالة الإحصائية	معاملات الانحدار				
				الثابت	مخاطر السيولة	مخاطر المخصصات والاحتياطات	مخاطر الاستثمار	مخاطر مختلطة
- 0.741	0.549	%54.9	0.000	6.579	- 0.22	- 0.046	- 0.481	- 0.263

قيمة F المحسوبة = 12.775 درجات الحرية (4 ، 42) ، قيمة F الجدولية = 2.606

المصدر: اعداد الباحثة

أظهرت النتائج في الجدول رقم (3-34) وجود علاقة سلبية معنوية بين مخاطر التأمين التكافلي والملاءة المالية، حيث كانت قيمة معامل الارتباط (- 0.741)، وتشير إلى سلبية العلاقة بين المتغيرين، أي أن ارتفاع مستوى مخاطر التأمين التكافلي يقلل من مستوى الملاءة المالية، وكانت وقيمة الدلالة الإحصائية تساوي صفراً وهي أقل من (0.05)، وتشير إلى معنوية هذه العلاقة.

ولتحديد أثر مخاطر التأمين التكافلي على الملاءة المالية، فإن قيمة F المحسوبة تساوي (12.775) وهي قيمة مرتفعة قياساً بالقيمة الجدولية (2.606)، وكانت قيمة الدلالة الإحصائية تساوي صفراً ، وهي أقل من (0.05)، وهذا يدل على وجود أثر معنوي ذو دلالة إحصائية لمخاطر التأمين التكافلي على الملاءة المالية، وكانت قيمة معامل التحديد (0.549) وهي تشير إلى أن ما نسبته (54.9%) من التغيرات في الملاءة المالية تعود إلى مخاطر التأمين التكافلي ما لم يؤثر مؤثر أخر، لذا يتم قبول الفرضية الرئيسة "يوجد أثر ذو دلالة إحصائية لمخاطر التأمين التكافلي على الملاءة المالية في شركة تكافل".

ويمكن تقدير معالم نموذج الانحدار حسب معادلة الانحدار بالشكل التالي:

$$Y=6.579 - 0.22^* X_1 - 0.046^* X_2 - 0.481^* X_3 - 0.263^* X_4 + \varepsilon$$

حيث:

Y الملاءة المالية ، X_1 مخاطر السيولة، X_2 مخاطر المخصصات والاحتياطات، X_3 مخاطر الاستثمار، X_4 المخاطر المختلطة، ε الخطأ العشوائي

مناقشة الفرضيات:-

1. أوضحت الدراسة بقبول الفرضية الفرعية الاولى (يوجد أثر ذو دلالة إحصائية لمخاطر السيولة على الملاءة المالية في شركة التكافل)، وجود علاقة سلبية معنوية بين مخاطر السيولة والملاءة المالية، حيث كانت قيمة معامل الارتباط (- 0.598)، نتج عنها أثر معنوي ذو دلالة إحصائية لمخاطر السيولة على الملاءة المالية بنسبة بلغت (35.8%)، ويتم تدعيم هذه النتيجة بأنه معدل المخاطر كان مرتفع عندما تم تحليل كل من نسبة هامش الملاءة التي كانت نسبتها منخفضة و لم تصل للنسبة المطلوبة، ونسبة السيولة التي لوحظ من خلال تحليلها انها لا تقل عن النسبة المقبولة و انخفضت من 5.33% في سنة 2008 الي 0.97% في سنة 2015.

2. أظهرت الدراسة برفض الفرضية الفرعية الثانية (يوجد أثر ذد دلالة إحصائية لمخاطر المخصصات و الاحتياطيات على الملائة المالية لشركة تكافل) و قبول الفرضية البديلة و هي(لا يوجد أثر ذو دلالة إحصائية لمخاطر المخصصات و الاحتياطيات على الملائة المالية لشركة تكافل)، وعدم وجود علاقة بين مخاطر المخصصات والاحتياطات والملاءة المالية، حيث كانت قيمة معامل الارتباط (- 0.183) فقد بلغت قيمة الدلالة الإحصائية (0.219) وهي أكبر من (0.05)، ومن خلال التحليل المالي لنسبة كل من متانة المركز المالي، ونسبة الاحتياطيات الفنية و الغير فنية و التي كانت مرتفعة، من جهة اخرى، اتضح من تحليل نسبة كفاية رأس المال و التي تبين انخفاضها خلال سنوات الدراسة من 18.98% سنة 2008 الي 0.56% سنة2015 ومن هنا يدعم التحليل المالي قبول الفرضية البديلة.

3. أوضحت الدراسة بقبول الفرضية الفرعية الثالثة (يوجد أثر ذو دلالة إحصائية لمخاطر الاستثمار على الملاءة المالية لشركة تكافل) بوجود علاقة سلبية معنوية بين مخاطر الاستثمار والملاءة المالية، حيث كانت قيمة معامل الارتباط (- 0.6)، نتج عنها أثر معنوي ذو دلالة إحصائية لمخاطر الاستثمار على الملاءة المالية بنسبة بلغت (35.9%)، كما لوحظ ان الشركة لا تحقق ارباح فعلية لعدم وجود استثمارات حقيقية كما هو موجود بالقوائم المالية للشركة وهذا ما اتضح من خلال تحليل نسبة النشاط.

4. بينت الدراسة بقبول الفرضية الفرعية الربعة (يوجد أثر ذو دلالة احصائية للمخاطر المختلطة على الملاءة المالية لشركة تكافل) وجود علاقة سلبية معنوية بين المخاطر المختلطة والملاءة المالية، حيث كانت قيمة معامل الارتباط (- 0.48)، نتج عنها أثر معنوي ذو دلالة إحصائية للمخاطر المختلطة على الملاءة المالية بنسبة بلغت (23.1%)، يؤيد التحليل لنسبة النشاط قبول

هذه الفرضية لأن هذه النسبة تدل على التنبؤ بفشل الشركة حيث وصلت نسبة النشاط الى1.46% وهذه النسبة اقل من النسبة المقبول 1.8%.

5. أظهرت الدراسة بقبول الفرضية الرئيسية والمتمثلة في (يوجد أثر دو دلالة احصائية لمخاطر التأمين التكافلي على الملاءة المالية لشركة تكافل)، تبت بوجود علاقة سلبية معنوية بين مخاطر التأمين التكافلي والملاءة المالية، حيث كانت قيمة معامل الارتباط (- 0.741)، نتج عنها أثر معنوي ذو دلالة إحصائية لمخاطر التأمين التكافلي على الملاءة المالية بنسبة بلغت (54.9%)، واتضح من خلال التحليل المالي للنسب التي لها ارتباط بمتغيرات الدراسة انه تتأثر الملاءة المالية للشركة بالمخاطر التي يتعرض لها نشاط التأمين التكافلي.
6. أوضحت الدراسة ارتفاع مستوى مخاطر المخصصات والاحتياطات بالشركة قيد الدراسة، حيث بلغت قيمة متوسط الاستجابة (3.38) وفق مقياس ليكبرت التدرج الخماسي، ويعزى هذا الارتفاع إلى تزايد المخاطر بسبب الاحتفاظ بالاحتياطيات أكثر من المعدل المطلوب إضافة إلى ازدياد القيمة الدفترية الناتج ن زيادة المخصصات المالية.
7. أظهرت الدراسة ارتفاع مستوى مخاطر الاستثمار بالشركة قيد الدراسة، حيث بلغت قيمة متوسط الاستجابة (3.6) وفق مقياس ليكبرت التدرج الخماسي، ويعزى هذا الارتفاع إلى عدم وجود هيئة رقابية شرعية منتظمة الأمر الذي أدى إلى عدم وجود استثمارات بالشركة إضافة إلى عدم امتلاك الشركة لفوائض تأمينية تمكنها من توظيف أموالها في استثمارات لتحقيق الاستمرارية للشركة.
8. بينت الدراسة ارتفاع مستوى المخاطر المختلطة بالشركة قيد الدراسة، حيث بلغت قيمة متوسط الاستجابة (3.7) وفق مقياس ليكبرت التدرج الخماسي، ويعزى هذا الارتفاع إلى احتفاظ الشركة بالسيولة على هيئة مخصصات استثمار لتحقيق الربحية وكذلك إلى مخاطر المخصصات المالية والتي لها تأثير سلبي على الملاءة المالية.

9. المخاطر الاكثر تأثيراً على الملاءة المالية من خلال تحليل البيانات هي مخاطر السيولة ومخاطر الاستثمار.

3.4.3 - النتائج

بعد تحليل البيانات التي تم جمعها، فقد توصلت الدراسة إلى ما يلي:

1- اثبتت الدراسة بوجود أثر لمخاطر السيولة على الملاءة المالية مما يدل على ضعف قدرتها لمواجهة التزاماتها المالية.

2- كما اوضحت الدراسة بعدم وجود أثر لمخاطر المخصصات والاحتياطيات على الملاءة المالية بالشركة لارتفاع معدل المخصصات غير الفنية بنسبة تفوق المعدل المطلوب مما يدل على وجود خلل في توظيف الاموال بالشركة.

3- توصلت هذه الدراسة لوجود أثر لمخاطر الاستثمار على الملاءة المالية، وينعكس هذا لعدم وجود استثمارات بالشركة يعرضها لمخاطر عدم الاستمرارية.

4- اثبتت الدراسة لوجود أثر لمخاطر التأمين التكافلي على الملاءة المالية للشركة، مما يدل على هشاشة المركز المالي للشركة محل الدراسة والدي يعرضها لمخاطر عدم قدرتها على مواجهة تقديم الخدمات التأمينية في ظل المنافسة في سوق التأمين.

5- ضعف نسبة النشاط بالشركة مما يعرض الشركة لمخاطر الافلاس.

6- اثبتت الدراسة لوجود اثر لمتغيرات الدراسة (السيولة، المخصصات والاحتياطيات والاستثمار) على الملاءة المالية مما يزيد من المعدل العام للمخاطر بالشركة يؤثر سلبا على سير عمل الشركة واستمراريتها وعدم قدرتها على تحقيق اهدافها المالية و التكافلية.

4.4.3 التوصيات

بعد تحليل البيانات، التي تم جمعها والحصول على النتائج، فإن الدراسة توصي بالآتي:

1. ضرورة التقليل من مخاطر السيولة لتتمكن الشركة من مواجهة التزاماتها.
2. ضرورة الالتزام بالقوانين واللوائح الذي تحدد نسب الاحتفاظ بالمخصصات والاحتياطيات الفنية والغير فنية.
3. الحرص على امتلاك فوائض تأمينية تساعد الشركة على توظيف أموالها في استثمارات لتحقيق الاستمرارية للشركة.
4. اتخاذ قرارات بإجراءات تخص توظيف الأموال بشكل يخدم الشركة ويضمن عدم تعرضها للإفلاس.
5. ضرورة امتلاك الشركة لخطط متطورة لمواجهة مخاطرها المالية.
6. العمل على توفير كوادر كفؤة متخصصة في إدارة المخاطر المالية.
7. ضرورة وضع استراتيجية حديثة لمواجهة المخاطر المالية.
8. السعي لوضع خطط مدروسة لتحقيق الملاءة المالية.
9. واخيرا توصي الباحثة بالاستمرار في دراسة مجال التأمين التكافلي من حيث كيفية رفع الملاءة المالية لشركات التأمين التكافلي، وتفعيل وتطوير التأمين التكافلي كبديل اسلامي عادل وغير ربوي وغير استغلالي للزبائن والمجتمع وللتنمية الاقتصادية وتوزيع الثروة.

ملخص الدراسة

بدأت الدراسة باستعراض الادبيات المتعلقة بالتأمين التكافلي مفهومه ونشأته والفكرة العامة للتأمين، ومن ثم التعرف على المخاطر التي تواجه شــركات التأمين التكافلي، وتم التعرف على الملاءة المالية لشركات التأمين التكافلي والقواعد الاساسية التي تستند عليها بالإضافة التعرف على معادلة متطلبات الملاءة المالية للتأمين التكافلي.

تم دراســة مشــكلة البحث والمتمثلة في ضــعف الملاءة المالية للشــركة يؤثر على قدرتها لمواجهة مخاطر نشاط التأمين التكافلي. حيث ان ارتفاع مخاطر التأمين التكافلي يتطلب ملاءة مالية عالية لشركة تكافل للتأمين التكافلي. وعليه فإن دراسة هذه المشكلة يتطلب البحث عن الاجابة على التساؤل الرئيسي الآتيين للمشكلة البحثية وهي كالاتي: ـ

- التساؤل الرئيسي وهو ما مدى تأثير مخاطر التأمين التكافلي على الملاءة المالية في الشركة قيد الدراسة؟

كما تناولت الدراســة كل من المتغير المســتقل والمتمثل في مخاطر التأمين التكافلي وتم دراســة كل من (مخاطر المخصــصـــات والاحتياطيات، مخاطر الســيولة، مخاطر الاســتثمار والمخاطر المختلطة) وتم اختيار هذه المخاطر لتأثيرها وارتباطها بالملاءة المالية، والمتغير التابع المتمثل في الملاءة المالية (كفاية رأس المال).

وتناول الجانب النظري أربع مباحث، بداية بمدخل للتأمين التجاري(التقليدي)، كما تناول المبحث الثاني التأمين التكافلي(الاســـلامي)، والمبحث الثالث المخاطر التي تواجه التأمين التكافلي، وتناول المبحث الرابع الملاءة المالية لشركات التأمين التكافلي.

كما تم تحليل البيانات المالية من القوائم المالية للشركة باستخدام أهم المؤشرات المالية ذات العلاقة بمتغيرات الدراسة وتم التوصل الى مجموعة من نقاط القوة والضعف ومن أهمها:

- من نقاط القوة ان الشــركة تعمل على رفع قيمة كل من الاصــول الثابتة والاموال الخاصـــة، واتضـح ان الشـركة تتخدد إجراءات لرفع من الاقسـاط المحتفظ بها كما تحتفظ الشـركة بمعدل عالي من الاحتياطيات غير الفنية.

- ومن نقاط الضعف ان هامش الملاءة المالية ضعيف جدا وان الشركة لم تحقق الحد الامثل من هامش الملاءة المالية، ارتفاع في اجمالي الديون وأخيرا يدل تحليل نسبة النشاط خلال فترة الدراسة بالتنبؤ بالفشل في حالة عدم قدرة الشركة اتخاد التدابير اللازمة للاستمرارية نشاطها.

وتم استخدام المنهج الوصفي التحليلي لتحليل صحيفة الاستبيان الذي تم الاعتماد على المسح الشامل لموظفي الشركة محل الدراسة الدي بلغ عددهم 50 موظف وتم تحليل بيانات وأجوبة أفراد العينة واختبار فرضياتها باستخدام البرنامج الاحصائي SPSS.V22 وتوصلت الدراسة الى نتائج وأهمها:

1. اثبتت الدراسة بوجود أثر لمخاطر السيولة على الملاءة المالية مما يدل على ضعف قدرتها لمواجهة التزاماتها المالية.
2. كما اوضحت الدراسة بعدم وجود أثر لمخاطر المخصصات والاحتياطيات على الملاءة المالية بالشركة لارتفاع معدل المخصصات غير الفنية بنسبة تفوق المعدل المطلوب مما يدل على وجود خلل في توظيف الاموال بالشركة.
3. توصلت هذه الدراسة لوجود أثر لمخاطر الاستثمار على الملاءة المالية، وينعكس هذا لعدم وجود استثمارات بالشركة يعرضها لمخاطر عدم الاستمرارية.
4. اثبتت الدراسة لوجود أثر لمخاطر التأمين التكافلي على الملاءة المالية للشركة، مما يدل على هشاشة المركز المالي للشركة محل الدراسة والدي يعرضها لمخاطر عدم قدرتها على مواجهة تقديم الخدمات التأمينية في ظل المنافسة في سوق التأمين.

بعد تحليل البيانات التي تم جمعها والحصول على النتائج، فإن الدراسة توصي بالآتي:

1- ضرورة التقليل من مخاطر السيولة لتتمكن الشركة من مواجهة التزاماتها.

2- ضرورة الالتزام بالقوانين واللوائح الذي تحدد نسب الاحتفاظ بالمخصصات والاحتياطيات الفنية والغير فنية.

3- الحرص على امتلاك فوائض تأمينية تساعد الشركة على توظيف أموالها في استثمارات لتحقيق الاستمرارية للشركة.

4- اتخاذ قرارات بإجراءات تخص توظيف الأموال بشكل يخدم الشركة ويضمن عدم تعرضها للإفلاس.

5- ضرورة امتلاك الشركة لخطط متطورة لمواجهة مخاطرها المالية.

6- واخيرا توصـــي الباحثة بالاســـتمرار في دراســـة مجال التأمين التكافلي من حيث كيفية رفع الملاءة المالية لشركات التأمين التكافلي، وتفعيل وتطوير التأمين التكافلي كبديل اسلامي عادل وغير ربوي وغير استغلالي للزبائن والمجتمع وللتنمية الاقتصادية وتوزيع الثروة.

5- المراجع

1.5- الكتب

1. القران الكريم.
2. البشير علي التويرقي الادارة المالية بفاعلية مبادئ وتطبيقات معاصرة المكتبة العلمية العالمية طرابلس ليبيا 2008.
3. حمزة محمود الزبيدي، التحليل المالي وتقييم الأداء والتنبؤ بالفشل المالي، الطبعة الأولى، الأردن: مؤسسة الوراق، 2000م.
4. سامر مظهر قنطقجي، التأمين الإسلامي التكافلي، أسسه ومحاسبته، شعاع للنشر والعلوم، دمشق، 2008.
5. سيد الهوارى، إدارة البنوك، مكتبة عين الشمس، القاهرة1981.
6. طارق عبد العال حماد، إدارة المخاطر (أفراد، إدارات، شركات، بنوك) مخاطر الائتمان والاستثمار والمشتقات وأسعار الصرف، بدون طبعة، الإسكندرية: دار الجامعات، 2003م،
7. عامر & أســـامة. أثر آليات توزيع الفائض التأميني على تنافســـية شـــركات التأمين التكافلي (Doctoral dissertation) (2015)..
8. عبد الغفار حنفي، "أساسيات الاستثمار والتمويل"، بدون طبعة، مؤسسة شباب الجامعة، مصر، 2000.
9. محمد عثمان حميد، أساليب التمويل واتخاذ القرارات، بدون طبعة، بيروت: دار النهضة العربية، 1986.
10. محمد مطر فايز تميم، إدارة المحافظ الاستثمارية، دار وائل للنشر، عمان،2005 .
11. محمد عزالدين الشيباني، صناعة التأمين التكافلي بين التأصيل والتطبيق، لبنان، الطبعة الاولى شركة فواد البعينو،2019م.
12. محمد مطر، التحليل المالي، "الأساليب والأدوات والاستخدامات العملية"، الطبعة الأولى، عمان، بدون سنة نشر.

13. مخاطر التأمين التكافلي. (2011). مؤشرات الاستمرارية. طبايبة.
14. مدخل إلى أساسيات التأمين، مؤسسة النقد العربي السعودي، كتاب صادر عن المعهد المالي، الرياض، 2016.
15. معزوز، ســـامية. (2015). التأمين التكافلي الإســـلامي: عرض تجارب بعض الدول. Revue Sciences Humaines, (44), 49-72.
16. منير إبراهيم هندي، الأوراق المالية وأسواق رأس المال، بدون طبعة، الإسكندرية: دار المعارف، 1999م.
17. يوسف عبد الله الشبيلي، أدوات إدارة مخاطر السيولة وبدائل اتفاقية إعادة الشراء في المؤسسات المالية الإسلامية، الملكة العربية السعودية، الرياض.

2.5- الرسائل العلمية:

1. دراسة (الساعاتي 2010)، بعنوان (إدارة الغرر في التأمين التكافلي)، مجلة جامعة الملك عبد العزيز، الاقتصاد الإسلامي،
2. دراسة (العلاونة 2011)، بعنوان (إدارة مخاطر التأمين التعاوني الإسلامي)، ورقة علمية مقدمة في الملتقى الثالث للتأمين التعاوني، جامعة القصيم، السعودية.
3. دراسة (سمية عون 2009)، بعنوان تحليل المخاطر المصرفية للمصارف التجارية الليبية) دراسة تطبيقية على مصرف الامة والصحاري التجاريين خلال الفترة من 1994 ف الى 2006ف، رسالة ماجستير جامعة طرابلس.
4. دراسة) صوالحي2011)، بعنوان (الإطار الإيداعي لعمليات التكافل وأثره على الفائض التأميني)، ورقة علمية مقدمة في ملتقى مؤسسات التأمين التكافلي والتأمين التقليدي بين الأسس النظرية والتجربة التطبيقية، جامعة فرحات عباس، سطيف – الجزائر.
5. دراسة (عيلان2017)، بعنوان (أثر الفائض التأميني على الملاءة المالية لشركات التأمين التكافلي، جامعة سطيف، الجزائر.
6. دراسة (فلاق وحمدي2014) ، بعنوان (الملاءة المالية لشركات التأمين التعاوني كآلية للالتزام بالسداد والقدرة على مواجهة المخاطر)، سوق التأمين التعاوني السعودي نموذجاً.

7. دراسة (قندور 2015)، بعنوان (هامش الملاءة المالية في شركات وشركات إعادة التأمين السعودية)، جامعة الملك فيصل، السعودية.
8. دراسة (منى عبد السلام 2014)، بعنوان (الملاءة المصرفية ومدى تأثيرها على الودائع) دراسة تحليلية لمصرف الجمهورية، رسالة ماجستير جامعة طرابلس
9. دراسة أبوبكر، عيد أحمد (تطوير التحليل المالي بالأساليب الكمية للتنبؤ بالأزمات المالية في شركات التأمين على الحياة بالتطبيق على سوق التأمين المصري، بحث مقدم للمؤتمر العلمي السباع المقام من قبل كلية الاقتصاد والعلوم الادارية في جامعة الزرقاء الخاصة في الاردن للفترة 10-11/11/2009.
10. زينب حوري، تحليل وتقدير الخطر المالي في المؤسسات الصناعية (دراسة تطبيقية باستخدام التحليل التميزي 2000-2002)، رسالة دكتورا. جامعة منثوري قسنطينة، 2006م.
11. شخار، نعيمة. (2014). واقع وآفاق صناعة التأمين التكافلي في الجزائر: تجربة شركة سلامة للتأمينات الجزائر. Revue d'Economie et de Developpement Humain, 418(3880), 1-17.
12. الشريف، محمد شريف بشير. (2013). تجربة التأمين التكافلي في سلطنة بروناي دار السلام: دراسة تطبيقية. ISRA International Arabic Journal of Islamic Finance, 196(1025), 1-39.
13. عبد الحفيظ، سلافة عثمان محمد & عبد العزيز محمود عبد المجيد. (2007. (أهمية قياس الملاءة المالية لشركات التأمين الإسلامية (Doctoral dissertation)، جامعة السودان العلوم والتكنولوجيا.
14. الغصين، راغب، زاهر & لانا نبيل. (2014). أثر السيولة والملاءة المالية والكفاءة الإدارية على ربحية شركات التأمين (دراسة تطبيقية على شركات التأمين السورية الخاصة). سلسلة العلوم الاقتصادية والقانونية 2079-3073, 36(3).
15. فروخي، خديجة. (2015). محددات الملاءة المالية في شركات التأمين التكافلي: دراسة حالة شركة الأولى للتأمين. Revue d'Economie et de Developpement Humain, 418(3885), 1-12.

16. فطيم، أمل إبراهيم محمود. (2011). معدل كفاءة رأس المال وقياس الأداء المالي للبنوك: دراسة حالة بنك مصر والبنك التجاري الدولي ٢٠٠٣-٢٠٠٨.

17. قوارح، فاطمة.) 2014(. تقييم الأداء المالي لشـــركة التأمين الوطنية، جامعة قاصـــدي مرجاح، كلية العلوم الاقتصادية، رسالة ماجستير منشورة، الجزائر.

18. محيي الدين، شبيرة، رجال & السعدي. (2013). ملاءة شركات التأمين في حالة تحقيق كارثة طبيعية (Doctoral dissertation)، جامعة أم البواقي.

19. مرتضى عبد الحافظ مال الله & حسن كريم حمزة. (2018). قياس أثر مخاطر (السيولة، الائتمان، ملاءة رأس المال) في درجة الأمـــــــــان المصرفي دراسة على عينة من المصارف التجارية الخاصـــــة المدرجة في ســـــوق العراق للأوراق المالية للمدة من (2005-2015. الاقتصادي الخليجي, 34 (37) , 52-1.

3.5-المجلات والندوات العلمية:

1. أبوبكر عيد احمد. (11-10 11, 2009). تطوير التحليل المالي بالأساليب الكمية للتنبؤ بالأزمات المالية في شركات التأمين على الحياة بالتطبيق على السوق المصري. المؤتمر العلمي السابع المقام من قبل كلية الاقتصاد والعلوم الادارية في جامعة الزرقاء الخاصة.

2. أكرم لإل الدين، إدارة السيولة في المصارف الإسلامية، ورقة بحثية مقدمة لدورة العشرون للمجمع الفقهي الإسلامي، مكة المكرمة،29،25ديسمبر 2010.

3. البلداوي، علاء عبد الكريم & نادر، هدى ابراهيم. (2013). قياس الملاءة المالية لشـــركات التأمين والعوامل المؤثرة فيها باستخدام النسب المالية-دراسة حالة في شركة التامين الوطنية. مجلة كلية المأمون، (22) , 77-53.

4. حسن محمد، السيد حامد، صيغ إدارة واستثمار التأمين التعاوني، تحليل وتقييم، ملتقى التأمين التعاوني، المملكة العربية السعودية، الرياض، 2009.

5. سليمان العازمي، التأمين التعاوني، معوقاته واستشراف مستقبله، ورقة علمية حول أفاق التأمين التعاوني، الرياض، 2012.

6. شاهر فلاح العرود، إثر الملاءة المالية على القيمة السوقية لسعر السهم في البنوك التجارية الأردن، المؤتمر الدولي التاسع (الوضع الاقتصادي العربي وخيارات المستقبل)، جامعة القصيم، كلية الاقتصاد والإدارة قسم المحاسبة، المملكة العربية السعودية، دون سنة النشر.

7. طبايبة، سليمة، (تقيم الاداء المالي لشركات التأمين باستعمال النسب المالية دراسة حالة الشركات الجزائرية للتأمين) بحث مقدم للمؤتمر العلمي الاول للمعهد العالي للدراسات المحاسبية والمالية الفترة8-9/3/2011.

8. عبد الستار، رجاء رشيد. (2013). لإفصاح عن المعلومات المحاسبية وأثرها في قياس أداء مصرف الرافدين باستخدام نسبة الملاءة. مجلة الجامعة العراقية, 3(30) , 526-503.

9. عبد الله محمد عبد الله. (2018). تقييم الأداء المالي لشركات التأمين السودانية وفق معايير الملاءة المالية. مجلة العلوم الاقتصادية والإدارية، العدد 19(1)، 137-122.

10. علي محي الدين، مفهوم التأمين التعاوني، ماهيته وضوابطه ومعوقاته، دراسة فقهية اقتصادية، ورقة مقدمة ضمن مؤتمر التأمين التعاوني، من الفترة 11 -13 أبريل، الجامعة الأردنية، عمان، 2010..

11. عيلان، وفاء. (2018). أثر وقف الفائض التأميني على الملاءة المالية لشركات التأمين التكافلي-دراسة تطبيقية لشركة Pak-qatar Takaful": للفترة (2015-2011(. مجلة الدراسات الاقتصادية والمالية. جامعة الشهيد حمه لخضر، الوادي، الجزائر

12. المجلة العلمية لقطاع كلية التجارة. (يناير, 2014). أسس عمل شركات التأمين التكافلي وتحليل الاداء المالي لها. المجلة العلمية لقطاع كلية التجارة، صفحة ص632.

13. مداني بن بالغيث وعبد الله إبراهيمي، تسيير الخطر في المؤسسة-تحدي جديد. مجلة الباحث العدد الثالث، جامعة ورقلة، الجزائر،2004.

14. مؤشرات الاداء لشركات التأمين التعاوني. (أذار, 2015). هامش الملاءة المالية في شركات إعادة التأمين. مجلة العلوم الاقتصادية العدد38، صفحة 631.

15. ميقاتي، سامي وخلد، حواء. (1992). الملاءة المالية لشركات التأمين مفهوم ومسؤولية، مجلة التأمين العربي، العدد 33، سوريا.

16. وليد ناجي الحيالي، مذكرات التحليل المالي في المنشأة التجارية، منشورات الأكاديمية العربية المفتوحة في الدنمارك، 2007.

4.5-المواقع الالكترونية:

1. الفضلي، منصور صباح (نظرية مستقبلية على الملاءة المالية لشركات التأمين الكويتية) الموقع: www.annaharkw.com/annahar/articleprint.aspz?!d=31265
2. حمود ابراهيم احمد عبد النبي (الاسس العلمية والعملية لتقييم الاداء في شركات التأمين) الموقع: www.faculty.ksu.edu.salibr/doclib3
3. حمود ابراهيم احمد عبد النبي. (2011). الاسس العلمية لتقييم الاداء في شركات الت\امين. تم الاسترداد من www,faculy.ksu.edu. salibr/doclib3.

5.5-المراجع الإنجليزية:

1- Al Sahlawy, K., & Kandoz, A. K. (2015). The solvency margin in takaful insurance and takaful reinsurance companies. *Economic Sciences*, *10*(38), 31-47.

2-Gaist, Paul A (2009). *Igniting the Power of Community: The Role of CBOs and NGOs in Global Public Health*. Springer.

3-Thompson, D. C. (2006). A Critique of Deepening Insolvency, a New Bankruptcy Tort Theory. *Stan. JL Bus. & Fin.*, *12*, 536.

4-Zietlow, John T; Seidner, Alan G (2007). Cash & investment management for nonprofit organizations. John Wiley and Sons.

6-الملاحق

1.6- قائمة المحكمين.

2.6- صحيفة الاستبيان.

3.6- التحليل الاحصائي.

4.6- القوائم المالية لشركة تكافل للفترة 2008-2015.

1.6- قائمة المحكمين

الاسم	الدرجة العلمية	مكان العمل
1- الدكتور بشير خليفة الفزاني	**استاذ مساعد**	جامعة طرابلس
2- الدكتور فتحي جماعة الزغداني	**استاذ مساعد**	جامعة طرابلس
3- الدكتور عطية ميلاد الجبيري	**استاذ مشارك**	جامعة طرابلس

2.6- صحيفة الاستبيان.

بسم الله الرحمن الرحيم

جامعة طرابلس

كلية الاقتصاد والعلوم السياسية

مكتب الدراسات العلية والتدريب

استبيان

الاخ الكريم، الأخت الكريمة ....السلام عليكم

تهدف صحيفة الاستبيان المرفقة للحصول على المعلومات الضرورية للوصول الي النتائج الحقيقية للبحث العلمي لرسالة ماجستير بعنوان **(أثر مخاطر التأمين التكافلي على الملاءة المالية لشركة التأمين)** دراسة حالة لشركة تكافل. وذلك التعرف على مدى تأثير مخاطر التأمين التكافلي وكيفية إدارتها حيث سيسهم ذلك في رفع مستويات قدرة التأمين التكافلي على منافسة التأمين التقليدي، وبالتالي زيادة الطلب على خدماته والإقبال عليه.

عليه نأمل منكم التكرم بالإجابة على اسئلة الاستبيان بصراحة وموضوعية، لكي تسهموا في إثراء هذه الدراسة بخبراتكم العملية وآرائكم النيرة التي تؤدي الي انجاح هذه الدراسة، علما بأن هذا الاستبيان سوف يستخدم لأغراض البحث العلمي فقط.

وتفضلوا بقول فائق الاحترام والتقدير

الباحثة: ندى احمد العباني

إشراف/أ. د البشير علي التويرقي

أولاً: معلومات شخصية ووظيفية

المؤهل العلمي:

○ بكالوريوس ○ ماجستير ○ دكتورا اخرى: ....

التخصص:

○ تأمين ○ تمويل والمصارف ○ محاسبة ○ إدارة اعمال ○ تخطيط مالي اخرى:
....

الخبرة:

○ اقل من 5سنوات ○ من 5الي 10سنوات

○ من10الي 15سنة ○ أكثر من 15سنة

ثانيا: مخاطر السيولة

رقم	البيان	موافق جدا	موافق	لا أعرف	غير موافق	غير موافق جدا
1	تؤثر السيولة المجمدة في الشركة على زيادة معدل المخاطر بالشركة.					
2	انخفاض مخاطر التسعير لخدمات التأمين له تأثير على سيولة الشركة.					
3	انخفاض السيولة في شركات التأمين يعود بشكل رئيسي الي عملية تسعير المنتجات التأمينية للشركة.					
4	الزيادة في رأس مال الشركة تؤدي الي الزيادة في اجمالي الاصول الخطرة بالشركة.					
5	لا يمكن الموازنة بين مخاطر السيولة والربحية بالشركة					

ثالثاً: مخاطر المخصصات والاحتياطيات

رقم	البيان	موافق جدا	موافق	لا اعرف	غير موافق	غير موافق جدا
1	تزداد المخاطر بزيادة الاحتفاظ بالاحتياطيات أكثر من المعدل المطلوب.					
2	تقل الشركة نسبة كبيرة من مخاطرها لأنها تزيد من معدلات المخصصات المتنوعة.					
3	المبالغ العالية المخصصة للاحتياطيات المتنوعة مؤشر لكفاءة الشركة.					
4	تزداد القيمة الدفترية للشركة بزيادة المخصصات المالية					
5	تزداد القيمة الدفترية للشركة بزيادة الاحتياطيات					

رابعاً: مخاطر الاستثمار

1	عدم وجود استثمار في شركة التأمين التكافلي يؤدي الي زيادة معدل التنبؤ بالفشل بالمستقبل.					
2	في حالة زيادة قيمة الاشتراكات بالشركة يمكن متخذي القرارات وضع خطة استثمارية لتدعيم نشاط الشركة.					
3	عدم وجود هيئة رقابة شرعية منتظمة سبب جوهري من اسباب عدم وجود استثمارات بالشركة.					
4	لا تمتلك الشركة فوائض تأمينية تساعدها على توظيف اموالها في استثمارات لتحقيق الاستمرارية للشركة.					
5	استمرار في عدم اتخاذ الشركة قرارات بإجراءات تخص توظيف الاموال بشكل يخدم اهدافها يؤدي بالشركة الي خطر الافلاس					

خامساً: مخاطر مختلطة

رقم	البيان	موافق جدا	موافق	لا اعرف	غير موافق	غير موافق جدا
1	يتم دعم رأس مـال الشــركـة بنســبـة من المخصـــصـــات المحتفظة لرفع القيمة الدفترية للشركة.					
2	يتم دعم رأس المال بنســبـة من الاحتياطيات المخصصة لتقوية الملاءة المالية للشركة.					
3	تقوم الشـركة بالخطط المالية للاحتفاظ بالسـيولة على هيئة مخصصات استثمار لتحقيق الربحية.					
4	لا يمكن تحقيق التوازن بين مخاطر الســيولة و مخاطر المخصصات المالية					
5	مخاطر الســيولة من اهم المخاطر المؤثرة على ملاءة الشركة					
6	تعد مخاطر المخصـصـات المالية لها تأثير غير ايجابي على الملاءة المالية للشركة					
7	الشركة تحقق اهدافها المالية بكفاءة					
8	الشــركـة تمتلـك خطط متطورة لمواجهـة مخاطرها المالية.					
9	الشـركة لديها كوادر كافية متخصـصـة في إدارة المخاطر المالية					
10	الشــركة لديها اســتراتيجية حديثة لمواجهة المخاطر المالية.					

سادساً: الملاءة المالية (قدرة الشركة على مواجهة التزاماتها)

رقم	البيان	موافق جدا	موافق	لا اعرف	غير موافق	غير موافق جدا
1	الارتفـاع في معـدل الاحتيـاطيـات يؤدي الي الكفاءة المالية العالية للشركة.					
2	الزيادة في رأس مال الشركة تنعكس بالزيادة في اجمالي الاصول الخطرة.					
3	تتمتع الشركة بملاءة مالية عالية					
4	انت راضي عن الملاءة المالية للشركة					
5	تســـعى الشـــركة في تطوير خطة لتحقيق الملاءة المالية					
6	الشركة تحقق اهدافها المالية بفاعلية					
7	ترغب بالمشاركة في تطوير خطة الشركة لتحقيق الملاءة المالية					
8	تتأثر مخاطر تســـعير منتجات التأمين بالمركز المالي للشركة.					

3.6- التحليل الاحصائي باستخدام برنامج SPSS.V22

المؤهل العلمي

		Frequency	Percent	Valid Percent	Cumulative Percent
Valid	بكالوريوس	23	48.9	48.9	48.9
	ماجستير	5	10.6	10.6	59.6
	أخرى	19	40.4	40.4	100.0
	Total	47	100.0	100.0	

التخصص

		Frequency	Percent	Valid Percent	Cumulative Percent
Valid	تمويل ومصارف	5	10.6	10.6	10.6
	إدارة أعمال	20	42.6	42.6	53.2
	تخطيط مالي	16	34.0	34.0	87.2
	أخرى	6	12.8	12.8	100.0
	Total	47	100.0	100.0	

الخبرة

		Frequency	Percent	Valid Percent	Cumulative Percent
Valid	أقل من 5 سنوات	4	8.5	8.5	8.5
	5إلى اقل من 10 سنوات	20	42.6	42.6	51.1
	10إلى اقل من 15 سنة	9	19.1	19.1	70.2
	15سنة فأكثر	14	29.8	29.8	100.0
	Total	47	100.0	100.0	

تؤثر السيولة المجمدة في الشركة على زيادة معدل المخاطر بالشركة.

		Frequency	Percent	Valid Percent	Cumulative Percent
Valid	غير موافق	4	8.5	8.5	8.5
	موافق إلى حد ما	8	17.0	17.0	25.5
	موافق	13	27.7	27.7	53.2
	موافق جداً	22	46.8	46.8	100.0
	Total	47	100.0	100.0	

انخفاض مخاطر التسعير لخدمات التأمين له تأثير على سيولة الشركة.

		Frequency	Percent	Valid Percent	Cumulative Percent
Valid	غير موافق جداً	2	4.3	4.3	4.3
	غير موافق	6	12.8	12.8	17.0
	موافق إلى حد ما	4	8.5	8.5	25.5
	موافق	28	59.6	59.6	85.1
	موافق جداً	7	14.9	14.9	100.0
	Total	47	100.0	100.0	

انخفاض السيولة في شركات التأمين يعود بشكل رئيسي إلى عملية تسعير المنتجات التأمينية للشركة.

		Frequency	Percent	Valid Percent	Cumulative Percent
Valid	غير موافق جداً	1	2.1	2.1	2.1
	غير موافق	23	48.9	48.9	51.1
	موافق إلى حد ما	7	14.9	14.9	66.0
	موافق	16	34.0	34.0	100.0
	Total	47	100.0	100.0	

الزيادة في رأس مال الشركة تأثر إلى الزيادة في إجمالي الأصول الخطرة بالشركة.

		Frequency	Percent	Valid Percent	Cumulative Percent
Valid	غير موافق	10	21.3	21.3	21.3
	موافق إلى حد ما	11	23.4	23.4	44.7
	موافق	12	25.5	25.5	70.2
	موافق جداً	14	29.8	29.8	100.0
	Total	47	100.0	100.0	

لا يمكن الموازنة بين مخاطر السيولة والربحية بالشركة

		Frequency	Percent	Valid Percent	Cumulative Percent
Valid	غير موافق	8	17.0	17.0	17.0
	موافق إلى حد ما	12	25.5	25.5	42.6

	موافق	27	57.4	57.4	100.0
	Total	47	100.0	100.0	

تزداد المخاطر بزيادة الاحتفاظ بالاحتياطيات أكثر من المعدل المطلوب.

		Frequency	Percent	Valid Percent	Cumulative Percent
Valid	غير موافق	8	17.0	17.0	17.0
	موافق إلى حد ما	4	8.5	8.5	25.5
	موافق	3	6.4	6.4	31.9
	موافق جداً	32	68.1	68.1	100.0
	Total	47	100.0	100.0	

تقلل الشركة نسبة كبيرة من مخاطرها لأنها تزيد من معدلات المخصصات المتنوعة.

		Frequency	Percent	Valid Percent	Cumulative Percent
Valid	غير موافق جداً	2	4.3	4.3	4.3
	غير موافق	4	8.5	8.5	12.8
	موافق إلى حد ما	15	31.9	31.9	44.7
	موافق	7	14.9	14.9	59.6
	موافق جداً	19	40.4	40.4	100.0
	Total	47	100.0	100.0	

المبالغ العالية المخصصة للاحتياطيات المتنوعة مؤشر لكفاءة الشركة.

		Frequency	Percent	Valid Percent	Cumulative Percent
Valid	غير موافق جداً	11	23.4	23.4	23.4
	غير موافق	15	31.9	31.9	55.3
	موافق إلى حد ما	15	31.9	31.9	87.2
	موافق	6	12.8	12.8	100.0
	Total	47	100.0	100.0	

تزداد القيمة الدفترية للشركة بزيادة المخصصات المالية

	Frequency	Percent	Valid Percent	Cumulative Percent

Valid	غير موافق جداً	2	4.3	4.3	4.3
	غير موافق	9	19.1	19.1	23.4
	موافق إلى حد ما	7	14.9	14.9	38.3
	موافق	28	59.6	59.6	97.9
	موافق جداً	1	2.1	2.1	100.0
	Total	47	100.0	100.0	

تزداد القيمة الدفترية للشركة بزيادة الاحتياطيات

		Frequency	Percent	Valid Percent	Cumulative Percent
Valid	غير موافق جداً	4	8.5	8.5	8.5
	غير موافق	5	10.6	10.6	19.1
	موافق إلى حد ما	19	40.4	40.4	59.6
	موافق	17	36.2	36.2	95.7
	موافق جداً	2	4.3	4.3	100.0
	Total	47	100.0	100.0	

عدم وجود استثمار في الشركة التأمين التكافلي يؤدي إلى زيادة معدل التنبؤ بالفشل بالمستقبل.

		Frequency	Percent	Valid Percent	Cumulative Percent
Valid	غير موافق	8	17.0	17.0	17.0
	موافق إلى حد ما	2	4.3	4.3	21.3
	موافق	14	29.8	29.8	51.1
	موافق جداً	23	48.9	48.9	100.0
	Total	47	100.0	100.0	

في حالة زيادة قيمة الاشتراكات بالشركة يمكن متخذي القرارات وضع خطة استثمارية لتدعيم نشاط الشركة.

		Frequency	Percent	Valid Percent	Cumulative Percent
Valid	غير موافق	10	21.3	21.3	21.3
	موافق إلى حد ما	30	63.8	63.8	85.1
	موافق	7	14.9	14.9	100.0
	Total	47	100.0	100.0	

عدم وجود هيئة رقابة شرعية منتظمة سبب من أسباب عدم وجود استثمارات بالشركة.

		Frequency	Percent	Valid Percent	Cumulative Percent
Valid	غير موافق	9	19.1	19.1	19.1
	موافق إلى حد ما	7	14.9	14.9	34.0
	موافق	28	59.6	59.6	93.6
	موافق جداً	3	6.4	6.4	100.0
	Total	47	100.0	100.0	

لا تمتلك الشركة فوائض تأمينية تساعدها على توظيف أموالها في استثمارات لتحقيق الاستمرارية للشركة.

		Frequency	Percent	Valid Percent	Cumulative Percent
Valid	غير موافق جداً	1	2.1	2.1	2.1
	غير موافق	10	21.3	21.3	23.4
	موافق إلى حد ما	12	25.5	25.5	48.9
	موافق	8	17.0	17.0	66.0
	موافق جداً	16	34.0	34.0	100.0
	Total	47	100.0	100.0	

استمرار في عدم اتخاذ الشركة قرارات بإجراءات تخص توظيف الأموال بشكل يخدم أهدافها يؤدي الشركة إلى خطر الإفلاس

		Frequency	Percent	Valid Percent	Cumulative Percent
Valid	غير موافق	3	6.4	6.4	6.4
	موافق إلى حد ما	17	36.2	36.2	42.6
	موافق	12	25.5	25.5	68.1
	موافق جداً	15	31.9	31.9	100.0
	Total	47	100.0	100.0	

يتم دعم رأس مال الشركة بنسبة من المخصصات المحتفظة لرفع القيمة الدفترية للشركة

		Frequency	Percent	Valid Percent	Cumulative Percent
Valid	موافق إلى حد ما	13	27.7	27.7	27.7
	موافق	24	51.1	51.1	78.7
	موافق جداً	10	21.3	21.3	100.0

	Total	47	100.0	100.0	

يتم دعم رأس المال بنسبة من الاحتياطيات المخصصة لتقوية الملاءة المالية للشركة

		Frequency	Percent	Valid Percent	Cumulative Percent
Valid	غير موافق	3	6.4	6.4	6.4
	موافق إلى حد ما	2	4.3	4.3	10.6
	موافق	14	29.8	29.8	40.4
	موافق جداً	28	59.6	59.6	100.0
	Total	47	100.0	100.0	

تقوم الشركة بالخطط المالية للاحتفاظ بالسيولة على هيئة مخصصات استثمار لتحقيق الربحية

		Frequency	Percent	Valid Percent	Cumulative Percent
Valid	غير موافق	7	14.9	14.9	14.9
	موافق إلى حد ما	9	19.1	19.1	34.0
	موافق	21	44.7	44.7	78.7
	موافق جداً	10	21.3	21.3	100.0
	Total	47	100.0	100.0	

لا يمكن تحقيق التوازن بين مخاطر السيولة و مخاطر المخصصات المالية

		Frequency	Percent	Valid Percent	Cumulative Percent
Valid	غير موافق جداً	3	6.4	6.4	6.4
	موافق إلى حد ما	31	66.0	66.0	72.3
	موافق	12	25.5	25.5	97.9
	موافق جداً	1	2.1	2.1	100.0
	Total	47	100.0	100.0	

تعد مخاطر السيولة من أهم المخاطر المؤثرة على ملاءة الشركة

		Frequency	Percent	Valid Percent	Cumulative Percent
Valid	غير موافق	3	6.4	6.4	6.4
	موافق إلى حد ما	10	21.3	21.3	27.7

		Frequency	Percent	Valid Percent	Cumulative Percent
	موافق	1	2.1	2.1	29.8
	موافق جداً	33	70.2	70.2	100.0
	Total	47	100.0	100.0	

تعد مخاطر المخصصات المالية لها تأثير غير ايجابي على الملاءة المالية للشركة

		Frequency	Percent	Valid Percent	Cumulative Percent
Valid	غير موافق	7	14.9	14.9	14.9
	موافق إلى حد ما	2	4.3	4.3	19.1
	موافق	9	19.1	19.1	38.3
	موافق جداً	29	61.7	61.7	100.0
	Total	47	100.0	100.0	

الشركة تحقق أهدافها المالية بكفاءة

		Frequency	Percent	Valid Percent	Cumulative Percent
Valid	غير موافق جداً	3	6.4	6.4	6.4
	غير موافق	7	14.9	14.9	21.3
	موافق إلى حد ما	11	23.4	23.4	44.7
	موافق	23	48.9	48.9	93.6
	موافق جداً	3	6.4	6.4	100.0
	Total	47	100.0	100.0	

الشركة تمتلك خطط متطورة لمواجهة مخاطرها المالية

		Frequency	Percent	Valid Percent	Cumulative Percent
Valid	غير موافق جداً	5	10.6	10.6	10.6
	غير موافق	6	12.8	12.8	23.4
	موافق إلى حد ما	18	38.3	38.3	61.7
	موافق	12	25.5	25.5	87.2
	موافق جداً	6	12.8	12.8	100.0
	Total	47	100.0	100.0	

الشركة لديها كوادر كافية متخصصة في إدارة المخاطر المالية

		Frequency	Percent	Valid Percent	Cumulative Percent
Valid	غير موافق جداً	5	10.6	10.6	10.6
	غير موافق	9	19.1	19.1	29.8
	موافق إلى حد ما	7	14.9	14.9	44.7
	موافق	20	42.6	42.6	87.2
	موافق جداً	6	12.8	12.8	100.0
	Total	47	100.0	100.0	

الشركة لديها إستراتيجية حديثة لمواجهة المخاطر المالية

		Frequency	Percent	Valid Percent	Cumulative Percent
Valid	غير موافق جداً	11	23.4	23.4	23.4
	موافق إلى حد ما	15	31.9	31.9	55.3
	موافق	5	10.6	10.6	66.0
	موافق جداً	16	34.0	34.0	100.0
	Total	47	100.0	100.0	

الارتفاع في معدل الاحتياطيات إلى الكفاءة المالية العالية للشركة

		Frequency	Percent	Valid Percent	Cumulative Percent
Valid	غير موافق جداً	11	23.4	23.4	23.4
	غير موافق	10	21.3	21.3	44.7
	موافق إلى حد ما	22	46.8	46.8	91.5
	موافق	4	8.5	8.5	100.0
	Total	47	100.0	100.0	

الزيادة في رأس مال الشركة تنعكس بالزيادة في إجمالي الأصول الخطرة

		Frequency	Percent	Valid Percent	Cumulative Percent
Valid	غير موافق	16	34.0	34.0	34.0
	موافق إلى حد ما	8	17.0	17.0	51.1
	موافق	22	46.8	46.8	97.9
	موافق جداً	1	2.1	2.1	100.0
	Total	47	100.0	100.0	

تتمتع الشركة بملاءة مالية عالية

		Frequency	Percent	Valid Percent	Cumulative Percent
Valid	غير موافق جداً	17	36.2	36.2	36.2
	غير موافق	12	25.5	25.5	61.7
	موافق إلى حد ما	17	36.2	36.2	97.9
	موافق	1	2.1	2.1	100.0
	Total	47	100.0	100.0	

أنت راضي عن الملاءة المالية للشركة

		Frequency	Percent	Valid Percent	Cumulative Percent
Valid	غير موافق جداً	7	14.9	14.9	14.9
	غير موافق	11	23.4	23.4	38.3
	موافق إلى حد ما	28	59.6	59.6	97.9
	موافق جداً	1	2.1	2.1	100.0
	Total	47	100.0	100.0	

تسعى الشركة في تطوير خطط لتحقيق الملاءة المالية

		Frequency	Percent	Valid Percent	Cumulative Percent
Valid	غير موافق جداً	3	6.4	6.4	6.4
	غير موافق	2	4.3	4.3	10.6
	موافق إلى حد ما	20	42.6	42.6	53.2
	موافق	8	17.0	17.0	70.2
	موافق جداً	14	29.8	29.8	100.0
	Total	47	100.0	100.0	

الشركة تحقق أهدافها المالية بفاعلية

		Frequency	Percent	Valid Percent	Cumulative Percent
Valid	غير موافق جداً	22	46.8	46.8	46.8
	غير موافق	19	40.4	40.4	87.2

		Frequency	Percent	Valid Percent	Cumulative Percent
	موافق إلى حد ما	5	10.6	10.6	97.9
	موافق جداً	1	2.1	2.1	100.0
	Total	47	100.0	100.0	

ترغب بالمشاركة في تطوير خطط الشركة لتحقيق الملاءة المالية

		Frequency	Percent	Valid Percent	Cumulative Percent
Valid	غير موافق	2	4.3	4.3	4.3
	موافق إلى حد ما	1	2.1	2.1	6.4
	موافق	20	42.6	42.6	48.9
	موافق جداً	24	51.1	51.1	100.0
	Total	47	100.0	100.0	

تتأثر مخاطر تسعير منتجات التأمين بالمركز المالي للشركة

		Frequency	Percent	Valid Percent	Cumulative Percent
Valid	غير موافق	3	6.4	6.4	6.4
	موافق إلى حد ما	22	46.8	46.8	53.2
	موافق	8	17.0	17.0	70.2
	موافق جداً	14	29.8	29.8	100.0
	Total	47	100.0	100.0	



The State of Libya

Ministry of Education and Scientific Research

University of Tripoli

Faculty of Economics and Political Sciences

Office of Graduate Studies and Training

Finance and Banking Department

Impact of takaful insurance risks on the solvency of insurance companies

(Applied study on Takaful Insurance Company during the period (2008-2015)

Thesis to complete the requirements for a "master's" degree in finance and banking

Prepared by

Nada Ahmed Ibrahim El-Abani

D:0131150181

Supervised by Prof:

A.D. Al-Bashir Ali Attwergy

Spring 2021

Abstract

The aim of this research is to identify the research problem, which is the weakness of the financial solvency of the Takaful insurance company, which affects its ability to face the risks of the Takaful insurance activity. Since the high risks of Takaful insurance requires a high financial solvency for Takaful Takaful Insurance Company, and accordingly, studying this problem requires searching for an answer to the main question of the research problem:

What is the impact of Takaful insurance risks on the solvency of the company under study?

The study also dealt with each of the independent variable represented in the risks of takaful insurance, and each of (allocation risks and reserves, liquidity risks, investment risks and mixed risks) were studied. These risks were selected for their impact and association with financial solvency, and the dependent variable represented in solvency (capital adequacy).

The financial data was analyzed from the company's financial statements using the most important financial indicators related to the variables of the study, and the descriptive analytical approach was used to analyze the questionnaire newspaper, which was based on a comprehensive survey of the company's officials under study, who numbered 50 individuals. The data and answers of the sample members were analyzed and their hypotheses tested. The study reached to several results, the most important of which are:

The study proved by accepting the first sub-hypothesis (there is a statistically significant effect of liquidity risk on the solvency of the Takaful

company), and the study proved by rejecting the second sub-hypothesis (there is a statistically significant effect of the risks of provisions and reserves on the financial suitability of a Takaful company) and accepting the alternative hypothesis which is (No There is a statistically significant effect of the risks of provisions and reserves on the solvency of a Takaful company), and the study also proved by accepting the third sub-hypothesis (there is a statistically significant effect of investment risks on the solvency of a Takaful company), as well as the study proved by accepting the fourth sub-hypothesis (there is a statistically significant effect). of mixed risks on the solvency of a takaful company), and the study proved by accepting the main hypothesis represented in (there is a statistically significant effect of the risks of takaful insurance on the solvency of a takaful company), and that the company does not maintain sufficient liquidity and this may expose the company to the risks of its inability to face its obligations, in the event that the company is unable to take the necessary measures for the continuity of its activity.

The study also reached several recommendations, the most important of which are:

The necessity of balancing the risks of liquidity and profitability in the company and developing a modern strategy to confront the financial risks, and the need for a legitimate supervisory body to ensure the presence of investments in the company, working to provide sufficient cadres specialized in managing financial risks, making sure to have insurance surpluses that help the company to invest its money in investments to achieve the company's continuity And the need for the

company to have advanced plans to face its financial risks and to seek to develop well-thought-out plans to achieve financial solvency.

Taking decisions and procedures regarding the investment of funds in a way that serves the company and ensures that it is not exposed to bankruptcy risks. Finally, the researcher recommends continuing to study this area in terms of how to raise the financial solvency of Takaful insurance companies and activate and develop Takaful insurance as a fair and non-exploitative Islamic alternative for the benefit of customers, society and economic development.